لله ثم للتاريخ

كشف الأسرار وتبرئة الأئمة الأطهار

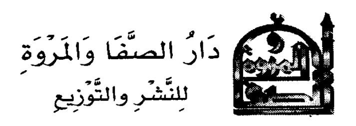
بقلم

السيد حسين الموسوي

دام ظله الشريف

من علماء النجف

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م


دارُ الصَّفا والمَرْوَةِ

لِلنَّشرِ والتَّوْزِيعِ

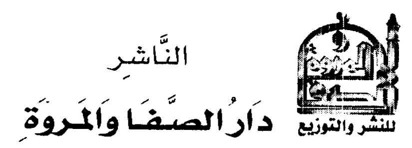
بسم الله الرحمن الرحيم

دار الصفا والمروة
للنشر والتوزيع

الموسوي ، السيد حسين ، كتاب/ لله ثم للتاريخ
تأليف/ السيد حسين الموسوي - ٢٠٠٧
دار الصفا والمروة للنشر والتوزيع ١٧ × ٢٤
١١٢ صفحة

١ ـ الحقيقة في انتساب الشيعة لآل البيت. ٢ ـ نظرة الشيعة لأهل السنة.
العنـوان: ١٨٥ ش جمال عبد الناصر ـ سيدي بشر ـ الإسكندرية ـ ج.م.ع

رقم الإيداع: ٢٠٠٧/٢٧٦٠ - الترقيم الدولي: ٦-٢٥-٦١٦٨-٩٧٧



الناشر
دار الصفا والمروة
١٨٥ ش جمال عبد الناصر ـ سيدي بشر نهاية النفق ـ الإسكندرية
ت: ٠٣/٥٤٩٦١٠٧ ـ فاكس: ٠٣/٥٥٦٧١٣٤

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الأمين، وآله الطيبين الطاهرين، التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

اما بعد .. فإن المسلم يعلم أنَّ الحياة تنتهي بالموت، ثم يتقرر المصير: إمَّا إلى الجنة وإمَّا إلى النار، ولاشك أنَّ المسلم حريص على أن يكون من أهل الجنة، لذا لابد أن يعمل على إرضاء ربه - جَلَّ وعَلا -، وأن يبتعد عن كل ما نُهي عنه مما يُوقع الإنسان في غضب الله، ثم في عقابه، ولهذا نرى المسلم يحرص على طاعة ربه، وسلوك كل ما يُقَرِّبُه إليه، وهذا دأبُ المسلم من عوام الناس، فكيف إذا كان من خواصهم؟

إن الحياة كما هو معلوم فيها سُبُلٌ كثيرة، ومُغريات وفيرة، والعاقل مَن سلك السبيل الذي ينتهي به إلى الجنة، وإن كان صعبًا، وأن يترك السبيل الذي ينتهي به إلى النار، وإن كان سهلاً ميسورًا.

هذه رواية صِيغَت على شكل بَحث، قلتُها بلساني، وقَيَّدْتُها بِبَنَاني، قصدتُ بها وجَهَ الله، ونفع إخواني ما دمتُ حيًا قبل أن أُدْرَجَ في أكفاني.

وُلِدْتُ في كربلاء، ونشأت في بيئة شيعية في ظل والدي المتدين. درستُ في مدارس المدينة حتى صرتُ شابًا يافعًا، فبعث بي والدي إلى الحَوْزَة العلمية النجفية أُم الحوزات في العالم؛ لأنهلَ من علم فُحول العلماء ومشاهيرهم في هذا العصر أمثال سماحة الإمام السيد محمد آل الحسين (كاشف الغطاء).

درسنا في النجف في مدرستها العلمية العلية، وكانت الأمنية أن يأتي اليوم الذي أصبح فيه مرجعًا دينيًا أتبوأُ فيه زعامةَ الحوزة، وأخدم ديني وأمتي، وأنهض

بالمسلمين. وكنت أطمح أن أرى المسلمين أمة واحـدة، وشعبًا واحـدًا، يقودُهم إمام واحد، وفي الوقت عينه أرى دول الكفر تتحطم وتتهـاوى صروحُها أمام أمة الإسلام هذه، وهناك أمنيات كثيرة مما يتمناها كل شاب مسلم غيور، وكنت أتساءل:

ما الذي أدَّى بنا إلى هذه الحال المزرية من التخلف والتمزق والتفرق؟!

وأتساءَل عن أشياء أخرى كثيـرة تمر في خاطري كما تمر في خاطر كل شاب مسلم، ولكن لا أجد لهذه الأسئلة جوابًا.

ويَسَّـرَ الله تعـالى لي الالتـحـاق بالدراسـة وطلب العلم، وخـلال سنوات الدراسة كانت تَرِدُ عليَّ نصوصٌ تستوقفني وقضايا تشغل بالي وحوادث تحيرني، ولكن كنت أتهم نفسي بسـوء الفهمْ وقلة الإدراك، وحاولت مرة أن أطرح شـيئًا من ذلك على أحـد السادة من أساتذة الحـوزة العلميـة، وكان الرجل ذكـيًا، إذ عرف كيف يعالج فيَّ هـذه الأسئلة: فأراد أني يُجْهِزَ عليها في مَـهْدِها بكلمات يسيرة، فقال لي:

ماذا تدرس في الحوزة؟

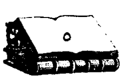
قلت له: مذهب أهل البيت طبعًا.

فقال لي: هل تشك في مذهب أهل البيت؟!

فأجبته بقوة: معاذ الله.

فقال: إذن، أبْعِدْ هذه الوساس عن نفسك، فأنت من أتباع أهل البيت ـ عليهم السلام ـ، وأهل البيت تَلقَّـوْا عن محمد ـ صلى الله عليه وآله ـ، ومـحمد تَلَقَّى من الله تعالى.

سكَتُّ قليلاً حـتى ارتاحت نفسي، ثم قلتُ له: بارك الله فيك، شفـيتني من هذه الوساوس، ثم عدتُ إلى دراستي، وعادت إليَّ تلك الأسئلة والاستفسارات، وكلما تقدمت في الدراسة؛ ازدادت الأسئلة وكثرت القضايا والمؤاخذات.



المهم أني أنهيت الدراسة بتفوق حتى حصلتُ على إجازتي العلمية في نيل درجة الاجتهاد من أوحد زمانه سماحة السيد محمد الحسين آل كاشف الغطاء زعيم الحوزة، وعند ذلك بدأت أفكر جِدّيًا في هذا الموضوع، فنحن ندرس مذهب أهل البيت، ولكن أجِدُ فيما ندرسه مطاعن في أهل البيت عليهم السلام، ندرس أمور الشريعة لنعبد الله بها، ولكن فيها نصوص صريحة في الكفر بالله تعالى.

أي ربي، ما هذا الذي ندرسه؟! أيمكن أن يكون هذا هو مذهب أهل البيت حقًا؟!

إن هذا بسبب انفصامًا في شخصية المرء، إذ كيف يعبد الله وهو يكفر به؟!
كيف يقتفي أثر الرسول ـ صلى الله عليه وآله ـ، وهو يَطْعَنُ به؟!
كيف يتبعُ أهل البيت ويحبهم ويدرس مذهبهم، وهو يسبهم ويشتمهم؟!

رحماك ربي ولطفك بي، إن لم تدركني برحمتك لأكونن من الضالين، بل من الخاسرين، وأعود وأسأل نفسي: ما موقف هؤلاء السادة والأئمة وكل الذين تقدموا من فحول العلماء، ما موقفهم من هذا؟ أما كانوا يرون هذا الذي أرى؟! أما كانوا يدرسون هذا الذي درستُ؟!

بلى، بل إن الكثير من هذه الكتب هي مؤلفاتهم هم، وفيها ما سَطَّرَتْهُ أقلامهم، فكان هذا يُدمي قلبي ويزيده ألمًا وحسرة.

وكنت بحاجة إلى شخص أشكو إليه همومي، وأُبُثُّه أحزاني، فاهتديت أخيرًا إلى فكرة طيبة، وهي دراسة شاملة أعيد فيها النظر في مادتي العلمية، فقرأت كل ما وقفت عليه من المصادر المعتبرة وحتى غير المعتبرة، بل قرأت كل كتاب وقع في يدي، فكانت تستوقفني فقرات ونصوص كنت أشعر بحاجة لأن أُعَلِّقَ عليها، فأخذت أنقل تلك النصوص وأُعلق عليها بما يجول في نفسي،

فلما انتهيت من قراءة المصادر المعتبرة، وجدت عندي أكداسًا من قصاصات الورق، فاحتفظت بها عسى أن يأتي يوم يقضي الله فيه أمرًا كان مفعولاً.

وبقيت علاقاتي حسنة مع كل المراجع الدينية والعلماء والسادة الذين قابلتهم، وكنت أخالطهم لأَصِلَ إلى نتيجة تعينني إذا ما اتخذتُ يومًا القرار الصعب، فوقفت على الكثير حتى صارت قناعتي تامة في اتخاذ القرار الصعب، ولكني كنت أنتظر الفرصة المناسبة.

وكنت أنظر إلى صديقي العلامة السيد موسى الموسوي فأراه مثلاً طيبًا عندما أَعْلَنَ رفضَه للانحراف الذي طرأ على المنهج الشيعي، ومحاولاته الجادة في تصحيح هذا المنهج، ثم صدر كتاب الأخ السيد أحمد الكاتب (تطور الفكر الشيعي)، وبعد أن طالعتُه وجدت أَنَّ دَوْرِي قد حان في قول الحق، وتبصير إخواني المخدوعين، فإنَّا كعلماء مسؤولون عنهم يوم القيامة، فلابد لنا من تبصيرهم بالحق وإن كان مُرًّا.

ولعل أُسلوبي يختلف عن أسلوب السيدين الموسوي والكاتب في طرح نتاجاتنا العلمية، وهذا بسبب ما توصل إليه كُلٌّ منا من خلال دراسته التي قام بها. ولعل السيدين المذكورين في ظرف يختلف عن ظرفي، ذلك أَنَّ كُلاً منهما قد غادر العراق واستقر في دولة من دول الغرب، وبدأ العمل من هناك.

أما أنا، فمازلت داخل العراق وفي النجف بالذات، والإمكانات المتوافرة لدي لا ترقى إلى إمكانات السيدين المذكورين، لأني وبعد تفكير طويل في البقاء أو المغادرة، قررت البقاء والعمل هنا صابرًا مُحْتَسِبًا ذلك عند الله تعالى، وأنا على يقين أن هناك الكثير من السادة ممن يشعرون بتأنيب الضمير لسكوتهم ورضاهم بما يرونه ويشاهدونه، وبما يقرأونه في أمهات المصادر المتوافرة عندهم،

فأسأل الله تعالى أن يجعل كتابي حافزًا لهم في مراجعة النفس وترك سبيل الباطل وسلوك سبيل الحق، فإن العمر قصير، والحجة قائمة عليهم، فلم يبق لهم بعد ذلك من عذر.

وهناك بعض السادة ممن تربطني بهم علاقات استجابوا لدعوتي لهم - والحمد لله -، فقد اطلعوا على هذه الحقائق التي توصلتُ إليها، وبدأوا هم أيضًا بدعوة الآخرين، فنسأل الله تعالى أن يوفقنا وإياهم لتبصير الناس بالحقيقة، وتحذيرهم من مَغَبَّةِ الانجراف في الباطل، إنَّه أكرم مسؤول.

وإني لأعلم أن كتابي هذا سيلقي الرفض والتكذيب والاتهامات الباطلة، وهذا لا يضرني فإني قد وضعت هذا كله في حسابي، وسيتهمونني بالعمالة لإسرائيل أو أمريكا، أو يتهمونني بأني بعت ديني وضميري بِعَرَضٍ من الدنيا، وهذا ليس ببعيد ولا بغريب، فقد اتهموا صديقنا العلامة السيد موسى الموسوي بمثل هذا، حتى قال السيد علي الغروي: إن ملك السعودية فهد بن عبد العزيز قد أغرى الدكتور الموسوي بامرأة جميلة من آل سعود، وبتحسين وَضْعه المادي، فوضع له مبلغًا محترمًا في أحد البنوك الأمريكية لقاء انخراطه في مذهب الوهابيين!!

فإذا كان هذا نصيب الدكتور الموسوي من الكذب والافتراء والإشاعات الرخصية، فما هو نصيبي أنا؟ وماذا سَيُشِيعُونَ عني؟! ولعلَّهم يبحثون عني ليقتلوني كما قتلوا قبلي ممن صدع بالحق، فقد قتلوا نجل مولانا الراحل آية الله العظمى الإمام السيد أبي الحسن الأصفهاني أكبر أئمة الشيعة من بعد عصر الغيبة الكبرى وإلى اليوم، وسيد علماء الشيعة بلا منازع عندما أراد تصحيح منهج الشيعة، ونبذ الخرافات التي دخلت عليه، فلم يَرُقْ لهم ذلك، فذبحوا نجله كما يُذْبَحُ الكبش ليصدوا هذا الإمام عن منهجه في تصحيح الانحراف الشيعي، كما

قتلوا قبله السيد أحمد الكسروي عندما أعلن براءته من هذا الانحراف، وأراد أن يصحح المنهج الشيعي، فَقَطَّعوه إِرَبًا إِرَبًا.

وهناك الكثيرون ممن انتهوا إلى مثل هذه النهاية جَرَّاءَ رفضهم تلك العقائد الباطلة التي دخلت إلى التشيع، فليس بغريب إذا ما أرادوا لي مثل هذا المصير!!

إن هذا كله لا يهمني، وحسبي أن أقول الحق، وأنصح إخواني وأُذَكِّرُهُم وأُلفِتُ نظرهم إلى الحقيقة، ولو كنت أريد شيئًا من متاع الحياة الدنيا، فإن المتعة والخمس كفيلان بتحقيق ذلك لي، كما يفعل الآخرون حتى صاروا هم أثرياء البلد، وبعضهم يركب أفضل أنواع السيارات بأحدث موديلاتها، ولكني ـ والحمد لله ـ أعرضت عن هذا كله منذ أن عرفت الحقيقة، وأنا الآن أكسب رزقي ورزق عائلتي بالأعمال التجارية الشريفة.

لقد تناولت في هذا الكتاب موضوعات محددة ليقف إخواني كلهم على الحقيقة حتى لا تبقى هناك غشاوة على بصر أي فرد كان منهم.

وفي النية تأليف كُتب أُخرى تتعلق بموضوعات غير هذه ليكون المسلمون جميعًا على بينة، فلا يبقى عُذرٌ لِغَافِلٍ أو حُجَّةٌ لجاهلٍ.

وأنا على يقين من أن كتابي هذا سيلقى القبول عند طلاب الحق وهم كثيرون ـ والحمد لله ـ، وأمَّا من فَضَّلَ البقاء في الضلالة، لئلا يخسر مركزه، فتضيع منه المتعة والخُمس من أولئك الذين لبسوا العمائم وركبوا عجلات (المرسيدس) و(السوبر)، ، فهؤلاء ليس لنا معهم كلام، والله حسيبهم على ما اقترفوا ويقترفون في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا مَن أتى الله بقلب سليم.

والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

عبدُ اللهِ بنُ سَبَأ

إنَّ الشائع عندنا ـ معاشر الشيعة ـ، أنَّ عبد الله بن سبأ شخصية وهمية لا حقيقة لها، اخترعها أهل السنة من أجل الطعن بالشيعة ومعتقداتهم، فنسبوا إليه تأسيس التشيع ليصدوا الناس عنهم وعن مذهب أهل البيت.

وسألت السيد محمد الحسين آل كاشف الغطاء عن ابن سبأ، فقال: إن ابن سبأ خُرافة وضعها الأُمويون والعباسيون حقدًا منهم على آل البيت الأطهار، فينبغي للعاقل أن لا يشغل نفسه بهذه الشخصية.

ولكني وجدت في كتابه المعروف (أصل الشيعة وأُصولها ـ ص٤٠-٤١) ما يدل على وجود هذه الشخصية وثبوتها، حيث قال: «أمَّا عبدالله بن سبأ الذي يلصقونه بالشيعة أو يلصقون الشيعة به، فهذه كتب الشيعة بأجمعها تعلن بلعنه والبراءة منه . . ».

ولاشك أن هذا تصريح بوجود هذه الشخصية، فلما راجعته في ذلك قال: إنما قلنا هذا تقية، فالكتاب المذكور مقصود به أهل السنة، ولهذا أتْبَعْتُ قولي المذكور بقولي بعده: «على أنه ليس من البعيد رأي القائل أن عبد الله بن سبأ وأمثاله كلها أحاديث خرافة وضعها القَصَّاصُون وأرباب السَّمَر المجوف».

وقد أَلَّفَ السيد مرتضى العسكري كتابه (عبد الله بن سبأ وأساطير أخرى)، أنكر فيه وجود شخصية ابن سبأ، كما أنكرها أيضًا السيد محمد جواد مغنية في تقديمه لكتاب السيد العسكري المذكور.

ـ وعبد الله بن سبأ هو أحد الأسباب التي ينقم من أجلها أغلب الشيعة على أهل السنة، ولاشك أن الذين تحدثوا عن ابن سبأ من أهل السنَّة لا

يُحْصَوْنَ كثرة، ولكن لا يُعَوِّلُ الشيعة عليهم لأجل الخِلافِ معهم. بيد أننا إذا قرأنا كتبنا المعتبرة نجد أن ابن سبأ شخصية حقيقية وإن أنكرها علماونا أو بعضهم، وإليك البيان:

١ ـ عن أبي جعفر ﷺ، أن عبد الله بن سبأ كان يَدَّعِي النبوة، ويزعم أن أمير المؤمنين هو الله ـ تعالى عن ذلك ـ، فبلغ ذلك أمير المؤمنين عليه السلام، فدعاه وسأله، فَأَقَرَّ بذلك وقال: نعم، أنت هو، وقد كان قد أُلقَى في روعي أنك أنت الله، وأني نبي، فقال أمير المؤمنين ﷺ: ويلك، قد سخر منك الشيطان، فارجع عن هذا ثَكِلتْكَ أمك وتُب، فأبى، فحبسه واستتابه ثلاثة أيام، فلم يتب، فأحرقه بالنار وقال: «إن الشيطان استهواه، فكان يأتيه ويُلقِي في روعه ذلك».

ـ وعن أبي عبد الله أن قال: «لعن الله عبد الله بن سبأ، إنه ادعى الربوبية في أمير المؤمنين ﷺ، وكان والله أمير المؤمنين ﷺ عبدًا لله طائعًا، الويل لمن كذب علينا، وإن قومًا يقولون فينا ما لا نقوله في أنفسنا، نبرأ إلى الله منهم، نبرأ إلى الله منهم» (معرفة أخبار الرجال) للكشي (ص٧٠-٧١)، وهناك روايات أخرى.

٢ ـ وقال المامقاني: «عبد الله بن سبأ الذي رجع إلى الكفر وأظهر الغُلُوَّ»، وقال: «غالٍ ملعون، حرقه أمير المؤمنين بالنار، وكان يزعم أن عليًا إله، وأنه نبيّ». (تنقيح المقال في علم الرجال ـ ٢/ ١٨٣، ١٨٤)

٣ ـ وقال النوبختي: «السبئية قالوا بإمامة علي، وأنها فرض من الله ـ عزَّ وجَلَّ ـ، وهم أصحاب عبد الله بن سبأ، وكان ممن أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة وتبرأ منهم، وقال: «إن عليًا ﷺ أمره بذلك»، فأخذه عليٌّ فسأله عن قوله هذا فأقر به، فأمر بقتله، فصاح الناس إليه:

يا أمير المؤمنين، أتقتل رجلاً يدعو إلى حبكم أهل البيت، وإلى ولايتك والبراءة من أعدائك؟ فَصَيَّرَه إلى المدائن.

وحكى جماعة من أهل العلم، أن عبد الله بن سبأ كان يهوديًا فأسلم، ووالى عليًا، وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع بن نون بعد موسى عليه السلام بهذه المقالة، فقال في إسلامه في علي بن أبي طالب بمثل ذلك، وهو أول من شهر القول بفرض إمامة علي رضي الله عنه وأظهر البراءة من أعدائه . . فمن هنا قال مَن خالف الشيعة: إن أصل الرفض مأخوذ من اليهودية. (فرق الشيعة ـ ص٣٢-٤٤).

٤ ـ وقال سعد بن عبد الله الأشعري القُمِّي في معرض كلامه عن السبئية: «السبئية أصحاب عبد الله بن سبأ، وهو عبد الله بن وهب الراسبي الهمداني، وساعده على ذلك عبد الله بن خرسي، وابن أسود، وهما من أَجَلِّ أصحابه، وكان أول من أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة وتبرأ منهم». (المقالات والفرق ـ ص ٢٠).

٥ ـ وذكر ابن أبي الحديد أن عبد الله بن سبأ قام إلى علي وهو يخطب فقال له: «أنت أنت»، وجعل يكررها، فقال له علي: «ويلك، مَن أنا؟»، فقال: أنت الله، فأمر بأخذه وأَخْذِ قوم كانوا معه على رأيه. (شرح نهج البلاغة ـ ٥/ ٥).

٦ ـ وقال السيد نعمة الله الجزائري: «قال عبد الله بن سبأ لعلي عليه السلام: أنت الإله حقًا، فنفاه علي عليه السلام إلى المدائن، وقيل إنه كان يهوديًا فأسلم، وكان في اليهودية يقول في يوشع بن نون، وفي موسى مثل ما قال في علي». (الأنوار النعمانية ـ ٢/ ٢٣٤).

فهذه ستة نصوص من مصادر معتبرة ومتنوعة، بعضها في الرجال، وبعضها في الفقه والفِرَقِ، وتركنا النقل عن مصادر كثيرة لئلا نطيل، كلها تثبت وجود شخصية اسمها عبد الله بن سبأ، فلا يمكننا بَعْدُ نَفيُ وجودِها، خصوصًا وأن أمير المؤمنين ﷺ قد أنزل بابن سبأ عقابًا على قوله فيه بأنه إله، وهذا يعني أن أمير المؤمنين ﷺ قد التقى عبد الله بن سبأ، وكفى بأمير المؤمنين حجة، فلا يمكن بعد ذلك إنكار وجوده.

نستفيد من النصوص المتقدمة ما يأتي:

١ ـ إثبات وجود شخصية ابن سبأ، ووجود فرقة تناصره وتنادي بقوله، وهذه الفرقة تُعَرفُ بالسبئية.

٢ ـ أن ابن سبأ هذا كان يهوديًا فأظهر الإسلام، وهو وإن أظهر الإسلام إلا أن الحقيقة أنه بقي على يهوديته، وأخذ يبث سمومه من خلال ذلك.

٣ ـ أنه هو الذي أظهر الطعن في أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة، وكان أول من قال بذلك، وهو أول من قال بإمامة أمير المؤمنين ﷺ، وهو الذي قال بأنه ﷺ وَصِيُّ النبي محمد ﷺ، وأنه نقل هذ القول عن اليهودية، وأنه ما قال هذا إلا محبة لأهل البيت ودعوة لولايتهم والتبرؤ من أعدائهم، وهم الصحابة ومن والاهُم بزعمه.

إذن، شخصية عبد الله بن سبأ حقيقة لا يمكن تجاهلها أو إنكارها، ولهذا ورد التنصيص عليها وعلى وجودها في كتبنا ومصادرنا المعتبرة، وللاستزادة في معرفة هذه الشخصية، انظر المصادر الآتية:

(الغارات للثقفي)، (رجال الطوسي)، (الرجال للحلي)، (قاموس الرجال) للتستري، (دائرة المعارف) المسماة بـ(مقتبس الأثر) للأعلمي الحائري، (الكنى

والألقـاب) لعبـاس القـمي، (حل الإشكال) لأحمـد بن طاووس المتـوفى سنة ٦٧٣، (الرجال) لابن داود، (التحرير) للطاووسي، (مجـمع الرجال) للقهبائي، (نقد الرجـال) للتفـرشي، (جامع الرواة) للمقـدسي الأردبيلي، (مناقب آل أبي طالب) لابن شهر أشوب، (مرآة الأنوار) لمحمد بن طاهر العاملي.

فهذه على سبيل المثال لا الحصر أكـثر من عشرين مصدراً من مصادرنا تنص كلهـا على وجود ابن سـبأ، فالعـجب كل العجـب من فقهـائنا أمثـال المرتضى العسكري والسيد محـمد جواد مغنية، وغيرهما في نفي وجـود هذه الشخصية، ولاشك أن قولهم ليس فيه شيء من الصحة.

الحقيقة في انتساب الشيعة لأهل البيت

إن من الشائع عندنا ـ معاشر الشيعة ـ، اختصاصنا بأهل البيت، فالمذهب الشيعي كله قائم على محبة أهل البيت ـ حسب رأينا ـ، إذ الولاء والبراء مع العامة ـ وهم أهل السنة ـ، بسبب أهل البيت، والبراءة من الصحابة وفي مقدمتهم الخلفاء الثلاثة وعائشة بنت أبي بكر بسبب الموقف من أهل البيت، والراسخ في عقول الشيعة جميعًا صغيرهم وكبيرهم، عالمهم وجاهلهم، ذكرهم وأنثاهم، أن الصحابة ظلموا أهل البيت، وسفكوا دماءهم، واستباحوا حُرُماتِهِم.

وأن أهل السنة ناصبوا أهل البيت العداء، ولذلك لا يتردد أحدنا في تسميتهم بالنواصب، ونستذكر دائمًا دم الحسين الشهيد ﵇، ولكن كتبنا المعتبرة عندنا تبين لنا الحقيقة، إذ تذكر لنا تَذَمُّرَ أهل البيت ﵈ من شيعتهم، وتذكر لنا ما فعله الشيعة الأوائل بأهل البيت، وتذكر لنا مَن الذي سفك دماء أهل البيت ﵈، ومن الذي تسبب في مقتلهم واستباحة حرماتهم.

قال أمير المؤمنين ﵇: «لو مَيَّزْتُ شيعتي لما وجدتهم إلا واصفة، ولو امتحنتُهم لما وجدتهم إلا مرتدين، ولو تَمَحَّصْتُهُم لما خلص من الألف واحد» (الكافي/ الروضة ـ ٨/ ٣٣٨).

وقال أمير المؤمنين ﵇: «يا أشباه الرجال ولا رجال، حُلوم الأطفال وعقول ربات الحِجال، لوددت أني لم أركم ولم أعرفكم معرفة جرت والله ندمًا وأعقبت صدمًا.. قاتلكم الله، لقد ملأتم قلبي قيحًا، وشحنتم صدري غيظًا، وجَرَّعتُموني نغب التهام أنفاسًا، وأفسدتم عَلَيَّ رأيي بالعصيان والخذلان، حتى لقد قالت قريش: إن ابن أبي طالب رجل شجاع، ولكن لا علم له بالحرب، ولكن لا رأي لمن لا يُطاع» (نهج البلاغة ـ ٧٠، ٧١).

وقال لهم مُـوبِّخًا: «مُنيتُ بكـم بثلاث، واثنتين: صُمٌّ ذوو أسـماع، وبُكْمٌ ذوو كلام، وعُمي ذوو أبصار، لا أحرارَ وصدقَ عند اللقاء، ولا إخوانَ ثقة عند البلاء. قد انفرجتم عن ابن أبي طالب انفـراجَ المرأة عن قُبُلها». (نهج البلاغة ـ ص١٤٢). قال لهم ذلك بسبب تَخاذُلِهم وغَدرِهم بأمير المؤمنين ﷺ، وله فيهم كلام كثير.

وقال الإمام الحسين ﷺ في دعائه على شيعته: «اللهم إن مَتَّعْتَهم إلى حين فَفَرِّقْـهم فِرقًا، واجعلهم طرائق قِددًا، ولا تُرْضِ الوُلاةَ عـنهم أبدًا، فإنهم دَعَوْنا لِينصرونا ثم عَدَوا علينا فقتلونا». (الإرشاد) للمفيد (ص٢٤١).

وقد خاطبهم مرة أخرى ودعا عليهم، فكان مما قال: «لكنكم استسرَعتم إلى بيعتنا كطيرة الدباء، وتهافَتُّم كتَهَافُت الفرش، ثم نقـضتموها سفَهًا وبُعدًا وسُحقًا لطواغيت هذه الأمة، وبقـية الأحزاب، ونَبَذَة الكتاب، ثـم أنتم هؤلاء تتخاذلون عنا وتقتلوننا، ألا لعنة الله على الظالمين». (الاحتجاج ـ ٢/ ٢٤).

وهذه النصوص تبين لنا مَن هم قَـتَلَةُ الحُسين الحقيـقيون، إنهم شيـعته أهل الكوفة، أيْ: أجدادُنا، فلماذا نُحَمِّلُ أهل السنة مسؤولية مقتلِ الحسين ﷺ؟!

ولهذا قال السيد محـسن الأمين: بايَعَ الحسينَ من أهل العراق عشرون ألفًا، غدروا به وخرجـوا عليه، وبيعته في أعناقـهم، وقتلوه» (أعيان الشيـعة ـ القسم الأول ـ ص٣٤).

وقال الحسن ﷺ: «أرى والله معاوية خيرًا لي من هؤلاء، يزعمون أنهم لي شيـعة، ابتغوا قـتلي وأخذوا مالي، والله لأنْ آخـذ من معاوية مـا أحقن به من دمي، وآمن به في أهلي خير من أن يقتلوني، فيضيع أهل بيتي، والله لو قاتلت معاوية لأخذوا بعنقي حتى يدفعوا بي إليه سلمًا، والله لأن أسالمه وأنا عزيز خير من أن يقتلني وأنا أسير» (الاحتجاج ـ ٢/ ١٠).

وقال الإمام زين العابدين عليه السلام لأهل الكوفة: «هل تعلمون أنكم كتبتم إلى أبي وخدَعتُموه وأعطيتموه من أنفسكم العهد والميثاق، ثم قاتلتموه وخذَلتُموه؟ بأي عين تنظرون إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، يقول لكم: قاتلتُم عِترَتي وانتهكتُم حُرمَتي، فلستم من أمتي» (الاحتجاج - ٢/ ٣٢).

وقال أيضًا عنهم: «إن هؤلاء يبكون علينا، فَمن قَتَلَنا غيرُهم؟» (الاحتجاج - ٢/ ٢٩).

وقال الباقر عليه السلام: «لو كان الناس كلهم لنا شيعة، لكان ثلاثة أرباعهم لنا شكاكًا، والربع الآخر أحمق» (رجال الكشي - ص٧٩).

وقال الصادق عليه السلام: «أما والله لو أجدُ منكم ثلاثة مؤمنين يكتُمون حديثي ما استحللتُ أن أكتمهم حديثًا» (أصول الكافي - ١/ ٤٩٦).

وقالت فاطمة الصغرى عليها السلام في خطبة لها في أهل الكوفة: «يا أهل الكوفة، يا أهل الغدر والمكر والخيلاء، إنَّا أهلَ البيت ابتلانا الله بكم وابتلاكم بنا، فجعل بلاءَنا حسنًا.. فكفرتمونا وكذبتمونا، ورأيتم قتالنا حلالاً وأموالنا نهبًا، كما قتلتم جدنا بالأمس، وسيوفكم تقطر من دمائنا أهل البيت. تبًا لكم، فانتظروا اللعنة والعذاب، فكأنْ قد حَلَّ بكم، ويذيق بعضكم بأس بعض، ثم تخلدون في العذاب الأليم يوم القيامة بما ظلمتمونا، ألا لعنة الله على الظالمين. تبًا لكم يا أهل الكوفة، كم قرأت لرسول الله صلى الله عليه وآله قبلكم، ثم غدرتم بأخيه علي بن أبي طالب، وجدي وبنيه وعِترَته الطيبين.

فرد عليها أحد أهل الكوفة مُنتَخِرًا، فقال: «نحن قتلنا عليًا وبني علي بسيوف هندية ورِماح. وسبينا نساءَهم سبي ترك، ونطحناهم فأي نطاح» (الاحتجاج - ٢/ ٢٨).

وقالت زينب بنت أمير المؤمنين عليه السلام لأهل الكوفة تقريعًا لهم: «أما بعد يا أهل الكوفة، يا أهل الختل والغدر والخذل .. إنما مثلكم كمثل التي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثًا، هل فيكم إلا الصلف والعُجب والشنف والكذب، أتبكون أخي؟! أجل والله فابكوا كثيرًا واضحكوا قليلاً، فقد أبليتم بعارها، وأنَّى تُرْخِصون قَتْلَ سليلِ خاتمِ النبوة ..» (الاحتجاج ـ ٢/ ٢٩-٣٠).

ـ نستفيد من هذه النصوص ـ وقد أعرضنا عن كثير غيرها ـ ما يأتي:

١ ـ مَلَل وضَجَر أمير المؤمنين وذريته من شيعتهم أهل الكوفة لغدرهم ومكرهم وتخاذلهم.

٢ ـ تخاذل أهل الكوفة وغدرهم تَسَبَّبَ في سَفكِ دماء أهل البيت واستباحة حُرُماتِهم.

٣ ـ أن أهل البيت عليهم السلام يُحَمِّلُونَ شيعتَهم مسؤولية مقتلِ الحسين عليه السلام ومَن معه، وقد اعترف أحدهم بِردِّه على فاطمة الصغرى بأنهم هم الذين قتلوا عليًّا وبنيه، وسَبَوا نِساءَهم كما قدَّمنا لك.

٤ ـ أنَّ أهل البيت عليهم السلام دعوا إلى شيعتهم ووصفوهم بأنهم طواغيت هذه الأمة وبقية الأحزاب، ونَبَذَةُ الكتاب، ثم زادوا على تلك بقولهم: ألا لعنة الله على الظالمين، ولهذا جاؤوا إلى أبي عبد الله عليه السلام فقالوا له: «إنَّا قد نُبِزْنا نَبْزًا أَثقَلَ ظُهورنا، وماتت له أفئدَتُنا، واستحلت له الوُلاةُ دِماءَنا» في حديث رواه لهم فقهاؤهم، فقال أبو عبد الله عليه السلام: «الرافضة؟»، قالوا: «نعم»، فقال: «لا والله ما هم سموكم، ولكن الله سماكم به» (الكافي ـ ٥/ ٣٤).

فبين أبو عبد الله أن الله سماهم (الرافضة) وليس أهل السنة.

لقد قرأت هذه النصوص مرارًا وفكرتُ فيها كثيرًا، ونقلتها في ملف خاص، وسهرت الليالي ذوات العدد أُمْعِنُ النظر فيها وفي غيرها الذي بلغ أضعاف

أضعاف ما نقلته لك، فلم أنتبه لنفسي إلا وأنا أقول بصوت مرتفع: كان الله في عونكم يا أهل البيت على ما لقيتم من شيعتكم.

نحن نعلم جميعًا ما لاقاه أنبياء الله ورسله ـ عليهم السلام ـ من أذى أقوامهم، وما لاقاه نبينا ﷺ، ولكني عجبت من اثنين: من موسى عليه السلام وصبره على بني إسرائيل، إذ نلاحظ أن القرآن الكريم تحدث عن موسى عليه السلام أكثر من غيره، وبيَّنَ صبره على كثرة أذى بني إسرائيل ومراوغاتهم وجبائلهم ودسائسهم.

وأعجب من أهل البيت عليهم السلام على كثرة ما لقوه من أذى من أهل الكوفة وعلى عظيم صبرهم على أهل الكوفة، مركز الشيعة، على خيانتهم لهم وغدرهم بهم وقتلهم لهم وسلبهم أموالهم، وصبر أهل البيت على هذا كله، ومع هذا نُلْقِي باللائمة على أهل السنة ونُحَمِّلُهُمُ المسؤولية!

وعندما نقرأ في كتبنا المعتبرة نجد فيها عجبًا عُجابًا، قد لا يُصَدِّقُ أحدنا إذا قلنا: إن كتبنا ـ معاشر الشيعة ـ تطعنُ بأهل البيت عليهم السلام، وتطعن بالنبي ﷺ، وإليك البيان:

▪ عن أمير المؤمنين رضي الله عنه أن عفيراً ـ حمار رسول الله ﷺ ـ قال له: «بأبي أنت وأمي يا رسول الله، إن أبي حدثني عن أبيه عن جده عن أبيه: أنه كان مع نوح في السفينة، فقام إليه نوح فمسح على كفله، ثم قال: يخرج من صلب هذا الحمار حمارٌ يركبه سيدُ النبيين وخاتمهم، فالحمد لله الذي جعلني ذلك الحمار» (أصول الكافي ـ ١/ ٢٣٧).

ـ هذه الرواية تفيدنا بما يأتي:

١ ـ الحمار يتكلم!

٢ ـ الحمار يخاطب رسول الله ﷺ بقوله فداك أبي وأمي!، مع أن المسلمين هم الذين يفدون رسول الله ـ صلوات الله عليه وسلامه ـ بآبائهم وأمهاتهم لا الحمير.

٣ ـ الحمار يقول: «حدثني أبي عن جدي إلى جده الرابع»، مع أن بين نوح ومحمد أُلوفًا من السنين، بينما يقول الحمار أن جده الرابع كان مع نوح في السفينة.

كنا نقرأ (أصول الكافي) مرة مع بعض طلبة الحوزة في النجف على الإمام الخوئي، فرد الإمام الخوئي قائلاً: انظروا إلى هذه المعجزة، نوح ـ سلام الله عليه ـ يخبر بمحمد ﷺ وبنبوته قبل ولادته بألوف السنين.

بقيت كلمات الإمام الخوئي تتردد في مسمعي مدة وأنا أقول في نفسي: «كيف يمكن أن تكون هذه معجزة وفيها حمار يقول لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم وآله ـ: بأبي أنت وأمي؟! وكيف يمكن لأمير المؤمنين ـ سلام الله عليه ـ أن ينقل مثل هذه الرواية؟!

لكني سكت كما سكت غيري من السامعين.

▪ ونقل الصدوق عن الرضا ؑ في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ (الأحزاب: ٣٧)، قال الرضا مفسرًا هذه الآية: «إن رسول الله ـ صلى الله عليه وآله ـ قصد دار زيد بن حارثة في أمر أراده، فرأى امرأته زينب تغتسل، فقال لها: سبحان الذي خلقك» (عيون أخبار الرضا ـ ص١١٣).

فهل ينظر رسول الله ﷺ إلى امرأة رجل مسلم ويشتهيها، ويعجب بها، ثم يقول لها: سبحان الذي خَلَقكِ؟! أليس هذا طعنًا برسولِ الله ﷺ ؟!

■ وعن أمير المؤمنين، أنه أتى رسول الله ﷺ وعنده أبو بكر وعمر، قال: «فجلستُ بَيَنه وبين عائشة، فقالت عائشة: ما وجدتَ إلا فخذي وفخذ رسول الله؟ فقال: مه يا عائشة» (البرهان في تفسير القرآن ـ ٤/ ٢٢٥).

وجاء مرة أخرى فلم يجد مكانًا، فأشار إليه رسول الله: ههنا ـ يعني خلفه ـ وعائشة قائمة خلفه وعليها كساء، فجاء علي ـ عليه السلام ـ فقعد بين رسول الله وبين عائشة، فقالت وهي غاضبة: «ما وجدتَ لإِسْتِكَ ـ دُبُرَكَ أو مُؤَخِرَتَكَ ـ مَوْضِعًا غير حِجري؟»، فغضبَ رسولُ الله وقال: «يا حُميراء، لا تؤذيني في أخي» (كتاب سليم بن قيس ـ ص١٧٩).

■ وروى المجلسي أن أمير المؤمنين قال: «سافرت مع رسول الله ﷺ، ليس له خادم غيري، وكان معه لحاف ليس له غيره، ومعه عائشة، وكان رسول الله ينام بيني وبين عائشة ليس علينا ثلاثتنا لحاف غيره، فإذا قام إلى الصلاة ـ صلاة الليل ـ يحط بيده اللحاف من وسطه بيني وبين عائشة حتى يمس اللحاف الفراش الذي تحتنا» (بحار الأنوار ـ ٤٠/ ٢).

هل يرضى رسول الله أن يجلس علي في حجر عائشة امرأته؟ ألا يغار رسول الله ﷺ على امرأته وشريكة حياته إذا تركها في فراش واحد مع ابن عمه الذي لا يُعْتَبَرُ من المحارم؟ ثم كيف يرتضي أمير المؤمنين ذلك لنفسه؟!

قال السيد علي غروي، أحد أكبر العلماء في الحوزة: «إن النبي ـ صلى الله عليه وآله ـ لابد أن يَدْخُلَ فَرْجُه النار؛ لأنه وَطِئ بعضَ المشركات». يريد بذلك زواجه من عائشة وحفصة، وهذا كما هو معلوم فيه إساءة إلى النبي ﷺ؛ لأنه لو كان فَرْجُ رسول الله يدخل النار، فلن يدخل الجنة أحدٌ أبدًا.

أكتَفِي بهذه الروايات الست المتعلقة برسول الله ـ صلوات الله عليه وتسليماته ـ لأنتقل إلى غيرها، فقد أوردوا روايات في أمير المؤمنين ﷺ، هذه بعضها:

١ ـ عن أبي عبد الله ﷺ قال: «أُتِيَ عمر بامرأة قد تعلقت برجل من الأنصار كانت تهواه، فأخذت بيضة وصبَّت البياض على ثيابها وبين فخذيها، فقام عليٌّ فنظر بين فخذيها، فاتَّهَمَها» (بحار الأنوار ـ ٤/ ٣٠٣).

ونحن نتساءل: هل ينظر أمير المؤمنين بين فخذي امرأة أجنبية؟ وهل يُعْقَلُ أن ينقل الإمام الصادق هذا الخبر؟ وهل يقول هذا الكلام رجل أحبَّ أهل البيت؟

٢ ـ عن أبي عبد الله ﷺ قال: قامت امرأة شنيعة إلى أمير المؤمنين وهو على المنبر، فقالت: هذا قاتِل الأحِبَّةِ، فنظر إليها وقال لها: «يا سلفع، يا جريئة، يا بذية، يا مذكرة، يا التي لا تحيض كما تحيض النساء، يا التي على هَنِهَا شيء بَيِّنٌ مُدَلِي» (البحار ـ ٤١/ ٢٩٣).

فهل يتلفظ أمير المؤمنين بمثل هذا الكلام البذيء؟ هل يخاطب امرأة بقوله يا التي على هنها شيء بين مدلي؟ وهل ينقل الصادق ﷺ مثل هذا الكلام الباطل؟ ولو كانت هذه الروايات في كتب أهل السنة لأقمنا الدنيا ولم نُقعدها، ولفضحناهم شرَّ فضيحة، ولكنها في كتبنا نحن الشيعة!

٣ ـ في (الاحتجاج) للطبرسي: أن فاطمة ﷺ قالت لأمير المؤمنين ﷺ: «يا ابن أبي طالب، ما اشتملت شيمة الجنين، وقعدت حجرة الظنين».

٤ ـ روى الطبرسي في (الاحتجاج) أيضًا كيف أن عمر ومن معه اقتادوا أمير المؤمنين ﷺ والحبل في عنقه وهم يجرونه جرًا حتى انتهى به إلى أبي بكر، ثم نادى بقوله: ابن أُم، إن القوم استضعفوني وكادوا يَقْتُلونَنِي!! ونحن نسأل يا ترى، أكان أمير المؤمنين جبانًا إلى هذا الحد؟

وانظر وصفهم لأمير المؤمنين ﷺ، إذ قالت فاطمة عنه:

«إن نساء قريش تحدثني عنه أنه رجل دِحداح البطن، طويل الذراعين، ضخم الكراديس، أنزع، عظيم العينين، لمنكبه مشاشًا كمشاش البعير، ضاحك السن، لا مال له» (تفسير القمي - ٢/ ٣٣٦).

«أدخلني أبي المسجد يوم الجمعة، فرفعني فرأيت عليًا يخطب على المنبر شيخًا، أصلع، ناتئ الجبهة، عريض ما بين المنكبين، في عينه اطرغشاش - يعني لين في عينه - (مقاتل الطالبين).

فهل كانت هذه أوصاف أمير المؤمنين ﷺ؟!

■ نكتفي بهذا القدر لننتقل إلى روايات تتعلق بفاطمة ﷺ:

١ - روى أبو جعفر الكليني في (أصول الكافي) أن فاطمة أخذت بتلابيب عمر، فجذبته إليها. وفي كتاب سليم بن قيس: أنها ﷺ تقدمت إلى أبي بكر وعمر في قضية فَدَك، وتشاجرت معهما، وتكلمت في وسط الناس وصاحت، وجمع الناس لها. (ص٢٥٣).

فهل كانت عرمة حتى تفعل هذا؟

٢ - روى الكليني في (الفروع): أنها ﷺ ما كانت راضية بزواجها من علي ﷺ، إذ دخل عليها أبوها ﷺ وهي تبكي، فقال لها: «ما يُبكيكِ؟ فوالله لو كان في أهلي خير منه ما زَوَّجْتُكِه، وما أنا زَوَّجتُكِ ولكنَّ اللهَ زَوَّجَكِ».

ولما دخل عليها أبوها ﷺ ومعه بريده: لَمَّا أبصرت أباها دمعت عيناها، قال: «ما يبكيك يا بنيتي؟» قالت: «قِلَّةُ الطُّعم، وكثرةُ الهَمِّ، وشدَّةُ الغَمِّ»، وقالت في رواية: «والله لقد اشتد حزني، واشتدت فاقَتي، وطال سقمي» (كشف الغمة ١/ ١٤٩-١٥٠)

وقد وصفوا علياً رضي الله عنه وصفًا جامعًا فقالوا: «كان عليه السلام أسمر مربوعًا، وهو إلى القصر أقرب، عظيم البطن، دقيق الأصابع، غليظ الذراعين، خمش الساقين، في عينه لين، عظيم اللحية، أصلع، ناتئ الجبهة» (مقاتل الطالبين - ص٢٧) . . فإذا كانت هذه أوصاف أمير المؤمنين كما يقولون فكيف يمكن أن ترضى به؟

ونكتفي بهذه النصوص حرصًا على عدم الإطالة، وكانت الرغبة أن ننقل ما ورد من نصوص بحق كل واحد من الأئمة رضي الله عنهم، ثم عَدَلْنا عن ذلك إلى الاكتفاء بخمس روايات وردت بحق كل واحد، ثم رأينا أن الأمر أيضًا يطول إذ نقلنا خمس روايات وردت بحق النبي ﷺ، وخمسًا أخرى بحق أمير المؤمنين، وخمسًا أخرى بحق فاطمة رضي الله عنها، فاستغرق ذلك صفحات عديدة، لذلك سنحاول أن نختصر أكثر حتى نَطَّلعَ على خفايا أكثر.

نقل الكليني في (الأصول من الكافي): أن جبريل نزل على محمد ﷺ، فقال له: «يا محمد، إن الله يبشرك بمولود يُولَد من فاطمة، تقتله أُمَّتُكَ من بعدك»، فقال: «يا جبريل، وعلى ربي السلام، لا حاجة لي في مولود يُولَدُ من فاطمة تقتله أمتي من بعدي»، فعرج ثم هبط فقال مثل ذلك: «يا جبريل، وعلى ربي السلام، لا حاجة لي في مولود تقتله أمتي من بعدي»، فعرج جبريل إلى السماء، ثم هبط فقال: يا محمد، إن ربك يُقرِئُك السلام ويبشرك بأنه جاعل في ذريته الإمامة والولاية والوصية، فقال: إني رضيت، ثم أرسل إلى فاطمة أن الله يبشرني بمولود يُولَدُ لك تقتلُه أمتي من بعدي، فأرسلتْ إليه أن لا حاجة لي في مولود تقتله أُمَّتُك من بعدك، وأرسل إليها أن الله - عَزَّ وجَلَّ - جعل في ذريته الإمامة والولاية والوصية، فأرسلت إليه أني رضيت، فحملته كُرْهًا

ووضعَتْه كرها، ولم يرضع الحسين من فاطمة ـ عليها السلام ـ ولا من أنثى، كان يُؤْتَى بالنبي ـ صلى الله عليه وآله ـ فيضع إبهامه في فيه فيمص ما يكفيه اليومين والثلاث.

ولست أدري، هل كان رسول الله ﷺ يَرُدُّ أمرًا بَشَّرَهُ الله به؟ وهل كانت الزهراء ﵍ ترد أمرًا قد قضاه الله وأراد تبشيرها به، فتقول: «لا حاجة لي به»؟، وهل حملت بالحسين وهي كارهة له ووضعته وهي كارهة له؟ وهل امتنعت عن إرضاعه حتى كان يُؤْتَى بالنبي ﷺ ليرضعه من إبهامه ما يكفيه اليومين والثلاثة؟

إن سيدنا ومولانا الحسين الشهيد ﵁ أَجَلُّ وأعظم من أن يقال بحقه مثل هذا الكلام، وهو أجل وأعظم من أن تكره أُمه حملَه ووضعَه. إن نساء الدنيا يتمنين أن تلد كل واحدة منهن عشرات الأولاد مثل الإمام الحسين ﵁، فكيف يمكن للزهراء الطاهرة العفيفة أن تكره حمل الحسين وتكره وَضْعَه وتمتنع عن إرضاعه؟؟

ـ في جلسة ضمت عددًا من السادة وطلاب الحوزة العلمية، تحدث الإمام الخوئي فيها عن موضوعات شتى، ثم ختم كلامه بقول: قاتل الله الكفرة، قلنا: مَن هم؟ قال: النواصب ـ أهل السنة ـ، يسبون الحسين ـ صلوات الله عليه ـ، بل يسبون أهل البيت!!

ماذا أقول للإمام الخوئي؟!

ـ لما زوج أمير المؤمنين ﵁ ابنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب، نقل أبو جعفر الكليني عن أبي عبد الله ﵁ أنه قال في ذلك الزواج: «إن ذلك فَرْجٌ غُصِبْناهُ!!!» (فروع الكافي ـ ٢/ ١٤١).

ونسأل قائل هذا الكلام: هل تزوج عمر أُم كلثوم زواجًا شرعيًا أم اغتصبها غَصْبًا؟ إن الكلام المنسوب إلى الصادق عليه السلام واضح المعنى، فهل يقول أبو عبد الله مثل هذا الكلام الباطل عن ابنة المرتضى عليه السلام؟ ثم لو كان عمر اغتصب أم كلثوم، فكيف رضي أبوها أسَدُ الله وذو الفقار وفتى قريش بذلك؟!

عندما نقرأ في (الروضة من الكافي ـ ٨/ ١٠١) في حديث أبي بصير مع المرأة التي جاءت إلى أبي عبد الله تسأل عن (أبي بكر وعمر) فقال لها: تَوَلَّيهُمَا، قالت: فأقول لربي إذا لقِيتُه أنك أمرتني بولايتهما؟ قال: نعم.

فهل الذي يأمر بتولي عمر نتهمه بأنه اغتصب امرأة من أهل البيت؟

ولما سألتُ الإمام الخوئي عن قول أبي عبد الله للمرأة بتولي أبي بكر وعمر، قال: إنما قال لها ذلك تَقِيَّةً!!

وأقول للإمام الخوئي: إن المرأة كانت من شيعة أهل البيت، وأبو بصير من أصحاب الصادق عليه السلام، فما كان هناك موجب للقول بالتقية لو كان ذلك صحيحًا، فالحق أنَّ هذا التبرير الذي قال به أبو القاسم الخوئي غير صحيح.

ـ وأمَّا الحسن عليه السلام، فقد روى المفيد في (الإرشاد) عن أهل الكوفة أنهم: شدوا على فسطاطه، وانتهبوه حتى أخذوا مُصَلاَّه من تحته، فبقى جالسًا مُتَقَلِّدًا السيفَ بغيرِ رداء. (ص١٩٠).

أيبقى الحسن عليه السلام بغير رداء مكشوف العورة أمام الناس؟! أهذه محبة؟!!

ـ ودخل سفيان بن أبي ليلى على الحسن عليه السلام وهو في داره، فقال للإمام الحسن: «السلام عليك يا مُذلَّ المؤمنين!»، قال: «وما علْمُكَ بذلك؟»، قال: «عَمَدْتَ إلى أمرِ الأُمَة فَخَلَعْتَهُ من عنقك، وقَلَّدْتَه هذا الطاغية يحكم بغير ما أنزل الله؟» (رجال الكشي ـ ص١٠٣).

هل كـان الحسن ﷺ مُـذِلاً للمؤمنـين؟ أم أنه كان مُـعِزًا لهم؛ لأنه حـقنَ دماءهم، ووَحَّـدَ صفوفهم بتـصرفه الحكيم ونظره الثـاقب؟ فلو أن الحسن ﷺ حارب معـاوية وقاتله على الخلافة؛ لأُريق بحر من دمـاء المسلمين، ولَقُتِلَ منهم عدد لا يُحصيه إلا الله ـ تبارك وتعـالى ـ، ولَمُزِّقَت الأُمة تمزيقًا، ولَـمَا قامت لها قائمة من ذلك الوقت.

وللأسف، فإن هذا القـول يُنْسَبُ إلى أبي عبـد الله ﷺ، ووالله إنه لَبَريءٌ من هذا الكلام وأمثاله.

ـ وأما الإمـام الصادق، فقـد ناله منهم شتى أنواع الأذى، ونسبـوا إليه كل قبيح، اقرأ معي هذا النص:

عن زرارة قال: «سألـتُ أبا عبد الله عليه السلام عن التشهد . . قـلت: التحيات والصلوات . . فسألته عن التشهد، فقال كمثله، قال: التحيات والصلوات، فلما خرجتُ ضرطتُ في لحيته، وقلتُ: لا يفلح أبدًا» (رجال الكشي ـ ص١٤٢).

حق لنا أن نبكي دمًا على الإمـام الصادق ﷺ، نعم . . كلمة قـذرة كهذه تقال في حق الإمام أبي عـبد الله؟! أيضرط زرارة في لحيـة أبي عبد الله ﷺ؟! أيقول عن الصادق ﷺ: لا يفلح أبدًا؟!

لقد مضى على تأليـف كتاب (الكشي) عشرة قـرون، وتداولته أيدي علماء الشيـعة كلهم على اخـتلاف فِرَقِـهم، فمـا رأيت أحدًا منهم اعـترض على هذا الكلام أو أنكره أو نَبَّـهَ عليه، وحـتى الإمام الخوئي، لـما شرع في تأليف كـتابه الضخم (معـجم رجال الحديث)، فإني كنتُ أحدَ الذيـن ساعدوه في تأليف هذا السِّـفْـر، وفي جـمع الـروايات من بطون الكتب، ولما قـرأنا هـذه الرواية على مسمعه، أطرق قليلاً، ثم قال: لكل جـوادٍ كَبْوَةٌ ولكل عالم هَفْوَةٌ، ما زاد على

ذلك، ولكن أيها الإمام الجليل، إن الهفوة تكون بسبب غفلة، أو خطأ غير مقصود، إن قوة العلاقة بك - إذْ كنتُ لك بمنزلة الولد للوالد، وكنتَ مني بمنزلة الوالد لولده - تُحَتِّمُ عليَّ أن أحمل كلامك على حُسن النية وسلامة الطوية، وإلا لَمَا كنتُ أرضى منك السكوت على هذه الإهانة على الإمام الصادق أبي عبد الله ﷺ.

وقال ثِقَةُ الإسلام الكليني: «حدثني هشام بن الحكم وحماد عن زرارة قال: قلت في نفسي: شيخٌ لا عِلمَ له بالخصُومةِ»، والمراد إمامه.

وقد كتبوا في شرح هذا الحديث: «إن هذا الشيخ عجوز لا عقلَ له، ولا يحسنُ الكلام مع الخصم»، فهل الإمام الصادق لا عَقْلَ له؟

إن قلبي ليَعْتَصِرُ أَلَـمًا وحزنًا، فإن هذا السباب وهذه الشتائم وهذه الجرأة لا يستحقها أهل البيت الكرام، فينبغي التأدب معهم.

- وأما العباس وابنه عبد الله وابنه الآخر عبيد الله وعقيل - رضي الله عنهم جميعًا -، فلم يسلموا من الطعن والغمز واللَّمز، اقرأ معي هذه النصوص:

روى الكشي أن قوله تعالى: ﴿لَبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ﴾ (الحج: ١٣)، نزلت فيه - أي في العباس -. (رجال الكشي - ص٥٤).

وقوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (الإسراء: ٧٢)، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ﴾ (هود: ٣٤)، نزلتا فيه. (ص٥٢-٥٣).

وروى الكشي أيضًا أن أمير المؤمنين ﷺ دعا على عبد الله بن العباس وأخيه عُبَيْد الله فقال: «اللهم العن ابنَيْ فلان - يعني عبد الله وعبيد الله -، وأعم

أبصارَهُما كما عَمِيَت قلوبُهمـا الأجلين في رقبتي، واجعل عَمَى أبصارهما دليلاً على عَمَى قلوبهما» (ص٥٢).

وروى ثقة الإسلام أبو جعفر الكليني في (الفروع) عن الإمام الباقر، قال في أمير المؤمنين: «وبقي معـه رجلان ضعيفان ذليلان حديثا عـهد بالإسلام، عباس وعـقيل»، إن الآيات الثـلاث التي زعم الكشي أنهـا نزلت في العـباس مـعناها الحكم عليـه بالكُفر والخلود في النار يوم الـقيامـة، وإلا فقل لي بالله علـيك ما معنى قوله: ﴿فَهُوَ فِي الآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلاً﴾؟

وأما أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام دعا على ولدي العباس عبد الله وعبيد الله باللعن وعمى البصر وعَمَى القلب، فهذا تكفير لهما.

إن عبـد الله بن العباس تُلَقِّبُـهُ العامة ـ أهل السنة ـ بتـرجمان القرآن وحَـبْرُ الأُمة، فكيف نلعنه نحن ونَدَّعِي محبةَ أهلِ البيتِ عليهم السلام؟!!

ـ وأما عقيل عليه السلام فهو أخو أمير المؤمنين عليه السلام، فهل هو ذليل وحديث عهد بالإسلام؟!

ـ وأما الإمام زين العابدين علي بن الحسين، فقد روى الكليني: أن يزيد بن معاوية سـأله أن يكون عبدًا له، فرضي عليه السلام أن يكون عبـدًا ليزيد، إذ قال له: «قد أقررتُ لـك بما سألتَ، أنا عبدٌ مُكْرَهٌ، فـإن شِئتَ فَأَمْسِك وإن شِـئتَ فَبِع» (الروضة من الكافي ـ ٨/ ٢٣٥).

فانظر قـوله وانظر معناه: «قد أقـررتُ بأني عبد لك، وأنا عبـد مكره، فإن شئت فـأبقني عبدًا لك، وإن شئت أن تبـيعني فبعني»، فـهل يكون الإمام عليه السلام عبدًا ليزيد يبيعه متى شاء ويُبقي عليه متى شاء؟

إذا أردنا أن نستقصي ما قيل في أهل البيت جميعًا، فإن الكلام يطول بنا، إذْ لم يسلم واحد منهم من كلمة نابية، أو عبارة قبيحة، أو عمل شنيع، فقد نُسِبَت إليهم أعمال شنيعة كثيرة، وفي أُمهات مصادرنا، وسيأتيك شيء من ذلك في فصل قادم.

اقرأ معي هذه الرواية:

- عن أبي عبد الله عليه السلام: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ينام حتى يُقَبِّلَ عرض وجه فاطمة» (بحار الأنوار - ٤٣/ ٤٤).

- «وكان يضَعُ وجهَه بين ثَدْيَيْها» (بحار الأنوار - ٤٣/ ٧٨).

إن فاطمة عليها السلام امرأة بالغة، فهل يعقل أن يضع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجهه بين ثدييها؟! فإذا كان هذا نصيب رسول الله - صلوات الله عليه وتسليماته - ونصيب فاطمة، فما نصيب غيرهما؟

لقد شكُّوا في الإمام محمد القانع: هل هو ابن الرِّضا أم أنه ابن (......).

اقرأ معي هذ النص:

- عن علي بن جعفر الباقر أنه قيل للرضا عليه السلام: «ما كان فينا إمام قط حائل اللون - أي تغير واسودَّ -، فقال لهم الرضا عليه السلام: هو ابني، قالوا: فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد قضى بالقافة (مفردها قائف، وهو الذي يعرف الآثار والأشباه ويحكم بالنسب)، فبيننا وبينك القافة، قال: ابعثوا أنتم إليه، فأما أنا فلا، ولا تعلموهم: لِمَ دعوتُهم ولْتكَونوا في بيوتكم.

فلما جاءوا أقعدونا في البستان، واصطف عمومته وإخوته وأخواته، وأخذوا الرضا عليه السلام وألبسوه جبة صوف، وقلنسوة منها، ووضعوا على

عنقه مسحاة، وقالوا له: ادخل البستان كأنك تعمل فيه، ثم جاءوا بأبي جعفر عليه السلام فقالوا: ألحقوا هذ الغلام بأبيه، فقالوا: ليس له ههنا أب، ولكن هذا عم أبيه، وهذا عمه، وهذه عمته، وإن يكن له ههنا أب فهو صاحب البستان، فإن قَدَمَيه وقدميه واحدة، فلما رجع أبو الحسن قالوا: هذا أبوه» (أصول الكافي ـ ١/ ٣٢٢).

أي أنهم شكوا في كون محمد القانع عليه السلام ابن الرضا عليه السلام، بينما يؤكد الرضا عليه السلام أنه ابنه، وأما الباقون فإنهم أنكروا ذلك، ولهذا قالوا: «ما كان فينا إمام قط حائل اللون»، ولاشك أن هذا طعن في عِرض الرضا عليه السلام واتهامٍ لامرأته وشكٌ في عِفَّتها، ولهذا ذهبوا فأتوا بالقافة، وحكمَ القافةُ بأن محمداً القانع هو ابن الرضا عليه السلام لصلبه، عند ذلك رضوا وسكتوا.

من الممكن اتهام الآخرين بمثل هذه التهمة، وقد يُصَدِّقُ الناس ذلك، أما اتهام أهل البيت ـ رضوان الله عليهم ـ فهذا من أشنع ما يكون، وللأسف فإن مصادرنا التي نزعم أنها نَقَلَتْ عِلمَ أهل البيت مليئة بمثل هذا الباطل ـ ولا حول ولا قوة إلا بالله ـ، عندما قرأنا هذا النص أيام دراستنا في الحوزة مر عليه علماؤنا ومراجعنا مرور الكرام، وما زلتُ أذكر تعليل الخوئي عندما عرضتُ عليه هذا النص، إذ قال ناقلاً عن السيد آل كاشف الغطاء: «إنما فعلوا ذلك لحرصهم على بقاء نسلهم نقيًا!!».

بل اتهموا الرضا عليه السلام بأنه كان يعشق بنت عم المأمون وهي تعشقه .. انظر (عيون أخبار الرضا ـ ص١٥٣).

ولقبوا جعفراً بجعفر الكذاب، فسبوه وشتموه مع أنه أخو الحسن العسكري، فقال الكليني: «هو معلن الفسق فاجر، ماجن شريب للخمور، أقل ما رأيته من الرجال، وأهتكهم لنفسه، خفيف قليل في نفسه» (أصول الكافي ـ ١/ ٥٠٤).

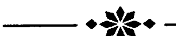
فهل في أهل البيت ﷺ شريب خمر؟! أو فاسق؟! أو فاجر؟!

إذا أردنا أن نعرف تفاصيل أكثر فعلينا أن نقرأ المصادر المعتبرة عندنا لنعرف ماذا قيل في حق الباقين منهم ﷺ، ولنعرف كيف قُتِلَتْ ذرياتهم الطاهرة وأين قُتِلوا؟ وَمَن الذين قتلوهم؟

لقد قُتِلَ عدد كبير منهم في ضواحي بلاد فارس بأيدي أناس من تلك المناطق، ولولا أني أخشى الإطالة أكثر مما ذكرت، لذكرت أسماء من أحصيته منهم وأسماء من قتلهم، ولكن أُحيل القارئ الكريم إلى كتاب (مقاتل الطالبين) للأصفهاني، فإنه كفيل ببيان ذلك.

واعلم أن أكثر من تَعَرَّض للطعن وللغمز واللمز الإمامان: محمد الباقر وابنه جعفر الصادق ـ رضي الله عنهما وعن آبائهما ـ، فقد نُسِبَتْ إليهما أغلب المسائل كـ القول بالتقية، والمتعة، واللواطة بالنساء، وإعارة الفرج، و.... و... إلخ.

وهما ﷺ بريئان من هذا كله.



المتعة وما يتعلق بها

كنت أَوَدُّ أن أجعل عنوان هذا الفصل: (المرأة عند الشيعة)، لكني عدلت عن ذلك؛ لأني رأيت أن كل الروايات التي روتها كتبنا تنسب إلى النبي ﷺ وإلى أمير المؤمنين وأبي عبد الله عليه السلام وغيرهم من الأئمة.

فما أردت أن يصيب الأئمة عليهم السلام أي طعن؛ لأن في تلك الروايات من قبيح الكلام ما لا يرضاه أحدنا لنفسه، فكيف يرضاه لرسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وللأئمة عليهم السلام؟!!

لقد استُغلَّت المتعةُ أبشع استغلال، وأُهينت المرأة شرَّ إهانة، وصار الكثيرون يشبعون رغباتهم الجنسية تحت ستار المتعة وباسم الدين، عملاً بقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (النساء: ٢٤).

لقد أوردوا روايات في الترغيب بالمتعة، وحددوا أو رتَّبوا عليها الثواب، وعلى تاركها العقاب، بل اعتبروا كل مَن لم يعمل بها ليس مسلمًا.

اقرأ معي هذه النصوص:

١ - قال النبي ﷺ: «مَن تَمَتَّعَ بامرأةٍ مؤمنةٍ كأنما زارَ الكعبة سبعين مرة»، فهل الذي يتمتع كمن زار الكعبة سبعين مرة؟ وبمن؟ بامرأة مؤمنةٍ؟

٢ - روى الصَّدوق عن الصادق عليه السلام قال: «إنَّ المتعةَ ديني ودينُ آبائي، فمن عمل بها عَمِل بديننا، ومَن أنكرها أنكر ديننا واعتقد بغيرِ ديننا» (من لا يحضره الفقيه - ٣/ ٣٦٦)، وهذا تكفير لمن لم يَقْبَلِ بالمتعة.

٣ - قيل لأبي عبد الله عليه السلام: هل للتمتع ثواب؟ قال: «إن كان يريد بذلك وجهَ اللهِ لم يُكَلِّمْها كلمةً إلا كتب الله له بها حسنة، فإذا دنا منها غفر الله له



بذلك ذنبًا، فـإذا اغتسل غـفر الله له بقـدر ما مر من الماء على شـعره» (من لا يحضره الفقيه ـ ٣/ ٣٦٦).

٤ ـ قال النبـي ﷺ : «مَن تمتع مرة أَمِنَ سـخطَ الجبار، ومَن تمتـع مرتين حُـشِرَ مع الأبرار، ومَن تمتع ثلاث مـرات زاحـمَني في الجنان» (من لا يحضـره الفقيه ـ ٣/ ٣٦٦).

قلت: ورغبـة في نيل هذا الثـواب، فإن علماء الحـوزة في النجف وجـميع الحسينيات ومـشاهد الأئمة، يتمتعون بكثرة، وأخص بالذكـر منهم السيد الصدر والبروجردي والشيرازي والقزويني والطباطبائي، والسيد المدني إضافة إلى الشاب الصاعد أبو الحارث اليـاسري، وغيرهم، فإنهم يتمتعـون بكثرة، وكل يوم رغبة في نيل هذا الثواب ومزاحمة النبي ﷺ في الجنان.

وروى السيد فتح الله الكاشاني في (تفسير منهج الصادقين) عن النبي ﷺ أنه قال: «مَن تمتع مـرة كانت كدرجـة الحسين عليه السلام، ومن تمتع مرتين فـدرجته كدرجة الحسن عليه السلام، ومَن تمتع ثلاث مرات كانت درجـته كدرجة علي بن أبي طالب عليه السلام، ومَن تمتع أربع فدرجته كدرجتي».

لو فرضنا أن رجلاً قَذرًا تمتع مرة، أفتكون درجته كدرجة الحسين رضي الله عنه؟

وإذا تمتع مرتين أو ثلاثًا أو أربعًا كانت كدرجة الحسن وعلي والنبي ﷺ ؟

أمنزلة النبي ـ صلـوات الله عليه وتسليـمـاته ـ ومنزلة الأئمـة هينة إلى هذا الحد؟! وحتى لو كان المتمتع هذا قد بلـغ في الإيمان مرتبة عالية، أيكون كدرجة الحسين؟ أو أخيه؟ أو أبيه؟ أو جده؟!

إن مقـام الحسين أسمى وأعلى مـن أن يبلغه أحد مـهما كـان قوي الإيمان، ودرجة الحسن وعلي والنبي ﷺ جميعًا لا يبلغها أحد مهما سما وعلا إيمانه.

لقد أجازوا التمتع حتى بالهاشمية كما روى ذلك الطوسي في التهذيب (٢/ ١٩٣). أقول: إن الهاشميات أرفع من أن يُتَمَتَّعَ بهن، فهن سليلات النبوة، ومن أهل البيت، فحاشا لهن ذلك، وسيأتي السبب إن شاء الله، وقد بين الكليني أن المتعة تجوز ولو لِضَجْعَةٍ واحدة بين الرجل والمرأة، وهذا منصوص عليه في (فروع الكافي ـ ٥/ ٤٠٦).

ولا يُشْتَرَطُ أن تكون المتمتع بها بالغة راشدة، بل قالوا يمكن التمتع بمن في العاشرة من العمر، ولهذا روى الكليني في (الفروع ـ ٥/ ٤٦٣)، والطوسي في (التهذيب ـ ٧/ ٢٥٥) أنه قيل لأبي عبد الله ﷺ: «الجارية الصغيرة، هل يَتَمَتَّعُ بها الرجلُ؟»، فقال: «نعم، إلا أن تكون صبية تخدع»، قيل: وما الحد الذي إذا بَلَغَتهُ لم تُخْدَع؟ قال: «عشر سنين».

وهذه النصوص كلها سيأتي الرد عليها إن شاء الله، ولكني أقول: إن ما نُسِبَ إلى أبي عبد الله ﷺ في جواز التمتع بمن كانت في العاشرة من عمرها، أقول: قد ذهب بعضهم إلى جواز التمتع بمن هي دون هذا السن.

لما كان الإمام الخميني مقيمًا في العراق، كنا نتردد إليه ونطلب منه العلم، حتى صارت علاقتنا معه وثيقة جدًا، وقد اتفق مرة أن وُجِّهَت إليه دعوة من مدينة؟؟ وهي مدينة تقع غرب الموصل على مسيرة ساعة ونصف تقريبًا بالسيارة، فطلبني للسفر معه، فسافرت معه، فاستقبلونا وأكرمونا غاية الكرم مدة بقائنا عند إحدى العوائل الشيعية المقيمة هناك، وقد قطعوا عهدًا بنشر التشيع في تلك الأرجاء، ومازالوا يحتفظون بصورة تذكارية لنا تم تصويرها في دارهم.

ولما انتهت مدة السفر رجعنا، وفي طريق عودتنا ومرورنا في بغداد أراد الإمام أن نرتاح من عناء السفر، فأمر بالتوجه إلى منطقة العطيفية، حيث يسكن

هناك رجل إيراني الأصل، يقال له: سيد صاحب، كانت بينه وبين الإمام معرفة قوية، فرح سيد صاحب بمجيئنا، وكان وصولنا إليه عند الظهر، فصنع لنا غداء فاخرًا، واتصل ببعض أقاربه فحضروا، وازدحم منزله احتفاء بنا، وطلب سيد صاحب إلينا المبيت عنده تلك الليلة، فوافق الإمام. ثم لما كان العَشاء أتونا بالعَشاء، وكان الحاضرون يُقَبِّلُونَ يد الإمام ويسألونه، ويجيب عن أسئلتهم. ولما حان وقت النوم، وكان الحاضرون قد انصرفوا إلا أهل الدار، أبصر الإمام الخميني صبية بعمر أربع سنوات أو خمس ولكنها جميلة جدًا، فطلب الإمام من أبيها سيد صاحب إحضارها للتمتع بها، فوافق أبوها بفرح بالغ، فبات الإمام الخميني والصبيةُ في حضنه، ونحن نسمع بكاءها وصريخها!!

المهم أنه أمضى تلك الليلة، فلما أصبح الصباح وجلسنا لتناول الإفطار، نظر إليَّ فوجد علامات الإنكار واضحة في وجهي، إذ كيف يَتَمَتَّعُ بهذه الطفلة الصغيرة، وفي الدار شابات بالغات راشدات، كان بإمكانه التمتع بإحداهن، فلم يفعل؟!

فقال لي: سيد حسين، ما تقول في التمتع بالطفلة؟

قلت له: سيد القول قولك، والصواب فعلُك، وأنت إمام مجتهد، ولا يمكن لمثلي أن يرى أو يقول إلا ما تراه أنت أو تقوله، ومعلوم أني لا يمكنني الاعتراض وقت ذاك.

فقال: سيد حسين، إن التمتع بها جائز، ولكن بالمداعبة والتقبيل والتفخيذ. أما الجماع فإنها لا تقوى عليه.

وكان الإمام الخميني يرى جواز التمتع حتى بالرضيعة، فقال: «لا بأس بالتمتع بالرضيعة ضَمًّا وتفخيذًا - أي يضع ذَكَرَهُ بين فخذيها - وتقبيلاً». انظر كتابه (تحرير الوسيلة - ٢/ ٢٤١ - مسألة رقم ١٢).

جلست مرة عند الإمام الخوئي في مكتبه، فدخل علينا شابان يبدو أنهما اختلفا في مسألة، فاتفقا على سؤال الإمام الخوئي ليدلهما على الجواب:

فسأله أحدهما قائلاً: سيد، ما تقول في المتعة، أحلال هي أم حرام؟

نظر إليه الإمام الخوئي وقد أوجس من سؤاله أمرًا، ثم قال له: أين تسكن؟

قال الشاب السائل: أسكن الموصل، وأقيم هنا في النجف منذ شهرين تقريبًا.

قال له الإمام: أنتَ سُنِّيٌّ إذَنْ؟

قال الشاب: نعم.

قال الإمام: المتعة عندنا حلال وعندكم حرام.

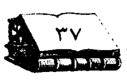
فقال له الشاب: أنا هنا منذ شهرين تقريبًا غريب في هذه الديار، فهلا زوجتَني ابنتك لأتمتعَ بها ريثما أعود إلى أهلي؟

فحملق فيه الإمام هنيهة، ثم قال له: أنا سيد، وهذا حرام على السادة وحلال عند عوام الشيعة.

ونظر الشاب إلى السيد الخوئي وهو مبتسم، ونَظْرَتُه توحي أنه علم إن الخوئي قد عمل بالتقية.

ثم قاما فانصرفا، فاستأذنت الإمام الخوئي في الخروج، فلحقت بالشابين، فعلمت أن السائل سني وصاحبه شيعي اختلفا في المتعة أحلال أم حرام؟ فاتفقا على سؤال المرجع الديني الإمام الخوئي، فلما حادثت الشابين انفجر الشاب الشيعي قائلاً: يا مجرمين، تبيحون لأنفسكم التمتع ببناتنا، وتخبروننا بأنه حلال وأنكم تتقربون بذلك إلى الله، وتُحَرِّمُون علينا التمتع ببناتكم؟

وراح يسب ويشتم، وأقسم أنه سيتحول إلى مذهب أهل السنة، فأخذت أُهدئ به، ثم أقسمت له أن المتعة حرام، وبينت له الأدلة على ذلك.



إن المتعة كانت مُباحة في العصر الجاهلي، ولما جاء الإسلام أبقى عليها مدة، ثم حُرِّمَت يوم خيبر، لكن المتعارَف عليه عند الشيعة عند جماهير فقهائنا أن عمر بن الخطاب هو الذي حرمها، وهذا ما يرويه بعض فقهائنا .. والصواب في المسألة أنها حُرِّمَت يوم خيبر.

قال أمير المؤمنين ﷺ: «حَرَّم رسول الله ﷺ يوم خيبر لحوم الحمر الأهلية، ونكاح المتعة». انظر: (التهذيب ـ ٢/ ١٨٦)، (الاستبصار ـ ٣/ ١٤٢)، (وسائل الشيعة ـ ١٤/ ٤٤١).

وسُئِلَ أبو عبد الله ﷺ: أكان المسلمون على عهد رسول الله ﷺ يتزوجون بغير بينة؟ قال: «لا». انظر (التهذيب ـ ٢/ ١٨٩).

وعلق الطوسي على ذلك بقوله: إنه لم يُرِد من ذلك النكاح الدائم، بل أراد منه المتعة، ولهذا أورد هذا النص من باب المتعة.

لاشك أن هذين النصين حجة قاطعة في نسخ حكم المتعة وإبطاله.

وأمير المؤمنين ﷺ نقل تحريمها عن النبي ﷺ، وهذا يعني أن أمير المؤمنين قد قال بحرمتها من يوم خيبر، ولاشك أن الأئمة من بعده قد عرفوا حكم المتعة بعد علمهم بتحريمها، وهنا نقف بين أخبار منقولة وصريحة في تحريم المتعة، وبين أخبار منسوبة إلى الأئمة في الحث عليها وعلى العمل بها.

وهذه مشكلة يحتار المسلم إزاءها: أيتمتع أم لا؟

إن الصواب هو ترك المتعة لأنها حرام، كما ثبت نقله عن أمير المؤمنين ﷺ، وأما الأخبار التي نُسِبَت إلى الأئمة فلاشك أن نسبتها إليهم غير صحيحة، بل هي أخبار مفتراة عليهم، إذ ما كان للأئمة ﷺ أن يخالفوا أمرًا

حرمه رسول الله ﷺ، وسار عليه أمير المؤمنين من بعده، وهم - أي الأئمة - الذين تلقوا هذا العلم كابرًا عن كابرٍ لأنهم ذرية بعضها من بعض.

لما سُئِلَ أبو عبد الله عليه السلام: أكان المسلمون على عهد رسول الله ﷺ يتزوجون بغير بينة؟ قال: «لا». فلولا علمه بتحريم المتعة لما قال: لا، خصوصًا وأن الخبر صحيح في أن السؤال كان عن المتعة، وأن أبا جعفر الطوسي راوي الخبر أورده في باب المتعة كما أسلفنا.

وما كان لأبي عبد الله والأئمة من قبله ومن بعده أن يخالفوا أمر رسول الله - صلوات الله عليه وتسليماته - أو أن يُحِلُّوا أمرًا حرمه أو أن يبتدعوا شيئًا ما كان معروفًا في عهده ﷺ.

وبذلك يتبين أن الأخبار التي تحث على التمتع ما قال الأئمة منها حرفًا واحدًا، بل افتراها وَتَقَوَّلَها عليهم أُناس زنادقة أرادوا الطعن بأهل البيت الكرام والإساءة إليهم، وإلا بِمَ تفسر إباحتهم التمتع بالهاشمية وتكفيرهم لمن لا يتمتع؟

مع أن الأئمة عليهم السلام لم يُنقَل عن واحد منهم نقلاً ثابتًا أنه تمتع مرة، أو قال بِحِلِّيَّةِ المتعة، أيكونون قد دانوا بغير دين الإسلام؟

فإذا توضح لنا هذا ندرك أن الذين وضعوا تلك الأخبار هم قوم زنادقة، أرادوا الطعن بأهل البيت والأئمة عليهم السلام؛ لأن العمل بتلك الأخبار فيه تكفير للأئمة . . فتنبه.

روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أن امرأة جاءت إلى عمر بن الخطاب فقالت: «إني زنيت»، فأمر أن تُرْجَمَ، فأخبر أمير المؤمنين عليه السلام فقال: «كيف زنيتِ؟»، فقالت: «مررتُ بالبادية، فأصابني عطش شديد، فاستسقيت

أعرابيًا، فـأبى إلا إن مكّنْتُه من نفسي، فلما أجهدني الـعطش وَخِفتُ على نفسـي سقاني فـأمكنتُه من نـفسي»، فقـال أميـر المؤمنين ﵁: «تزويجٌ وَرَبِّ الكعبة» (الفروع ـ ٢/ ١٩٨).

إن المتعة كـما هو معروف تكون عن تراضٍ بين الطرفين وعن رغبـة منهما. أما في هذه الرواية، فإن المرأة المذكورة مـضطرة ومجبورة، فساومهـا على نفسها مقابل شربة ماء، وليست هي في حكم الزانية حتى تطلب من عمر أن يطهرها.

وفوق ذلك ـ وهذا مهم ـ، أن أمير المؤمنين ﵁ هو الذي روى تحريم المتعة في نقله عن النبي ﷺ يوم خـيـبر، فكيف يفـتي هنا بأن هذا نكاح مـتعـة؟! وفتواه على سبيل الحِلِّ والإقرار والرضا منه بفعل الرجل والمرأة؟!!

إن هذه الفتوى لو قالها أحد طلاب العلم لَعُدَّت سقطة بل غلطة يُعاب عليه بسببها، فكيف تُنْسَبُ لأمير المؤمنين ﵁، وهو مَن هو في العلم والفتيا؟

إن الذي نسب هذه الفتوى لأمير المؤمـنين إما حاقدًا أراد الطعن به، وإما ذا غرض وهوى اخـترع هذه القصة، فنسـبها لأمير المؤمنين لِيُضْفي الشرعـية على المتعة؛ كي يسـوغ لنفسه ولأمثـاله استباحة الفـروج باسم الدين، حتى وإن أدَّى ذلك إلى الكذب على الأئمة ﵈، بل على النبي ﷺ.

إن المفاسد المترتبة على المتعة كبيرة ومتعددة الجوانب:

١ ـ فهي مخالفة للنصوص الشرعية؛ لأنها تحليل لما حَرَّمَ الله.

٢ ـ لقد ترتب على هذا اختلاق الروايات الكاذبة، ونسـبتها إلى الأئمة ﵈ مع ما في تلك الروايات من مطاعن قاسية لا يرضاها لهم من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان.

٣ ـ من مفاسدها: إباحة التمتع بالمرأة المحصَنَة ـ أي المتزوجة ـ، رغم أنها في عِصمة رجل دون علم زوجها، وفي هذه الحالة لا يأمن الأزواج على زوجاتهم، فقد تتزوج المرأة مُتْعَةً دون علم زوجها الشرعي، ودون رِضاه، وهذه مَفْسَدَةٌ ما بعدها مفسدة. انظر (فروع الكافي ـ ٥/ ٤٦٣)، (تهذيب الأحكام ـ ٧/ ٥٥٤)، (الاستبصار ـ ٣/ ١٤٥).

وليت شعري، ما رأي الرجل وما شعوره إذا اكتشف أن امرأته التي في عصمته متزوجة من رجل آخر غيره زواج متعة؟!

٤ ـ والآباء أيضًا لا يأمنون على بناتهم الباكرات إذ قد يتزوجن متعة دون علم آبائهن، وقد يفاجأ الأب أن ابنته الباكر قد حملت .. لِمَ؟ كيف؟ لا يدري .. ممن؟ لا يدري أيضًا، فقد تزوجت من واحد، فمن هو؟ لا يدري؛ لأنه تركها وذهب.

٥ ـ إن أغلب الذين يتمتعون يُبيحون لأنفسهم التمتع ببنات الناس، ولكن إذا تقدم أحدٌ لخطبة بناتهم أو قريباتهم فأراد أن يتزوجها متعة .. لما وافق، ولما رَضِيَ؛ لأنه يرى هذا الزواج أشبه بالزنا، وأن هذا عار عليه، وهو يشعر بهذا من خلال تمتعه ببنات الناس، فلاشك أنه يمتنع عن تزويج بناته للآخرين متعة، أي أنه يبيح لنفسه التمتع ببنات الناس، وفي المقابل يُحَرِّمُ على الناس أن يتمتعوا ببناته.

إذا كانت المتعة مشروع، أو أمرًا مباحًا، فلِمَ هذا التحرج في إباحة تمتع الغرباء ببناته أو قريباته؟!

٦ ـ إن المتعة ليس فيها إشهاد، ولا إعلان، ولا رضَى ولي أمر المخطوبة، ولا يقع شيء من ميراث المتَمَتِّع للمُتَمَتَّع بها، إنما هي مستأجَرة كما نسب ذلك القول إلى أبي عبد الله ﵇، فكيف يمكن إباحتها وإشاعتها بين الناس؟

٧ - إن المتعة فتحت المجال أمام الساقطين والساقطات من الشباب والشابات في لصق ما عندهم من فجور بالدين، وأدى ذلك إلى تشويه صورة الدين والمتدينين.

وبذلك، يتبين لنا أضرار المتعة دينيًا واجتماعيًا وخُلُقيًا، ولهذا حُرِّمَتِ المتعة، ولو كان فيها مصالح لما حُرِّمَت، ولكن لَمَّا كانت كثيرة المفاسد حرمها رسول الله ﷺ، وحرمها أمير المؤمنين ﵁.

تنبيه: سألتُ الإمام الخوئي عن قول أمير المؤمنين في تحريم المتعة يوم خيبر، وعن قول أبي عبد الله في إجابة السائل عن الزواج بغير بينة، أكان معروفًا على عهد النبي ﷺ؟

فقال: إن قول أمير المؤمنين عليه السلام في تحريم المتعة يوم خيبر، إنما يشمل تحريمها في ذلك اليوم فقط، لا يتعدى التحريم إلى ما بعده. أما قول أبي عبد للسائل، فقال الإمام الخوئي: إنما قال أبو عبد الله ذلك تَقِيَّة، وهذا متفق عليه بين فقهائنا.

قلت: والحق أن قول فقهائنا لم يكن صائبًا، ذلك أن تحريم المتعة يوم خيبر صاحبت تحريم لحوم الحمر الأهلية، وتحريم لحوم الحمر الأهلية جرى العمل عليه من يوم خيبر إلى يومنا هذا، وسيبقى إلى قيام الساعة.

فدعوى تخصيص تحريم المتعة بيوم خيبر فقط: دعوى مجردة، لم يقم عليها دليل، خصوصًا وأن حرمة لحوم الحمر الأهلية، والتي هي قرينة المتعة في التحريم بقي العمل عليها إلى يومنا هذا.

وفوق ذلك: لو كان تحريم المتعة خاصًا بيوم خيبر فقط، لورد التصريح من النبي ﷺ بنسخ تلك الحرمة، على أنه يجب أن لا يغيب عن بالنا أن علة إباحة المتعة هي السفر والحرب، فكيف تحرم في تلك الحرب والمقاتل أحوج ما يكون إليها، خصوصًا وأنه في غربة من أهله وما ملكت يمينه، ثم تباح في السلم؟!

إن معنى قـوله ﷺ أنها حُـرِّمَت يوم خيبـر، أي أنَّ بداية تحريمهـا كان يوم خيبر، وأما أقوال فقهائنا إنما هي تلاعب بالنصوص لا أكثر.

فالحق أن تحريم المتعة ولحـوم الحمر الأهلية متلازمان، نزل الحكم بحـرمتهما يوم خيـبر، وهو باقٍ إلى قيـام الساعة، وليـس هناك من داع لتأويل كلام أمـير المؤمنين ﷺ من أجل إشـباع رغبـات النفس وشهـواتها في البـحث الدائم عن الجميلات والفاتنات من النساء للتمتع بهن والتلذذ باسم الدين وعلى حسابه.

وأما أن قـول أبي عبد الله ﷺ في جوابه لـلسائل كان تقيـة .. أقول: إن السائل كونه من شيعة أبي عبد الله فليس هناك مـا يبرر القول بالتقية، خصوصًا وأنه يوافق الخبر المنقول عن الأمير ﷺ في تحريم المتعة يوم خيبر.

إن المتعة التي أباحها فقهـاؤنا تعطي الحق للرجل في أن يتمتع بعدد لا حصر له من النسوة، ولو بألف امرأة في وقت واحد.

وكم من مُتَمَتِّع جمع بين المرأة وأمها، وبين المرأة وأُختها، وبين المرأة وعمتها أو خالتها وهو لا يدري.

■ جاءتني امرأة تسـتفسر مني عن حـادثة حصلت معها، إذ أخـبرتني أن أحد السادة وهو السـيد حسين الصـدر، كان قد تمتع بها قـبل أكثر من عـشرين سنة، فحملت منه، فلما أشبع رغبته منها فارقها، وبعد مدة رُزِقَت ببنت، وأقسمت أنها حملت منه هو، إذ لم يتمـتع بها وقت ذاك أحد غيره .. كـبرت البنت وصارت شابة جميلة متأهلة للزواج، اكتشفت الأم أن ابـنتها حبلى، فلما سألتها عن سبب حملها أخـبرتها البنت أن السيد المذكـور استمتع بها فـحملت منه، فدهشت الأم وفقدت صـوابها، إذ أخبـرت ابنتها أن هذا السيـد هو أبوها، وأخبرتها القـصة، فكيف يتمتع بالأم، واليوم يأتي ليتمتع بابنتها التي هي ابنته هو؟

ثم جاءتني مستفسرة عن موقف السيد المذكور منها ومن ابنتها التي ولدتها منه. إن الحوادث من هذا النوع كثيرة جدًا، فقد تمتع أحدهم بفتاة تبين له فيما بعد أنها أخته من المتعة، ومنهم من تمتع بامرأة أبيه.

وفي إيران، الحوادث من هذا القبيل لا يستطيع أحد حصرها، وقد رأينا ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ (النور: ٣٣)، فمن لم يتمكن من الزواج الشرعي بسبب قلة ذات اليد فعليه بالاستعفاف ريثما يرزقه الله من فضله كي يستطيع الزواج .. فلو كانت المتعة حلالاً لما أمره بالاستعفاف والانتظار ريثما تتيسر أمور الزواج، بل لأرشَدَهُ إلى المتعة كي يقضي وَطَرَهُ بدلاً من المكوث والتحرق بنار الشهوة.

وقال تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (النساء: ٢٥)، فأرشد الذين لا يستطيعون الزواج لقلة ذات اليد أن يتزوجوا مما ملكت أيمانهم، ومَن عجز حتى عن ملك اليمين أمره بالصبر، ولو كانت المتعة حلالاً لأرشده إليها.

■ ***ولابد لنا أن ننقل نصوصًا أخرى عن الأئمة عليهم السلام في إثبات تحريم المتعة:***

١ - عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتعة، فقال: «لا تُدنِّسْ نفسَك بها» (بحار الأنوار - ١٠٠/ ٣١٨).

وهذا صريح في قول أبي عبد الله عليه السلام أنَّ المتعةَ تُدنِّسُ النَّفْسَ، ولو كانت حلالاً لما صارت في هذا الحكم، ولم يكتف الصادق عليه السلام بذلك، بل صرح بتحريمها..

٢ ـ عن عمار قال: قال أبو عبد الله ﷺ لي ولسليمان بن خالد: «قد حُرِّمَت عليكما المتعة» (فروع الكافي ـ ٢/٤٨)، (وسائل الشيعة ـ ١٤/ ٤٥٠).

وكان ﷺ يُوَبِّخُ أصحابه ويُحَذِّرُهُم من المتعة، فقال: «أما يستحي أحدُكم أن يرى موضع فيحمل ذلك على صالحي إخوانه وأصحابه؟» (الفروع ٢/ ٤٤)، (وسائل الشيعة ـ ١٤/ ٤٥٠).

٣ ـ لما سأل علي بن يقطين أبا الحسن ﷺ عن المتعة أجابه: «ما أنت وذاك؟ قد أغناك الله عنها» (الفروع ـ ٢/ ٤٣)، (الوسائل ـ ١٤/ ٤٤٩).

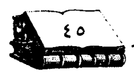
نعم، إن الله تعالى أغنى الناس عن المتعة بالزواج الشرعي الدائم .. ولهذا لم يُنْقَل أن أحدًا تمتع بامرأة من أهل البيت ﷺ، فلو كان حلالاً لفعلن.

ويؤيد ذلك أن عبد الله بن عمير قال لأبي جعفر ﷺ: «يسرك أنَّ نساءَك وبناتك وأخواتك وبنات عمك يفعلن؟ ـ أي يتمتعن ـ»، فأعرض عنه أبو جعفر ﷺ حين ذكر نساءه وبنات عمه (الفروع ـ ٢/ ٤٢)، (التهذيب ـ ٢/ ١٨٦).

وبهذا يتأكد لكل مسلم عاقل أن المتعة حرام، لمخالفتها لنصوص القرآن الكريم والسنة ولأقوال الأئمة ﷺ.

والناظر للآيات القرآنية الكريمة والنصوص المتقدمة في تحريم المتعة ـ إن كان طالبًا للحق مُحبًا له ـ؛ لا يملك إلا أن يحكم ببطلان تلك الروايات التي تحث على المتعة؛ لمعارضتها لصريح القرآن وصريح السنة المنقولة عن أهل البيت ﷺ، ولما يترتب عليها من مفاسد لا حصر لها ـ بيّنّا شيئًا منها فيما مضى ـ.

إن من المعلوم أن دين الإسلام جاء ليحث على الفضائل وينهى عن الرذائل، وجاء ليحقق للعباد المصالح التي تستقيم بها حياتهم، ولاشك أن المتعة مما لا



تستقيم بـها الحياة، إن حققت للفرد مـصلحة واحدة ـ افتراضًا ـ فـإنها تسبب له مفاسد جمة أجملناها في النقاط الماضية.

إعـارة الفـرج:

إن انتشار العمل بالمتعة جَرَّ إلى إعارة الفَرْجِ، وإعارة الفرج معناها أن يعطي الرجل امرأته أو أَمَتَـه إلى رجل آخر، فيحل له أن يتمتع بهـا أو أن يصنع بها ما يريد، فإذا مـا أراد رجل ما أن يسافـر، أودع امرأته عند جاره أو صـديقه أو أي شخص كان يختـاره، فيبيح له أن يصنع بـها ما يشاء طيلة مدة سـفره، والسبب معلوم حتى يطمئن الزوج على امرأته لئلا تزني في غيابه!!!

وهناك طريقـة ثانيـة لإعارة الفـرج، إذا نزل أحد ضـيـفًا عند قـوم وأرادوا إكرامه، فإن صاحب الدار يعير امرأته للضيف طيلة مدة إقامته عندهم، فيحل له منها كل شيء، وللأسف يَرْوون في ذلـك روايات ينسبونها إلى الإمـام الصادق ﷺ وإلى أبيه أبي جعفر ﷺ.

روى الطوسي عن محمد عن أبي جعـفر ﷺ قال: قلت: «الرجل يُحِلُّ لأخيه فرج جاريته؟»، قال: «نعم، لا بأس به، له ما أحل له منها» (الاستبصار ـ ٣/ ١٣٦).

وروى الكليني والطوسي عن محمد بن مضارب قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «يا محمد، خـذ هذه الجارية تخدمك وتُصيبُ منها، فـإذا خرجت فارددها إلينا» (الكافي، الفروع ـ ٢/ ٢٠٠)، (الاستبصار ـ ٣/ ١٣٦).

قلت: لو اجتمعت البشرية بأسرها فَأَقْسَمَتْ أن الإمامين الصادق والباقر ﷺ قالا هذا الكلام ما أنا بمصدق.

إن الإمامين ﷺ أجَلُّ وأعظم من أن يقولا مثل هذا الكلام البـاطل أو يبيحا هذا العمل المقزز الذي يتنافى مع الخـلق الإسلامي الرفيع، بل هذه هي الديَاثَة،



ولاشك أن الأئمة عليهم السلام ورثوا هذا العلم كابرًا عن كابر، فنسبة هذا القول وهذا العمل إليهما إنما هو نسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو إذن تشريع إلهي.

في زيارتنا للهند ولقائنا بأئمة الشيعة هناك كالسيد النقوي وغيره، مررنا بجماعة من الهندوس وعَبَدَة البقر والسيخ وغيرهم من أتباع الديانات الوثنية، وقرأنا كثيرًا فما وجدنا دينًا من تلك الأديان الباطلة يبيح هذا العمل ويُحلُّهُ لأتباعه .. فكيف يمكن لدين الإسلام أن يبيح مثل هذا العمل الخسيس الذي يتنافى مع أبسط مقومات الأخلاق؟

زرنا الحوزة القائمية في إيران، فوجدنا السادة هناك يبيحون إعارة الفُروج، وممن أفتى بإباحة ذلك: السيد لطف الله الصافي وغيره، ولذا فإن موضوع إعارة الفرج منتشر في عموم إيران، واستمر العمل به حتى بعد الإطاحة بالشاة محمد رضا بهلوي ومجيء آية الله العُظْمَى الإمام الخميني الموسوي.

وبعد رحيل الإمام الخميني أيضًا استمر العمل عليه، وكان هذا أحد الأسباب[1] التي أدت إلى فشل أول دولة شيعية في العصر الحديث، كان الشيعة في عموم بلاد العالم يتطلعون إليها، مما حدا بمعظم السادة إلى التبرؤ منها، بل ومهاجمتها أيضًا، فهذا صديقنا العلامة السيد موسى الموسوي سماها (الثورة البائسة)، وأَلَّفَ كُتُبًا وبحوثًا ونشر مقالات في مهاجتمها وبيان أخطائها.

---

(١) لقد خاب ظني وظن كثير من السادة بحكومة الإمام الخميني، فإننا كنا نتوقع أن تكون إيران معقل الإسلام، ولكن للأسف، فقد بدأت تصفية المعارضين وإراقة دمائهم مع عوائلهم، وصارت أنهار الدماء تجرى بلا رحمة، وكان يفترض أن يتم القضاء على ما أحدثه آل بهلوي من فساد، ولكن الفساد استمر حتى بعد مجيء الإمام الخميني، فالحمامات مختلطة رجالاً ونساءً، والزنا كان علنًا فأصبح سرًا، ولكن بصورة أوسع، والتبرج بقي كما هو بحيث تخرج المرأة بالبنطال وبكامل زينتها وقد وضعت فقط غطاء الرأس، عدا الرشوة والسرقة وغيرها.

وقال السيد جواد الموسوي: إن الثورة الإسلامية في إيران ليس لها من الإسلام إلا الاسم.

وكان آية الله العُظْمَى السيد محمد كاظم شريعتمداري من أشد المعارضين لها لما رآه من انحراف واضح عن جادة الإسلام. وهناك كثير من السادة ممن أعرفهم معرفة شخصية انتقدوا حكومة الإمام الخميني ونَفَّروا منها.

ومما يُؤسَفُ له، أن السادة هنا أَفْتَوْا بجواز إعارة الفرج، وهناك كثير من العوائل في جنوب العراق وفي بغداد في منطقة الثورة ممن يمارس هذا الفعل بناء على فتاوى كثير من السادة، منهم: السيستاني، والصدر، والشيرازي، والطباطبائي، والبروجردي، وغيرهم، وكثير منهم إذا حَلَّ ضيفًا عند أحد منهم استعار امرأته إذا رآها جميلة، وتبقى مُستعارةً عنده حتى مغادرته!!

إن الواجب أن نحذر العوام من هذا الفعل الشنيع، وأن لا يقبلوا فتاوى السادة بإباحة هذا العمل المقزز الذي كان للأصابع الخفية التي تعمل من وراء الكواليس الدور الكبير في دَسِّهِ في الدين ونَشْرِهِ بين الناس.

إباحة اللواطة:

▪ ولم يقتصر الأمر على هذا، بل أباحوا اللواطة بالنساء، وَرَوَوْا أيضًا روايات نسبوها إلى الأئمة عليهم السلام، فقد روى الطوسي عن عبد الله بن أبي اليعفور قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأتي المرأة من دبرها؟ قال: لا بأس إذا رضيت، قلت: فأين قول الله تعالى: **﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾** (البقرة:٢٢٢)، فقال: هذا في طلب الولد، فاطلبوا الولد من حيث أمركم الله، إن الله تعالى يقول: **﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾** (البقرة:٢٢٣). (الاستبصار ـ ٣/ ٢٤٣).

وروى الطوسي أيضًا عن موسى بن عبد الملك عن رجل قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن إتيان الرجل المرأة من خلفها في دبرها، فقال: «أحلّتها آية من كتاب الله قول لوط عليه السلام: ﴿يَا قَوْمِ هَؤُلاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ (هود:٧٨)، فقد علم أنهم لا يريدون الفرج» (الاستبصار ـ ٣/ ٣٤٣).

وروى الطوسي عن علي بن الحكم قال: سمعت صفوان يقول: «قلت للرضا عليه السلام: إن رجلاً من مواليك أمرني أن أسألك عن مسألة فهابَكَ واستحى منك أن يسألك، قال: ما هي؟ قال: للرجل أن يأتي امرأته في دبرها؟ قال: نعم ذلك له» (المصدر السابق).

لاشك أن هذه الأخبار معارضة لنص القرآن، إذ يقول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ (البقرة:٢٢٢)، فلو كان إتيان الدبر مباحًا لأمر باعتزال الفرج فقط، ولقال: «فاعتزلوا فروجَ النساء في المحيض». ولكن لما كان الدبر مُحَرَّمًا إتيانه، أمر باعتزال الفروج والأدبار في محيض النساء بقوله: ﴿وَلا تَقْرَبُوهُنَّ﴾.

ـ ثم بين الله تعالى بعد ذلك من أين يأتي الرجل امرأته، فقال تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ (البقرة:٢٢٢).

ـ والله تعالى أمر بإتيان الفروج فقال: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ (البقرة:٢٢٣)، والحرث هو موضع طلب الولد.

إن رواية أبي اليعفور عن أبي عبد الله مفهومها أن طلب الولد يكون في الفروج؛ لقوله في قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾: «هذا في طلب الولد»، فمفهوم الرواية تخصيص الفروج لطلب الولد، وأما قضاء الوطر والشهوة فهو في الأدبار، وسياق الرواية واضح في إعطاء هذا المفهوم.

وهذا غلط؛ لأن الفروج ليست مخصصة لطلب الولد فقط، بل لقضاء الوطر والشهوة أيضًا، وهذا واقع العشرة بين الأزواج من لدن آدم عليه السلام وحتى يرث الله الأرض ومن عليها. وأبو عبد الله أجل وأرفع من أن يقول هذا القول الباطل، ولو افترضنا جواز إتيان الدبر لما كان هناك معنى للآية الكريمة: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، لأنه قد علم ـ على الافتراض المذكور ـ أن الإتيان يكون في القُبُلِ والدُّبُر، وليس هناك موضع ثالث يمكن إتيانه، فلم يبق أي معنى للآية ولا للأمر الوارد فيها.

ولكن لَـمَّا كان أحد الموضعين مُحَرَّمًا لا يجوز إتيانه، والآخر حلالاً؛ احتيج إلى بيان الموضع الذي يجب أن يُؤتَى، فكان أمر الله تعالى بإتيان الحرث، والحرث هو موضع طلب الولد، وهذا الموضع يُؤتَى لطلب الولد، ولقضاء الوَطَرِ أيضًا.

أما الرواية المنسوبة إلى الرضا رضي الله عنه في إباحة اللواطة بالنساء واستدلاله بقول لوط عليه السلام:

فأقول: إن تفسير آية قول الله تعالى: ﴿يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾، قد ورد في آية أخرى في قوله تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ (٢٨) أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ﴾ (العنكبوت: ٢٨-٢٩).

وقطع السبيل لا يعني ما يفعله قُطَّاع الطرق وحدهم .. لا، وإنما معناه أيضًا قطع النسل في الإتيان في غير موضع طلب الولد، أي في الأدبار، فلو استمر الناس في إتيان الأدبار ـ أدبار الرجال والنساء ـ وتركوا أيضًا طلب الولد لانقرضت البشرية وانقطع النسل.

فالآية الكريمة تعطي هذا المعنى أيضًا، وبخاصة إذا لاحظنا سياق الآية مما قبلها، ولا مرية أن هذا لا يخفى على الإمام الرضا ﵇، فثبت بذلك كذب نسبة تلك الرواية إليه.

إن إتيان النساء في أدبارهن لم يقل به إلا الشيعة، وبالذات الإمامية الاثنا عشرية. واعلم أن جميع السادة في حوزة النجف والحوزات الأخرى، بل وفي كل مكان يمارسون هذا الفعل!!

وكان صديقنا الحجة السيد أحمد الوائلي يقول بأنه منذ أن اطلع على هذه الروايات بدأ ممارسة هذا الفعل، وقليلاً ما يأتي امرأة في قُبُلِها.

وكلما التقيت واحدًا من السادة وفي كل مكان، فإني أسأله في حرمة إتيان النساء في الأدبار أو حِله؟ فيقول لي بأنه حلال، ويذكر الروايات في حِلِّيَتِها، منها الروايات التي تقدمت الإشارة إليها.

إباحة اللواطة بالذكور:

ولم يكتفوا بإباحية اللواطة بالنساء، بل أباح كثير منهم حتى اللواطة بالذكور وبالذات المردان . . كنا أحد الأيام في الحوزة فوردت الأخبار بأن سماحة السيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي قد وصل بغداد، وسيصل إلى الحوزة ليلتقي سماحة الإمام آل كاشف الغطاء، وكان السيد شرف الدين قد سطع نجمه عند عوام الشيعة وخواصهم، خاصة بعد أن صدر بعض مؤلفاته كالمراجعات والنص والاجتهاد.

ولما وصل النجف زار الحوزة، فكان الاحتفاء به عظيمًا من قِبَلِ الكادر الحوزي علماءً وطُلابًا، وفي جلسة له في مكتب السيد آل كاشف الغطاء، ضمت عددًا من السادة، وبعض طلاب الحوزة، وكنت أحد الحاضرين، وفي

أثناء هذه الجلسة دخل شاب في عنفوان شبابه، فسلم فَرَدَّ الحاضرون السلام، فقال للسيد آل كاشف الغطاء: سيد، عندي سؤال، فقال له السيد: وجه سؤالك إلى السيد شرف الدين، فأحاله إلى ضيفه السيد شرف الدين تقديرًا وإكرامًا له.

قال السائل: سيد، أنا أدرس في لندن للحصول على الدكتوراة، وأنا مازلت أعزب غير متزوج، وأريد امرأة تعينني هناك - ولم يُفْصح عن قصده أول الأمر -.

فقال له السيد شرف الدين: تَزَوَّج ثم خُذ زوجتك معك.

فقال الرجل: صعب علي أن تسكن امرأة من بلادي معي هناك.

فعرف السيد شرف الدين قصده، فقال له: تريد أن تتزوج امرأة بريطانية إذن؟

قال الرجل: نعم.

قال له شرف الدين: هذا لا يجوز، فالزواج باليهودية أو النصرانية حرام.

فقال الرجل: كيف أصنع إذن؟

فقال له السيد شرف الدين: ابحث عن مسلمة مقيمة هناك عربية أو هندية أو أي جنسية أخرى بشرط أن تكون مسلمة.

فقال الرجل: بحثت كثيرًا فلم أجد مسلمات مقيمات هناك تصلح إحداهن زوجة لي، وحتى أردت أن أتمتع فلم أجد، وليس أمامي خيار، إما الزنا وإما الزواج، وكلاهما متعذر علي.

أما الزنا فإني مبتعد عنه لأنه حرام، وأما الزواج فمتعذر علي كما ترى، وأنا أبقى هناك سنة كاملة أو أكثر ثم أعود إجازة لمدة شهر، وهذا كما تعلم سفر طويل، فماذا أفعل؟

سكت[١] السيد شرف الدين قليلاً، ثم قال: إنَّ وَضْعَكَ هذا مُحْـرِجٌ فعلاً، على أية حال، أذكرُ أني قرأت رواية للإمـام جعفر الصادق عليه السلام، إذ جاءه رجل يسافر كثيرًا، ويتعذر عليه اصطحاب امرأته أو التمتع في البلد الذي يسافر إليه، بحيث أنه يعاني مثلما تعاني أنت، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: «إذا طال عليك السفر، فعليك بِنَكْحِ الذكر»!![٢]، هذا جواب سؤالك.

خرج الرجل وعليه علامات الارتياب من هذا الجواب .. وأما الحاضرون ومنهم السيد زعيم الحوزة فلم يلفظ أحد منهم ببنت شَفَه.

ـ ضُبِطَ أحدُ السادة في الحوزة وهو يلوط بصبي أمرد من الدارسين في الحوزة. وصل الخبر إلى أسماع الكثيرين، وفي اليوم التالي بينما كان السيد المشار إليه يتمشى في الرواق، اقترب منه سيد آخر من علماء الحوزة أيضًا ـ وكان قد بلغه الخبر ـ، فخاطبه بالفُصْحَى مازحًا: سيد، ما تقول في ضَرَبِ الحلق؟[٣]، فأجابه السيد الأول بمزاح أشد قائلاً له وبالفصحى أيضًا: يُسْتَحْسَنُ إدخال الحشفة فقط. وقهقه الاثنان بقوة!!؟؟

(١) يبدو أنه احتار في جواب السائل. ولما سنحت لي فرصة الانفراد بالسيد آل كاشف الغطاء سألته عن هذه الرواية التي ذكرها السيد شرف الدين، فقال لي: لم أقف عليها فيما قرأت، ومنذ ذلك الوقت وأنا أحاول أن أجد مصدر تلك الرواية في كل ما قرأت، وكلما وقع بيدي من كتب الأخبار فلم أعثر على مصدر لها، وأظن أنه ارتجلها لئلا يحرج بالجواب أمام الحاضرين.

(٢) أخبرني بعض تلاميذ السيد شرف الدين، أنه في زيارته لأوروبا كان يتمتع بالأوروبيات كثيرًا، وبخاصة الجميلات منهن، فكان يستأجر كل يوم واحدة،وكان متزوجًا من شابة مسيحية مارونية اسمها نهار كتابيات أيضًا، فلماذا يحل لنفسه ما يُحَرِّمُهُ على غيره؟!!

(٣) يريد بذلك حلقة الدبر.

وهناك سيد من علماء الحوزة مشهـور باللواطة . . رأي صبيًا يمشي مع سيد آخر من علماء الحوزة أيضًا، فسأله: من هذا الصبي الذي معك؟

فأجابه: هذا ابن فلان.

فقال له: لِمَ لا ترسله إلينا لنقوم بتدريسه وتعليمه كي يصبح عالمًا مثلك؟

فأجابه ساخرًا: أيها السافل الحقير، أتريد أن آتيك به لتفعل به (كذا وكذا)!؟

وهذه الحادثة حدثني بها أحد الثقات من أساتذة الحوزة[1].

لقد رأينا الكثير من هذه الحوادث، وما سمعناه أكثر بكثير، حتى إن صديقنا المفضال السـيد عباس، جمع حـوادث كثيرة جدًا ودوَّنَهـا بتفاصيلهـا وتواريخها وأسماء أصحابها، وهو ينوي إصدارها في كتاب أراد أن يسميه: (فضائح الحوزة العلمـية في النجف)؛ لأن الواجب كـشف الحقـائق للعوام من الـشيعـة أولئك المساكين الذين لا يعلمون ما جري وراء الكواليس، ولا يعلمون ما يفعله السادة، فيرسل أحدهم امرأته أو بنته أو أخته لغرض الزيارة، أو لطلب الولد، أو لتقديم (مراد للحسين)، فيسـتلمها السادة وخاصة إذا كانت جميلة ليـفجروا بها ويفعلوا بها كل منكر - ولا حول ولا قوة إلا بالله -.

---

(١) وليس بغريب ولا عجيب، فـإن بعض المنظومات التي كنا نقرؤها تنص على ذلك نصًا لا شبـهة فيه، ألم يقل الناظم: «وجائز نكاح الغلام الأمرد . . . »

الخُمس

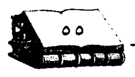
إن الخمس أُستُغِلَّ هو الآخر استغلالاً بَشِعًا من قِبَل الفقهاء والمجتهدين، وصار موردًا يُدِرُّ على السادة والمجتهدين أموالاً طائلة جدًا، مع أن نصوص الشرع تدل على أن عوام الشيعة في حِلٍّ من دَفعِ الخمس، بل هو مباح لهم لا يجب عليهم إخراجه، وإنما يتصرفون فيه كما يتصرفون في سائر أموالهم ومكاسبهم، بل إن الذي يدفع الخمس للسادة والمجتهدين يعتبر آثمًا؛ لأنه خالف النصوص التي وردت عن أمير المؤمنين وأئمة أهل البيت عليهم السلام.

وحتى يقف القارئ اللبيب على حقيقة هذا الخمس وكيفية التصرف فيه، سنستعرض موضوع الخمس وتطوره تاريخيًا، وندعم بذلك نصوص الشرع وأقوال الأئمة وفتاوى المجتهدين الذين يُعْتَدُّ بهم ويُعَوَّلُ على كلامهم:

١ ـ عن ضريس الكناني، قال أبو عبد الله عليه السلام: «من أين دخل على الناس الزنا؟» قلت: «لا أدري جُعِلتُ فداك»، قال: «من قِبَلِ خُمسِنا أهل البيت إلا شيعتنا الطيبين، فإنه مُحَلَّلٌ لهم لميلادهم». (أصول الكافي ـ ٢/ ٥٠٢) شرح الشيخ مصطفى.

٢ ـ عن حكيم مؤذن ابن عيسى قال: سألتُ أبا عبد الله عن قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى﴾ (الأنفال: ٤١)، فثنى أبو عبد الله عليه السلام بمرفقيه على ركبتيه ثم أشار بيده فقال: «هي والله الإفادة يومًا بيوم، إلا أن أبي جعل شيعته في حِلٍّ ليزكوا» (الكافي ـ ٢/ ٤٩٩).

٣ ـ عن عمر بن يزيد قال: رأيت مسلمًا بالمدينة وقد كان حمل إلى أبي عبد الله تلك السنة مالاً، فَرَدَّهُ أبو عبد الله . . إلى أن قال: يا أبا سيار، قد طيبناه



لك وأحللناك منه، فضُمَّ إليك مالك، وكل ما في أيدي شيعتنا من الأرض فهم فيه محللون حتى يقوم قائمنا. (أصول الكافي ـ ٢/ ٢٦٨).

٤ ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام، قال: إن أشد ما فيه الناس يوم القيامة: أن يقوم صاحب الخمس فيقول: يا رب خمسي، وقد طيبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولاداتهم ولتزكو ولاداتهم. (أصول الكافي ـ ٢/ ٥٠٢).

٥ ـ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الناس كلهم يعيشون في فضل مظلتنا إلا أنَّا أحللنا شيعتنا من ذلك» (من لا يحضره الفقيه ـ ٢/ ٢٤٣).

٦ ـ عن يونس بن يعقوب قال: كنتُ عند أبي عبد الله عليه السلام، فدخل عليه رجل من القناطين، فقال: «جُعِلتُ فداك، تقع في أيدينا الأرباح والأموال والتجارات، ونعرف أن حقكم فيها ثابت، وأنَّا عن ذلك مقصرون»، فقال عليه السلام: «ما أنصفناكم إن كلفناكم ذلك» (من لا يحضره الفقيه ـ ٢/ ٢٣).

٧ ـ عن علي بن مهزيار أنه قال: قرأت في كتاب لأبي جعفر عليه السلام: جاءه رجل يسأله أن يجعله في حِلٍّ من مأكله ومشربه من الخمس، فكتب عليه السلام بخطه: «من أعوزه شيء من حقي فهو في حل» (من لا يحضره الفقيه ـ ٢/ ٢٣).

٨ ـ جاء رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام، قال: أصبتُ مالاً أَرْمَضْتُ فيه، أفَلِي توبة؟ قال: «آتني بخمسي»، فأتاه بخمسه، فقال عليه السلام: «هو لك، إن الرجل إذا تاب تاب ماله معه» (من لا يحضره الفقيه ـ ٢/ ٢٢).

فهذه الروايات وغيرها كثير صريحة في إعفاء الشيعة من الخمس، وأنهم في حل من دفعه، فمن أراد أن يستخلصه لنفسه أو أن يأكله ولا يدع منه لأهل البيت شيئًا، فهو في حل من دفعه وله ما أراد ولا إثم عليه، بل لا يجب عليهم الدفع حتى يقوم القائم في الرواية الثالثة.

ولو كان الإمـام موجودًا فلا يُعْـطَى له حتى يقوم قـائم أهل البيت، فكيف يمكن إذن إعطاؤه للفقهاء والمجتهدين؟!

▪ فتـاوى الفقهـاء المعتمـدين في إعفاء الشـيعة من دفـع الخمس: بناء على النصوص المتقـدمة وعلى غيرها كثيـر المصرحة بإعفاء الشيـعة من دفع الخمس، صدرت فتاوى من كبار الفقـهاء والمجتهدين ممن لهم باع في العلم واحتلوا مكانة رفيعة بين العلماء في إباحة الخمس للشيـعة، وعدم دفعه لأي شخص كان حتى يقوم قائم أهل البيت:

١ ـ المحقق الحلي نجم الدين جعفر بـن الحسن، المتوفى ٦٧٦هـ: أكد ثبوت إباحـة المنافع والمساكن والمتـاجر حـال الغيـبة، وقـال: «لا يجب إخراج حـصة الموجودين من أرباب الخمس منها». انظر كتاب (شرائع الإسلام ـ ص١٨٢-١٨٣ ـ كتاب الخمس).

٢ ـ يحيى بن سعيد الحلي، المتـوفى ٦٩٠هـ: مال إلى نظرية إباحة الخمس وغيـره للشيعـة، كرمًا من الأئمة وفـضلاً، كمـا في كتابه: (الجـامع للشرائع ـ ص١٥١).

٣ ـ الحـسن بن المطهر الحلـي الذي عاش في القـرن الثـامن، أفتى بإباحـة الخمس للشيعة وإعفائهم من دفعه، كما في كتاب (تحرير الأحكام ـ ص٧٥).

٤ ـ الشـهيـد الثاني المتـوفى ٩٦٦هـ قـال في (مجـمع الفائدة والبـرهان ـ ٤/ ٣٥٥ -٣٥٨): ذهب إلى إباحة الخـمس بشكل مطلق، وقال: إن الأصح هو ذلك كما في كتاب (مسالك الأفهام ـ ص٦٨).

٥ ـ المقدس الأردبيلي المتوفي ٩٩٣هـ، وهو أفقه فقـهاء عصره، حتى لقبوه بالمقدس، قال بإباحـة مطلق التصرف في أموال الغـائب للشيعة، خـصوصًا مع

الاحتياج، وقال: إن عموم الأخبار تدل على السقوط بالكلية في زمان الغيبة والحضور، بمعنى عدم الوجوب والحتم لعدم وجود دليل قوي على الأرباح والمكاسب، ولعدم وجود الغنيمة.

قلت: وقوله هذا مستنبط من قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ﴾ (الأنفال: ٤١)، ثم بين أن هناك روايات عن المهدي تقول أبحنا الخمس للشيعة.

٦ - العلامة سلار، قال: إن الأئمة قد أحلوا الخمس في زمان الغيبة، فضلاً وكرمًا للشيعة خاصة. انظر كتاب (المراسيم - ص٦٣٣).

٧ - السيد محمد علي طباطبائي المتوفى أول القرن الحادي عشر، قال: إن الأصح هو الإباحة. (مدارك الأفهام - ص٣٤٤).

٨ - محمد باقر السبزواري المتوفى أواخر القرن الحادي عشر، قال: المستفاد من الأخبار الكثيرة في بحث الأرباح كصحيحة الحارث بن المغيرة، وصحيحة الفضلاء، ورواية محمد بن مسلم، ورواية داودي بن كثير، ورواية إسحاق بن يعقوب، ورواية عبد الله بن سنان، وصحيحة زرارة، وصحيحة علي بن مهزيار، وصحيحة كريب: إباحة الخمس للشيعة.

وتصدى للرد على بعض الإشكالات الواردة على هذا الرأي وقال: إن أخبار الإباحة أصح وأصرح، فلا يسوغ العدول عنها بالأخبار المذكورة.

وبالجملة، فإن القول بإباحة الخمس في زمان الغيبة لا يخلو من قوة. انظر كتاب (ذخيرة المعاد - ص٢٩٢).

٩ - محمد حسن الفيض الكاشاني في كتابه (مفاتيح الشريعة - ص٢٢٩ - مفتاح رقم ٢٦٠)، اختار القول بسقوط ما يختص بالمهدي، قال: لتحليل الأئمة ذلك للشيعة.

١٠ - جعفر كاشف الغطاء المتوفى ١٢٢٧هـ في (كشف الغطاء - ص٣٦٤): ذكر إباحة الأئمة للخمس وعدم وجوب دفعه إليهم.

١١ - محمد حسن النجفي المتوفى ١٢٦٦ في (جواهر الكلام - ١٦/ ١٤١)، قطع بإباحة الخمس للشيعة في زمن الغيبة، بل والحضور الذي هو كالغيبة، وبين أن الأخبار تكاد تكون متواترة.

١٢ - وأختم بالشيخ رضا الهمداني المتوفى ١٣١٠هـ في كتابه (مصباح الفقيه - ص١٥٥): فقد أباح الخمس حال الغيبة، والشيخ الهمداني هذا متأخر جدًا قبل حوالي قرن من الزمان أو أكثر.

وهكذا نرى أن القول بإباحة الخمس للشيعة وإعفائهم من دفعه، هو قول مشتهر عند كل المجتهدين المتقدمين منهم والمتأخرين، وقد جرى العمل عليه إلى أوائل القرن الرابع عشر، فضلاً عن كونه مما وردت النصوص بإباحته، فكيف يمكن والحال هذه دفع الخمس إلى الفقهاء والمجتهدين؟! مع أن الأئمة ﷺ رفضوا الخمس وأرجعوه إلى أصحابه وأعفوهم من دفعه، أيكون الفقهاء والمجتهدون أفضل من الأئمة ﷺ؟

إن فتاوى إباحة الخمس للشيعة لا تقتصر على هؤلاء الذين ذكرنا من الفقهاء والمجتهدين، لا وإنما هناك أضعاف هذا العدد الذي ذكرنا، وعلى مر هذه القرون، ولكننا اخترنا من كل قرن واحدًا من الفقهاء القائلين بعدم دفع الخمس؛ لكي يتضح لنا أن القول بعدم وجوب الخمس قد قال به كثير من الفقهاء، وعلى مر الزمان؛ لأنه هو القول الراجح في المسألة، ولموافقته للنصوص وعمل الأئمة ﷺ.



- ولنأخذ فَتْوَيَيْنِ لِعَلَمَيْنِ من أعلام المنهج الشيعي هما: الشيخ المفيد، والشيخ الطوسي.

قال الشيخ المفيد: قد اختلف قوم من أصحابنا في ذلك - أي الخمس - عند الغيبة، وقد ذهب كل فريق منهم إلى مقال، (ثم يذكر عدد المقالات)، منها قوله: منهم من يسقط قول إخراجه لغيبة الإمام[1]، وما تقدم من الرخص فيه من الأخبار، وبعضهم يوجب كنزه - أي دفنه - ويتأول خبرًا ورد: «أن الأرض تظهر كنوزها عند ظهور الإمام، وأنه إذا قام دله الله على الكنوز، فيأخذها من كل مكان».

ثم يختار قولاً منها فيقول: يُعْزَلُ الخمس لصاحب الأمر - يعني المهدي -، فإن خشي إدراك الموت قبل ظهوره وَصَّى به إلى من يثق به في عقله وديانته حتى يسلم إلى الإمام إن أدرك قيامه، وإلا وَصَّى إلى من يقوم مقامه بالثقة والديانة، ثم على هذا الشرط إلى أن يقوم الإمام، قال: وهذا القول عندي أوضح من جميع ما تقدم؛ لأن الخمس حق لغائب لم يرسم فيه قبل غيبة رسمًا يجب الانتهاء إليه.

ثم قال: ويجري ذلك مجرى الزكاة التي يقدم عند حلولها مستحقها، فلا يجب عند ذلك سقوطها، وقال: إذا ذهب ذاهب إلى ما ذكرناه من شطر الخمس الذي هو خالص للإمام، وجعل الشطر الآخر لأيتام آل محمد وأبناء سبيلهم ومساكينهم على ما جاء في القرآن.

قال: من فعل هذا لم تبعد إصابته الحق في ذلك، بل كان على صواب، وإنما اختلف أصحابنا في هذا الباب. انظر (المقنعة - ص٤٦).

---

(١) يعني إذا كان الإمام غائبًا فلمن يعطيه؟



وقال الشيخ الطوسي المتوفى ٤٦٠هـ مؤسس الحوزة النجفية وأول زعيم لها: بعد أن ذكر أحكام الخمس قال: هذا في حال ظهور الإمام[١].

ثم قال: فأما في حال الغيبة فقد رَخَّصُو لشيعتهم التصرف في حقوقهم من المناكح والمتاجر والمساكن .. فأما ماعدا ذلك فلا يجوز التصرف فيه على حال، وما يستحقونه من الأخماس في الكنوز وغيرها في حال الغيبة، فقد اختلف قول أصحابنا فيه، وليس نص معين[٢]، إلا أن كل واحد منهم - أي فقهاء الشيعة - قال قولاً يقتضيه الاحتياط.

ثم حصر الطوسي هذه الأقوال في أربعة:

١ - قال بعضهم: إنه جار في حال الاستتار مجرى ما أُبيح لنا من المناكح والمتاجر - يعني طالما كان الإمام غائبًا أو مستترًا فكل شيء مباح - وهذا هو أصح الأقوال لأنه موافق للنصوص الواردة عن الأئمة، وبه قال كثير من الفقهاء.

٢ - وقال قوم إنه يجب الاحتفاظ به، أو حفظه مادام الإنسان حيًا، فإذا حضرته الوفاة وَصَّى به إلى مَن يثق به من إخوانه المؤمنين؛ ليسلمه إلى صاحب الأمر إذا حضر، أو يوصي به حسبما وصى به إلى أن يوصله إلى صاحب الأمر.

٣ - وقال قوم: يجب دفنه لأن الأَرَضِينَ تُخرِجُ كنوزها عند خروج القائم.

---

(١) يعني ذلك أن الخمس في حال ظهور الإمام له حكم، وفي حال غيبة هذا الإمام أو عدم تمكنه، فله حكم آخر.

(٢) قوله لعدم وجود نص معين فيه نظر، ذلك أن هناك نصوصًا كثيرة في إباحة الخمس للشيعة في زمن الغيبة، وقد أسلفنا بعضها.

٤ ـ وقال قوم: يجب أن يقسم الخمس ستة أقسام: ثلاثة أقسام للإمام تُدْفَنُ أو تُودع عند مَن يُوثَق به، وهذا القول قد اختاره الطوسي.

والأقسام الثلاثة الأخرى توزع على مستحقيها من أيتام آل محمد ﷺ ومساكينهم وأبناء سبيلهم، وهذا مما ينبغي العمل عليه.

وهذا القول مطابق لفتوى المفيد في قياس الخمس على الزكاة.

ثم يقول: «ولو أن الإنسان استعمل الاحتياط، وعمل على أحد الأقوال المقدم ذكرها من إجزاء الدفن أو الوصاة لم يكن مأثومًا» انتهى بتصرف يسير.

لقد حصر الشيخ الطوسي التصرف في الخمس حال الغيبة في هذه الأقوال الأربعة المتقدمة، واختار هو القول الرابع منها[1]، وبين أن الإنسان إذا اختار أي قول من هذه الأقوال وعمل به لم يكن آثمًا.

ونحن نلاحظ هذه الأقوال الأربعة، فهي وإن اختلفت بينها في بعض التفاصيل، لكنها أجمعت على شيء واحد، نحن بصدد بيانه، وهو أن هذه الأموال ـ أي الخمس ـ التي هي حق الإمام الغائب، أو حق غيره لا تُصْرَفُ للسادة ولا المجتهدين.

رغم أن الأقوال الأربعة المتقدمة اختلفت من جهة صرف أموال الخمس، إلا أنها ليس فيها تلميح فضلاً عن التصريح بوجوب وإباحة إعطاء الخمس أو جزء منه للسادة والمجتهدين.

إن القول الرابع والذي اختاره الشيخ الطوسي هو الذي كان عليه الشيعة والطوسي كما لا يخفى هو مؤسس الحوزة العلمية وهو شيخ الطائفة.

---

(١) وهو قول كثير من الفقهاء.



▪ ترى، أكان الشيخ وجماهير الشيعة في عصره وقبله وبعده مخطئين؟

فهذه فتوى أول زعيم للحوزة العلمية النجفية.

ولْنَرَ فتوى آخر زعيم للحوزة نفسها، مولانا الإمام الراحل أبي القاسم الخوئي؛ لِتَتَّضِحَ لنا الفتوى بين أول زعيم للحوزة وفتوى آخر زعيم لها:

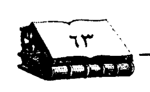
قال الإمام الخوئي في بيان مستحق الخمس ومصرفه: يقسم الخمس في زماننا زمان الغيبة نصفين:

نصف لإمام العصر الحجة المنتظر (عج) وجعل أرواحنا فداه.

ونصف لبني هاشم أيتامهم ومساكينهم وأبناء السبيل .. إلى أن قال: النصف الذي يرجع للإمام - عليه وعلى آبائه أفضل الصلاة والسلام - يرجع فيه في زمان الغيبة إلى نائبه وهو الفقيه المأمون العارف بمصارفه، إما بالدفع إليه أو الاستئذان منه .. إلخ. انظر كتاب (ضياء الصالحين - مسألة ١٢٥٩ - ص٣٤٧).

إن فتوى الإمام الخوئي تختلف عن فتوى الشيخ الطوسي، فالشيخ الطوسي لا يقول بإعطاء الخمس أو شيء منه إلى الفقيه المجتهد، وقد عمل بنص فتواه جماهير الشيعة المعاصرون له.

بينما نرى فتوى مولانا الراحل الإمام الخوئي تنص على إعطاء الخمس أو جزء منه للفقيه والمجتهد.



ملخص تطور نظرية الخمس

القول الأول - بعد انقطاع سلسلة الإمامية، وغيبة الإمام المهدي، هو أن الخمس من حق الإمام الغائب، وليس للفقيه ولا للسيد ولا للمجتهد حق فيه، ولهذا ادَّعى أكثر من عشرين شخصًا النيابة عن الإمام الغائب، من أجل أن يأخذوا الخمس، فقالوا: نحن نلتقي الإمام الغائب، ويمكننا إعطاؤه أخماس المكاسب التي ترد.

وكان هذا في زمن الغيبة الصغرى، وبقي بعدها مدة قرن أو قرنين من الزمان، ولم يكن الخمس يُعْطَى للمجتهد أو السيد، وفي هذه الفترة ظهرت الكتب الأربعة المعروفة بالصحاح الأربعة الأُولى، وكلها تنقل عن الأئمة إباحة الخمس للشيعة وإعفائهم منه.

- ولم تكن هناك أية فتوى في إعطاء الأخماس للسادة والمجتهدين.

القول الثاني - ثم تطور الأمر، بعد أن كان الشيعة في حل من دفع الخمس في زمن الغيبة - كما سبق بيانه -، تطور الأمر فقالوا بوجوب إخراج الخمس، إذ أراد أصحاب الأغراض التخلص من القول الأول، فقالوا: يجب إخراج الخمس على أن يُدْفَنَ في الأرض حتى يخرج الإمام المهدي.

القول الثالث - ثم تطور الأمر، فقالوا: يجب أن يُودَعَ عند شخص أمين، وأفضل من يقع عليه الاختيار لهذه الأمانة هم فقهاء المذهب، مع التنبيه على أن هذا للاستحباب وليس على سبيل الحتم والإلزام، ولا يجوز للفقيه أن يتصرف به، بل يحتفظ به حتى يوصله إلى المهدي.

▪ **وهنا ترد ملاحظة مهمة**، وهي: مَن مِن الفقهاء حفظ الأموال المودَعَة عنده، ثم بعد موته قال: ذووه عنها أنها أموال مُودَعَة عنده يجب أن تودع عند مَن يأتي بعده؟

لاشك أن الجواب الصحيح هو: لا يوجد مثل هذا الشخص، ولم نسمع أو نقرأ عن شخص كهذا ثبت أن أموال الناس - أعني الخمس - كانت مودعة عنده ثم انتقلت إلى من يأتي بعده.

والصواب: أن كل من أُودِعَت عندهم الأموال جاء ورثتهم فاقتسموا تلك الأموال بينهم على أنها مال موروث من آبائهم، فذهب خمس الإمام إلى ورثة الفقيه الأمين، هذا إذا كان الفقيه أمينًا ولم يستخلص ذلك المال لنفسه!!

- ومن الجدير بالذكر: أن القاضي ابن بهراج أو براج، طَوَّرَ هذا الأمر من الاستحباب إلى الوجوب، فكان أول من قال بضرورة إيداع سهم الإمام عند مَن يُوثَقُ به من الفقهاء والمجتهدين حتى يسلمه إلى الإمام الغائب إن أدركه، أو يوصي به إلى مَن يثق به ممن يأتي بعده ليسلمه للإمام، وهذا منصوص عليه في كتاب (المهذب - ٨/ ١٨٠)، وهذه خطوة مهمة جدًا.

القول الرابع - ثم جاء العلماء المتأخرون فطوروا المسألة شيئًا فشيئًا، حتى كان التطور قبل الأخير، فقالوا بوجوب إعطاء الخمس للفقهاء لكي يقسموه بين مستحقيه من الأيتام والمساكين من أهل البيت، والمرجح أن الفقيه ابن حمزة هو أول من مال إلى هذا القول في القرن السادس، كما نص على ذلك في كتاب (الوسيلة في نيل الفضيلة - ص ٦٨٢)، واعتبر هذا أفضل من قيام صاحب الخمس بتوزيعه بنفسه، وبخاصة إذا لم يكن يحسن القسمة.

القول الخامس ـ واستمر التطور شيئًا فـشيئًا في الأزمنة المتأخرة ـ وقد يكون قبل قرن من الزمان ـ، حـتى جاءت الخطوة الأخيرة، فقال بعض الفـقهاء بجواز التصرف بسهم الإمام في بعض الوجوه التي يراها الفقيه، مثل الإنفاق على طلبة العلم وإقامـة دعائم الدين وغيـر ذلك، كما أفـتى به السيد مـحسن الحكيم في (مستمسك العروة الوثقى ـ ٩/ ٥٨٤).

هذا مع قوله: عدم الحاجة في الرجوع إلى الفقيه في صرف حصة الإمام.

وهذا يعني أن صرف حصة الفقيه هي قضية ظهرت في هذه الأزمان المتأخرة جدًا، فـهم ينظرون إلى واقعـهم فيـرون مدارسـهم ومطابعهم ومـا تحتـاجه من نفقات، وكذلك ينظـرون في حاجاتهم الشخصية .. فكيف يمـكنهم معالجة هذا كله وتسديد هذه الحاجات؟ علمًا أن هذا يتطلب مبالغ طائلة.

فكانت نظرتهم إلى الخمس كأفضل مورد يسـد حاجاتهم كلها، ويحقق لهم منافع شخصية وثروات ضخمة جدًا، كما نلاحظه اليوم عند الفقهاء والمجتهدين.

إن القضية مرت في أدوار وتطورات كثيـرة حتى استقرت أخيرًا على وجوب إعطاء أخمـاس المكاسب للفقـهاء والمجتـهدين، وبذلك يتبـين لنا أن الخمس لم ينص عليه كـتاب ولا سنة ولا قول إمـام، بل هو قول ظهر في الزمن المتـأخر، قاله بعض المجـتهدين، وهو مخـالف للكتاب والسنة وأئمة أهل البـيت ولأقوال وفتاوى الفقهاء والمجتهدين والمعتد بهم.

وإني أهيب بإخـواني وأبناء الشيعـة أن يمتنعوا عن دفع أخـماس مكاسـبهم وأرباحهم إلى السادة المجتهدين؛ لأنها حلال لهم هم، وليس للسيد أو الفقيه أي حق فيها، ومن أعطى الخمس إلى المجتهـد أو الفقيه فإنه يكون قد ارتكب إثمًا، لمخالفته لأقوال الأئمة، إذ أن الخمس ساقط عن الشيعة حتى يظهر القائم.

وأرى من الضروري أن أذكر قول آية الله العُظْمَى الإمام الخميني في المسألة، فإنه كان قد تحدث عنها في محاضرات ألقاها على مسامعنا جميعًا في الحوزة عام ١٣٨٩هـ، ثم جمعها في كتاب الحكومة الإسلامية أو ولاية الفقيه.

فكان مما قال: يقصر النظر لو قلنا أن تشريع الخمس جاء لتأمين معايش ذرية الرسول ـ صلى الله عليه وآله ـ فحسب، إنه يكفيهم ويزيدهم جزء ضئيل من آلاف ـ كذا قال ـ، جزء من هذه المالية الضخمة، بل تكفيهم أخماس سوق واحد كسوق بغداد مثلاً من تلك الأسواق التجارية الضخمة كسوق طهران ودمشق وإسلام بول وما أشبه ذلك، فماذا يصبح حال بقية المال؟

ثم يقول: إنني أرى الحكم الإسلامي العادل، لا يتطلب تكاليف باهظة في شؤون تافهة أو في غير المصالح العامة.

ثم يقول: لم تكن ضريبة الخمس جباية لتأمين حاجة السادة آل الرسول ـ صلى الله عليه وآله ـ فحسب، أو الزكاة تفريقًا على الفقراء والمساكين، وإنما تزيد على حاجاتهم بأضعاف.

فهل بعد ذلك يترك الإسلام جباية الخمس والزكاة وما أشبه نظرًا إلى تأمين حاجة السادة والفقراء، أو يكون مصير الزائد طعمة في البحار أو دفنًا في التراب أو نحو ذلك؟

كان عدد السادة ممن يجوز لهم الارتزاق بالخمس يومذاك ـ يعني في صدر الإسلام ـ، لم يتجاوز المئة، ولو فرضنا عددهم نصف مليون، أليس من المعقول أن نتصور اهتمام الإسلام بفرض الخمس هذه المالية الضخمة، التي تتضخم وتزداد في تضخمها كلما تَوَسَّعَت التجارات والصناعات كما هو اليوم، كل ذلك لغاية إشباع آل الرسول ﷺ؟!

كلا. انظر كتابه المذكور (١/ ٣٩-٤٠-٤٢)، طبعة مطبعة الآداب في النجف.

إن الإمام الخميني يصرح بأن أموال الخمس ضخمة جدًا، هذا في ذلك الوقت لما كان الإمام يحاضر في الحوزة، فكم هي ضخمة إذن في يومنا هذا؟

ويصرح الإمام أيضًا أن جزءًا واحدًا من آلاف الأجزاء من هذه المالية الضخمة يكفي أهل بيت النبي ﷺ، فماذا يفعل بالأجزاء الكثيرة المتبقية؟؟

لابد أن توزع على الفقهاء والمجتهدين حسب مفهوم قول الإمام الخميني.

ولهذا فإن الإمام الخميني كان ذا ثروة ضخمة جدًا في إقامته في العراق، حتى إنه لما أراد السفر إلى فرنسا للإقامة فيها، فإنه حول رصيده ذاك من الدينار العراقي إلي الدولار الأمريكي وأودعه في مصارف باريس بفوائد مصرفية ضخمة.

إن فساد الإنسان يأتي من طريقين: الجنس والمال، وكلاهما متوافر للسادة.

فالفُروج والأدبار عن طريق المتعة وغيرها. والمال عن طريق الخمس، وما يُلقى في العَتبات والمشاهد، فمن منهم يصمد أمام هذه المغريات، وبخاصة إذا علمنا أن بضهم ما سلك هذا الطريق إلا من أجل إشباع رغباته في الجنس والمال؟؟!!

تنبيه: لقد بدأ التنافس بين السادة والمجتهدين للحصول على الخمس، ولهذا بدأ كل منهم بتخفيض نسبة الخمس المأخوذة من الناس، حتى يتوافد الناس إليه أكثر من غيره، فابتكروا أساليب شيطانية، فقد جاء رجل إلى السيد السيستاني فقال له: إن الحقوق - الخُمس - المترتبة عَلَيَّ خمسة ملايين، وأنا أريد أن أدفع نصف هذا المبلغ - أي أريد أن أدفع مليونين ونصف فقط -، فقال له السيد السيستاني: هات المليونين والنصف، فدفعها إليه الرجل، فأخذها السيستاني، ثم

قال له: قد وهبتها لك - أي أرجع المبلغ إلى الرجل -، فأخذ الرجل المبلغ ثم قال له السيستاني: ادفع المبلغ لي مرة ثانية، فدفعه الرجل إليه، فقال له السيستاني: صار الآن مجموع ما دفعته إليَّ من الخمس خمسة ملايين، فقد برئت ذمتك من الحقوق.

فلما رأى السادة الآخرون ذلك قاموا هم أيضًا بتخفيض نسبة الخمس، واستخدموا الطريقة ذاتها، بل ابتكروا طُرُقًا أُخرى حتى يتحول الناس إليهم، وصارت منافسة (شريفة!) بين السادة للحصول على الخمس، وصارت نسبة الخمس أشبه بالمناقصة، وكثير من الأغنياء قام بدفع الخمس لمن يأخذ نسبة أقل.

ولما رأى زعيم الحوزة أن المنافسة على الخمس صارت شديدة، وأن نسبة ما يرده هو من الخمس صارت قليلة، أصدر فتاوه بعدم جواز دفع الخمس لكل من هَبَّ ودَبَّ من السادة، بل لا يُدْفَعُ إلا لشخصيات معدودة، وله حصة الأسد أو لوكلائه الذين وزعهم في المناطق.

وبعد استلامه هذه الأموال، يقوم بتحويلها إلى ذهب بسبب وضع العملة العراقية الحالية، حيث يملك الآن غرفتين مملوءتين بالذهب.

- وأما ما يسرقه الوكلاء دون علم السيد، فَحَدِّث ولا حَرَجَ.

قال أمير المؤمنين ﷺ: «طوبى للزاهدين في الدنيا الراغبين في الآخرة، أولئك اتخذوا الأرض بساطًا، وترابها فراشًا، وماءَها طيبًا، والقرآن شعارًا، والدعاء دِثارًا، ثم قرضوا الدنيا قرضًا على منهاج المسيح . . إن داود عليه السلام قام في مثل هذه الساعة من الليل فقال: إنها ساعة لا يدعو فيها عبد إلا استجيب له، إلا أن يكون عَشَّارًا أو عريفًا أو شرطيًا» (نهج البلاغة - ٤/ ٢٤).

قــارن بين كلام الأمــير ﷺ وبين أحــوال السادة واحكم بنفــسك، إن هذا النص وغيــره من النصوص العظيــمة ليس لها أي صــدى عند السادة والفقــهاء، وحياة التــرف والنعيم والبذخ التي يعيشــونها أَنْسَتْهُم زهد أمــير المؤمنين وأعمت أبصارهم عن تدبر كلامه والالتزام بمضمونه.

إن العَشَّار هو الذي يأخذ ضريبة العُشر، فــلا يستجاب دُعاؤه كما قال ﷺ، فكيف بالخمــاس؟ الذي يأخذ الخمس من الناس؟ إن الخَــمَّاس لا يستــجاب له من باب أولى؛ لأن ما يأخذه من الخمس ضعف ما يأخذه العَشَّار - نسأل الله العافية -.

تنبيه آخر: عرفنا مما سبق أن الخمس لا يُعْطَــى للفقهــاء ولا المجتــهدين، واتضح لنا هذا الأمر من خــلال بحث الموضوع من كل جوانبــه، ويحسن بنا أن ننتبه إلى أن الفقهاء والمراجع الدينيــة يزعمون أنهم من أهل البيت، فترى أحدهم يروي لك سلسلة نسبه إلى الكاظم ﷺ. اعلم أنه يســتحيل أن يكون هذا الكم الهائل من فــقهــاء العراق وإيران وسورية ولــبنان ودول الخليج والهند وباكســتان وغيرها من أهل البيت، ومَن أحصى فــقهاء العراق وجد أن من المحال أن يكون عددهم الــذي لا يُحْصَى من أهل البــيت، فكيف إذا ما أحــصينا فــقهــاء البلاد الأخرى ومــجتهديهــا؟ لاشك أن عددهم يبلغ أضعافًــا مضاعفــة، فهل يمكن أن يكون هؤلاء جميعًا من أهل البيت؟؟

وفــوق ذلك، فإن شــجرة الأنســاب تُبَــاعُ وتَشْتَــرَى في الحوزة، فَــمَن أراد الحصول على شرف النسبة لأهل البيت، فما عليه إلا أن يأتي بأخته أو امرأته إذا كانت جميلة إلى أحد السادة ليتــمتع بها، أو أن يأتيه بمبلغ من المال، وسيحصل بإحدى الطريقتين على شرف النسبة.

وهذا أمر معروف في الحوزة.



لذلك أقول: لا يغرنكم ما يصنعه بعض السادة والمؤلفين عندما يضع أحدهم شجرة نسبه في الصفحة الأولى من كتابه ليخدع البسطاء والمساكين كي يبعثوا له أخماس مكاسبهم.

وفي ختام مبحث الخمس، لا يفوتني أن أذكر قول صديقي المناضل الشاعر البارع المجيد أحمد الصافي النجفي - رحمه الله -، والذي تعرفت عليه بعد حصولي على درجة الاجتهاد فصرنا صديقين حميمين، رغم فارق السن بيني وبينه، إذ كان يكبرني بنحو ثلاثين سنة أو أكثر، عندما قال لي: «ولدي حسين، لا تُدَنِّسْ نَفْسَكَ بالخُمس، فإنه سُحْت».

وناقشني في موضوع الخمس حتى أقنعني بحرمته، ثم ذكر لي أبياتًا كان قد نظمها بهذا الخصوص، احتفظتُ بها في محفظة ذكرياتي، وأنقلها للقراء الكرام بنصها، قال - رحمه الله -:

عجبتُ لقوم شَحذُهم [1] باسم دينِهم ••• وكيف يَسوغُ الشَّحذُ للرجلِ الشَّهم؟!

لَئِنْ كان تحصيلُ العلوم مُسَوِّغًا ••• لذاكَ فإنَّ الجهلَ خيرٌ من العِلم!!

وهل كان في عهدِ النبيِّ عِصابَةٌ ••• يعيشونَ من مالِ الأنام بذا الاسم؟!

لَئِن أوجبَ اللهُ الزكاةَ فلم تَكُن ••• لتُعْطَى بِذُلٍّ بل لتُؤخَذَ بالرَّغْم

أتانا بها أبناءُ ساسانَ حِرْفَةً ••• ولم تك في أبناءِ يَعْرُبَ مِن قِدَم

—— ❋ ——

(١) الشحذ: الاستجداء أو التسول.



الكتب السماوية

لاشك عند المسلمين جميعهم أن القرآن هو الكتاب السماوي المنزل من عند الله على نبي الإسلام محمد بن عبد الله ـ صلوات الله عليه وتسليماته ـ. ولكن كثرة قراءتي ومطالعتي في مصادرنا المعتبرة، أوقفتني على أسماء كتب أخرى يدعي فقهاؤها أنها نزلت على النبي ﷺ، وأنه اختص بها أمير المؤمنين ﷺ، وهذه الكتب هي:

١ ـ الجامعة:

عن أبي بصير عن أبي عبد الله قال: «أنا محمد، وإن عندنا الجامعة، وما يدريهم ما الجامعة؟!»، قال: قلت: جعلت فداك، وما الجامعة؟ قال: «صحيفة طولها سبعون ذراعًا بذراع رسول الله ﷺ، وإملائه من فلق فيه، وخط عليٍّ بيمينه، فيها كل حلال وحرام، وكل شيء يحتاج الناس إليه حتى الأرش في الخدش .. إلخ». انظر (الكافي ـ ١/ ٢٣٩)، (بحار الأنوار ـ ٢٦/ ٢١). وهناك روايات أخرى كثيرة تجدها في (الكافي)، و(البحار)، و(بصائر الدرجات)، و(وسائل الشيعة)، إنما اقتصرنا على رواية واحدة رَوْمًا للاختصار.

ولست أدري، إذا كانت الجامعة حقيقة أم لا، وفيها كل ما يحتاجه الناس إلى يوم القيامة!! فلماذا أُخْفِيَت إذن؟ وحُرِمنا منها ومما فيها مما يحتاجه الناس إلى يوم القيامة من حلال وحرام وأحكام؟ أليس هذا كتمان العلم؟

٢ ـ صحيفة الناموس:

عن الرضا ﷺ في حديث علامات الإمام قال: وتكون صحيفة عنده فيها أسماء شيعتهم إلى يوم القيامة، وصحيفة فيها أسماء أعدائهم إلى يوم القيامة. انظر (بحار الأنوار ـ ٢٥/ ١١٧)، و(مجلد ٢٦)، ففيه روايات أخرى.

وأنا أتساءل: أية صحيفة هذه التي تتسع لأسماء الشيعة إلى يوم القيامة؟؟!! لو سجلنا أسماء شيعة العراق في يومنا هذا لاحتجنا إلى مئة مجلد في أقل تقدير، فكيف لو سجلنا أسماء شيعة إيران والهند وباكستان وسورية ولبنان ودول الخليج وغيرها؟ بل كم نحتاج لو سجلنا أسماء جميع الذين ماتوا من الشيعة وعلى مدى كل القرون التي مضت منذ ظهور التشيع وإلى عصرنا!

وكم نحتاج لتسجيل أسماء الشيعة في القرون القادمة إلى يوم القيامة؟ وكم نحتاج لتسجيل أسماء خصومهم منذ ظهور صحيفة الناموس وإلى يوم القيامة؟! لو أن البحر صار مدادًا ومن ورائه سبعة أبحر، لما كان كافيًا لتسجيل هذا الكم الهائل من الأسماء.

ولو جمعنا كل الكومبيوترات والعقول الإلكترونية بأحدث أنواعها لما استطاعت أن تستوعب هذا الرقم الخيالي، بل التعجيزي من الأسماء.

إن عقول العامة من الناس لا يمكنها أن تقبل هذه الرواية وأمثالها فكيف يقبلها العقلاء؟!

إن من المحال أن يقول الأئمة عليهم السلام مثل الكلام الذي لا يقبله عقل ولا منطق، ولو اطلع عليه - أي على هذه الرواية - أعداؤنا لتكلموا بما يحلو لهم، ولطعنوا بدين الإسلام، ولتكلموا وتَنَدَّروا بما يشفي غيظ قلوبهم - ولا حول ولا قوة إلا بالله -.

٣ - صحيفة العبيطة:

عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «وايم الله، إن عندي لصحف كثيرة قطائع رسول الله - صلى الله عليه وآله -، وأهل بيته وإن فيها لصحيفة يقال لها

العبيطة، وما ورد على العرب أشد منها، وإن فيها لستين قبيلة من العرب بهرجة ما لها في دين الله من نصيب» (بحار الأنوار ـ ٢٦/ ٣٧).

إن هذه الرواية ليست مقبولة ولا معقولة، فإذا كان هذا العدد من القبائل ليس فيها نصيب في دين الله، فمعنى هذا أنه لا يوجد مسلم واحد له في دين الله نصيب. ثم تخصيص القبائل العربية بهذا الحكم القاسي يُشَمُّ منه رائحة الشعوبية ـ وسيأتي توضيح ذلك في فصل قادم ـ.

٤ ـ صحيفة ذؤابة السيف:

عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان في ذؤابة سيف رسول الله ـ صلى الله عليه وآله ـ صحيفة صغيرة فيها الأحرف التي يفتح كل حرف منها ألف حرف. قال أبو بصير: قال أبو عبد الله: «فما خرج منها إلا حرفان حتى الساعة» (بحار الأنوار ـ ٢٦/ ٥٦).

قلت: وأين الأحرف الأخرى؟ ألا يُفْتَرَضُ أن تُخرَجَ حتى يستفيد منها شيعة أهل البيت؟ أم أنها ستبقى مكتومة حتى يقوم القائم؟

٥ ـ صحيفة علي، وهي صحيفة أخرى وُجِدَتْ في ذؤابة السيف:

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: وُجِدَ في ذؤابة سيف رسول الله ـ صلى الله عليه وآله ـ صحيفة، فإذا فيها مكتوب: بسم الله الرحمن الرحيم، إن أعتى الناس على الله يوم القيامة: مَن قتل غير قاتله، ومن ضرب غير ضاربه، ومن تولى غير مواليه، فهو كافر بما أنزل الله تعالى على محمد ـ صلى الله عليه ـ، ومن أحدث حدثًا أو آوى مُحْدِثًا لم يقبل الله منه يوم القيامة صَرْفًا ولا عَدْلاً» (بحار الأنوار ـ ٢٧/ ٦٥، ١٠٤/ ٣٧٥).

٦ ـ الجفر: وهو نوعان: الجفر الأبيض والجفر الأحمر:

عن أبي العلاء قال: سمعت أبا عبد الله يقول: إن عندي الجفر الأبيض. قلت: أي شيء فيه؟ قال: زبور داود، وتوراة موسى، وإنجيل عيسى، وصحف إبراهيم ـ عليهم السلام ـ، والحلال والحرام .. وعندي الجفر الأحمر. قال: قلت: وأي شيء في الجفر الأحمر؟، قال: السلاح، وذلك إنما يفتح للدم يفتحه صاحب السيف للقتل. فقال له عبد الله بن أبي اليعفور: أصلحك الله، أيعرف هذا بنو الحسن؟ فقال: إي والله كما يعرفون الليل أنه ليل والنهار أنه نهار، ولكنهم يحملهم الحسد وطلب الدنيا على الجحود والإنكار، ولو طلبوا الحق بالحق لكان خيرًا لهم. (أصول الكافي ـ ١/ ٢٤).

ـ وقد سألت مولانا الراحل الإمام الخوئي عن الجفر الأحمر، من الذي يفتحه؟ ودم مَن الذي يُراق؟

فقال: يفتحه صاحب الزمان ـ عجل الله فرجه ـ، ويريق به دماء العامة النواصب ـ أهل السنة ـ، فيمزقهم شَذَرَ مَذَرَ، ويجعل دماءهم تجري كدجلة والفرات، ولَيَنْتَقِمَنَّ من صَنَمَيْ قريش ـ يقصد أبا بكر وعمر ـ، وابنتيهما ـ يقصد عائشة وحفصة ـ، ومن نعتل ـ يقصد عثمان ـ، ومن بني أمية والعباس، فينبش قبورهم نبشًا.

قلت: إن قول الإمام الخوئي فيه إسراف، إذ أن أهل البيت ﷺ أجل وأعظم من أن ينبشوا قبر ميت مضى على موته قرون طويلة.

إن الأئمة ﷺ كانوا يقابلون إساءة المسيء بالإحسان إليه والعفو والصفح عنه، فلا يعقل أن ينبشوا قبور الأموات لينتقموا منهم ويقيموا عليهم الحدود، فالميت لا يُقامُ عليه حد، وأهل البيت ﷺ عُرِفُوا بالوداعة والسماحة والطيب.

٧ ـ مصحف فاطمة:

(أ) عن علي بن سعيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «وعندنا مصحف فاطمة ما فيه آية من كتاب الله، وإنه لإملاء رسول الله ـ صلوات الله عليه وآله ـ وخط علي عليه السلام بيده» (بحار الأنوار ـ ٢٦/ ٤١).

(ب) وعن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام: «.. وَخَلَّفَت فاطمة مصحفًا ما هو قرآن، ولكنه كلام من كلام الله، أنزل عليها، إملاء رسول الله ـ صلى الله عليه ـ وخط علي» (البحار ـ ٢٦/ ٤٢).

(جـ) عن علي بن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام: «.. وعندنا مصحف فاطمة ـ عليها السلام ـ، أما والله ما فيه حرف من القرآن ولكنه إملاء رسول الله ـ صلى الله عليه ـ وخط علي» (البحار ـ ٢٦/ ٤٨).

قلت: إذا كان الكتاب من إملاء رسول الله ـ صلوات الله عليه وتسليماته ـ وخط علي، فلم كتمه عن الأمة؟ والله تعالى قد أمر رسوله صلى الله عليه وسلم أن يبلغ كل ما أُنزل إليه، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ (المائدة: ٦٧). فكيف يمكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكتم عن المسلمين جميعًا هذا القرآن؟ وكيف يمكن لأمير المؤمنين عليه السلام والأئمة من بعده أن يكتموه عن شيعتهم؟!

٨ ـ التوراة والإنجيل والزبور:

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان يقرأ الإنجيل والتوارة والزبور بالسيريانية. انظر (الحجة من الكافي ـ ١/ ٢٠٧)، باب إن الأئمة ـ عليهم السلام ـ عندهم جميع الكتب التي نزلت من الله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ، وإنهم يعرفونها كلها على اختلاف ألسنتها.

٩ـ القـــرآن:

والقـرآن لا يحتـاج لإثبـاته نص، ولكن كـتب فـقهـائنا وأقـوال جـميع مجتـهدينا تنص على أنه مُحَـرَّفٌ، وهو الوحيد الذي أصابه التـحريف من بين كل تلك الكتب.

وقد جـمع المحدث النوري الطبرسـي في إثبات تحريفـه كتابًا ضـخم الحجم سماه: (فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب)، جمع فيه أكثر من ألفي رواية تنص على التحريف، وجمع فيه أقوال جمـيع الفقهاء وعلماء الشيعة في التصريح بتـحريف القرآن الموجود اليـوم بين أيدي المسلمين، حيث أثبت أن جميع علماء الشيعة وفقـهاءهم المتقدمين منهم والمتأخرين يقولون: إن هذا القرآن الموجود اليوم بين أيدي المسلمين مُحَرَّفٌ.

قال السيـد أبو الحسن العاملي: «وعندي في وضوح صـحة هذا القول ـ أي القول بتـحريف القـرآن ـ بعد تتبع الأخـبار وتفحص الآثار بحـيث يمكن الحكم بكونه من ضروريات مـذهب التشيع، وأنه مـن أكبر مقـاصد غصب الخـلافة»، فتدبر مقدمة (البرهان ـ الفصل الرابع ـ ص٤٩).

وقال السيد نعمة الله الجزائري ردًا على من يقول بعدم التحريف: «إن تسليم تواتره عن الوحي الإلهي، وكون الكل قـد نزل به الروح الأمين يُفْضِي إلى طرح الأخبار المـستفيـضة، مع أن أصحابنا قـد أطبقوا على صحـتها والتصـديق بها» (الأنوار النعمانية ـ ٢/ ٣٥٧).

ولهذا قال أبو جعفر كـما نقل عنه جابر: «ما ادعى أحد من الناس أنه جمع القرآن كله إلا كذاب، وما جمعه وحفظه كما نزل إلا عليّ بن أبي طالب والأئمة من بعده» (الحجة من الكافي ـ ١/ ٢٦).

ولاشك أن هذا النص صريح في إثبات تحريف القرآن الموجود اليوم عند المسلمين. والقرآن الحقيقي هو الذي كان عند علي والأئمة من بعده ﷺ حتى صار عند القائم ـ رضي الله عنه ـ.

ولهذا قال الإمام الخوئي في وصيته لنا وهو على فراش الموت عندما أوصانا كادر التدريس في الحوزة: «عليكم بهذا القرآن حتى يظهر قرآن فاطمة».

وقرآن فاطمة الذي يقصده الإمام، هو المصحف الذي جمعه علي ﷺ والذي تقدمت الإشارة إليه آنفًا.

إن من أغرب الأمور وأنكرها أن تكون كل هذه الكتب قد نزلت من عند الله، واختص بها أمير المؤمنين ﷺ والأئمة من بعده، ولكنها تبقى مكتومة عن الأمة وبالذات عن شيعة أهل البيت، سوى قرآن بسيط قد عبثت به الأيادي فزادت فيه ما زادت، وأنقصت منه ما أنقصت ـ على حد قول فقهائنا ـ!!

إذا كانت هذه الكتب قد نزلت من عند الله حقًا، وحازها أمير المؤمنين صدقًا، فما معنى إخفائها عن الأمة وهي من أحوج ما تكون إليها في حياتها وفي عبادتها لربها؟

عَلَّلَ كثير من فقهائنا ذلك: لأجل الخوف عليها من الخصوم!!

ولنا أن نسأل: أيكون أمير المؤمنين وأسد بني هاشم جبانًا بحيث لا يستطيع أن يدافع عنها.

أَيَكْتُمُ أمرها ويحرم الأمة منها خوفًا من خصومه؟!

لا، والذي رفع السماء بغير عمد، ما كان لابن أبي طالب أن يخاف غير الله، وإذا سألنا: ماذا يفعل أمير المؤمنين والأئمة من بعده بالزبور والتوراة والإنجيل حتى يتداولوها فيما بينهم ويقرأونها في سرهم؟



إذا كانت النصوص تَدَّعي أن أمير المؤمنين وحده حاز القرآن كاملاً وحاز كل تلك الكتب والصحائف الأخرى، فما حاجته إلى الزبور والتوراة والإنجيل؟ وبخاصة إذا علمنا أن هذا الكتب نُسِخَت بنزول القرآن؟

إني أشم رائحة أَيدٍ خبيثة فهي التي دَسَّت هذه الروايات، وكذبت على الأئمة ـ وسيأتي إثبات ذلك في فصل خاص إن شاء الله ـ.

ـ نحن نعلم أن الإسلام ليس له إلا كتاب واحد هو القرآن الكريم، وأما تعدد الكتب فهذا من خصائص اليهود والنصارى، كما هو واضح في كتبهم المقدسة المتعددة.

فالقول بأن أمير المؤمنين حاز كتبًا متعددة، وأن هذه الكتب كلها من عند الله، وأنها كتب حوت قضايا شرعية هو قول باطل، أدخله إلينا بعض اليهود الذين تستروا بالتشيع.



نظرة الشيعة إلى أهل السنة

عندما نطالع كتبنا المعتبرة وأقوال فقهائنا ومجتهدينا نجد أن العدو الوحيد للشيعة هم أهل السنة، ولذا وصفوهم بأوصاف وسموهم بأسماء، فسموهم (العامة)، وسموهم (النواصب)، ومازال الاعتقاد عند معاشر الشيعة أن لكل فرد من أهل السنة ذيلاً في دبره، وإذا شتم أحدهم الآخر وأراد أن يغلظ له في الشتيمة قال له: «عظم سني في قبر أبيك»، وذلك لنجاسة السني في نظرهم إلى درجة لو اغتسل ألف مرة لما طهر، ولما ذهبت عنه نجاسته.

▪ مازلت أذكر أن والدي ـ رحمه الله ـ التقى رجلاً غريبًا في أحد أسواق المدينة، وكان والدي ـ رحمه الله ـ محبًا للخير إلى حد بعيد، فجاء به إلى دارنا ليحل ضيفًا عندنا في تلك الليلة، فأكرمناه بما شاء الله تعالى، وجلسنا للسمر بعد العشاء، وكنت وقتها شابًا في أول دراستي في الحوزة، ومن خلال حديثنا تبين أن الرجل سني المذهب، ومن أطراف سامراء جاء إلى النجف لحاجة ما، بات الرجل تلك الليلة. ولما أصبح أتيناه بطعام الإفطار، فتناول طعامه ثم هَمَّ بالرحيل، فعرض عليه والدي ـ رحمه الله ـ مبلغًا من المال، فلربما يحتاجه في سفره، شكر الرجل حسن ضيافتنا.

فلما غادر الرجل أمر والدي بحرق الفراش الذي نام فيه، وتطهير الإناء الذي أكل فيه تطهيرًا جيدًا؛ لاعتقاده بنجاسة السني، وهذا اعتقاد الشيعة جميعًا، إذ أن فقهاءنا قرنوا السني بالكافر والمشرك والخنزير، وجعلوه من الأعيان النجسة، ولهذا:

١ ـ **وجب الاختلاف معهم:** فقد روى الصدوق عن علي بن أسباط قال: قلت للرضا عليه السلام: يحدث الأمر لا أجد بدًا من معرفته، وليس في البلد الذي

أنا فيه من أستفتيه من مواليك؟ قال: فقال: «احْضِرْ فقيه البلد فاستفته في أمرك، فإذا أفتاك بشيء فخذ بخلافه، فإن الحق فيه» (عيون أخبار الرضا ـ ١/ ٢٧٥ ـ ط طهران).

وعن الحسين بن خالد عن الرضا أنه قال: «شيعتنا، المسلِّمون لأمرنا، الآخذون بقولنا، المخالفون لأعدائنا، فمن لم يكن كذلك فليس منا» (الفصول المهمة ـ ٢٢٥ ـ طاقم).

وعن المفضل بن عمر عن جعفر أنه قال: «كذب مَن زعم أنه من شيعتنا وهو متوثق بعروة غيرنا» (الفصول المهمة ـ ٢٢٥).

٢ ـ عدم جواز العمل بما يوافق العامة ويوافق طريقتهم: وهذا باب عقده الحر العاملي في كتابه (وسائل الشيعة)، فقال: «والأحاديث في ذلك متواترة . . فمن ذلك قول الصادق عليه السلام في الحديثين المختلفين: أعرضوهما على أخبار العامة، فما وافق أخبارهم فذروه، وما خالف أخبارهم فخذوه.

وقال الصادق عليه السلام: «إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فخذوا بما خالف القوم».

وقال عليه السلام: «خذ بما فيه خلاف العامة».

وقال: «ما خالف العامة ففيه الرشاد».

وقال عليه السلام: «ما أنتم والله على شيء مما هم فيه، ولا هم على شيء مما أنتم فيه، فخالفوهم، فما هم من الحقيقة على شيء».

وقوله عليه السلام: «والله ما جعل الله لأحد خيرة في اتباع غيرنا، وإن من وافقنا خالف عدونا، ومن وافق عدونا في قول أو عمل فليس منا ولا نحن منه».

وقول العبد الصالح عليه السلام في الحديثين المختلفين: «خذ بما خالف القوم، وما وافق القوم فاجتنبه».

وقول الرضا عليه السلام: «إذا ورد عليكم خبران متعارضان، فانظروا إلى ما يخالف منهما العامة فخذوه، وانظروا بما يوافق أخبارهم فدعوه».

وقول الصادق عليه السلام: «والله ما بقي في أيديهم شيء من الحق إلا استقبال القبلة» انظر (الفصول المهمة ـ ٣٢٥، ٣٢٦).

وقال الحر عن هذه الأخبار بأنها: «قد تجاوزت حد التواتر، فالعجب من بعض المتأخرين حيث ظن أن الدليل هنا خبر واحد».

وقال أيضًا: «واعلم أنه يظهر من هذه الأحاديث المتواترة بطلان أكثر القواعد الأصولية المذكورة في كتب العامة» (الفصول المهمة ـ ص٣٢٦).

٣ ـ إنهم لا يجتمعون مع السنة على شيء: قال السيد نعمة الله الجزائري: «إنَّا لا نجتمع معهم ـ أي السنة ـ على إله، ولا على نبي، ولا على إمام، وذلك أنهم يقولون: إن ربهم هو الذي كان محمد نبيه وخليفته من بعده أبو بكر.

ونحن لا نقول بهذا الرب، ولا بذلك النبي، بل نقول: إن الرب الذي خليفة نبيه أبو بكر ليس ربنا ولا ذلك النبي نبينا»[1]. (الأنوار الجزائرية ـ ٢/ ٢٧٨ ـ باب نور في حقيقة دين الإمامية والعلة التي من أجلها يجب الأخذ بخلاف ما تقوله العامة).

---

(١) إن الواقع يثبت أن الله تعالى هو رب العالمين، ومحمد ﷺ هو نبيه، وأبو بكر خليفة محمد على الأمة، فكلام السيد الجزائري خطير للغاية، فهو يعني: إذا ثبت أن أبا بكر خليفة محمد، ومحمد نبي الله، فإن السيد الجزائري لا يعترف بهذا الإله ولا نبيه محمد، وقد عرضت الأمر على الإمام الخوئي فسألته عن الحكم الشرعي في الموضوع بصورة غير مباشرة في قصة مشابهة، فقال: «إنَّ مَن يقول هذا الكلام فهو كافر بالله ورسوله وأهل البيت ـ عليهم السلام ـ».

عقد الصدوق هذا الباب في (علل الشرائع) فقال: عن أبي إسحق الإرجاني رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «أتدري لم أُمِرْتُم بالأخذ بخلاف ما تقوله العامة؟»، فقلت: لا ندري، فقال: «إنَّ عليًا لم يكن يدين الله بدين إلا خالف عليه الأُمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين عليه السلام عن الشيء الذي لا يعلمونه، فإذا أفتاهم جعلوا له ضدًا من عندهم ليلبسوا على الناس» (ص٥٣١ ـ طبع إيران).

ويتبادر إلى الأذهان السؤال الآتي: لو فرضنا أن الحق كان مع العامة في مسألة ما، أيجب علينا أن نأخذ بخلاف قولهم؟ أجابني السيد محمد باقر الصدر مرة فقال: «نعم، يجب الأخذ بخلاف قولهم؛ لأن الأخذ بخلاف قولهم وإن كان خطأ فهو أهون من موافقتهم، على افتراض وجود الحق عندهم في تلك المسألة».

إن كراهية الشيعة لأهل السنة ليست وليدة اليوم، ولا تختص بالسنة المعاصرين، بل هي كراهية عميقة تمتد إلى الجيل الأول لأهل السنة، وأعني بذلك الصحابة ماعدا ثلاثة منهم، وهم: أبو ذر، والمقداد، وسلمان، ولهذا روى الكليني عن أبي جعفر قال: «كان الناس أهل ردة بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ثلاثة: المقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، وأبو ذر الغفاري» (روضة الكافي ـ ٨/ ٢٤٦).

ولو سألنا اليهود: من هم أفضل الناس في مِلَّتِكُم؟ لقالوا: إنهم أصحاب موسى.

ولو سألنا النصارى: من هم أفضل الناس في أمتكم؟ لقالوا: إنهم حواريو عيسى.

ولو سألنا الشيعة: من هم أسوأ الناس في نظركم وعقيدتكم؟ لقالوا: إنهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم.

إن أصحاب محـمد هم أكثر الناس تعرضًا لسب الشـيعة ولعنهم وطعنهم، وبالذات أبو بكر وعـثمـان وعائشـة وحفـصة زوجـتا النبي ـ صلوات الله علـيه وتسليماته ـ، ولهذا ورد في دعاء صنمي قريش: «اللهم العن صنمي قريش ـ أبو بكر وعمر ـ وجِبْتَيْهِما وطاغوتيهما، وابنتيهما ـ عائشة وحفصة ـ. . . إلخ»، وهذا دعاء منصوص عليـه في الكتب المعتبرة، وكـان الإمام الخميني يقـوله بعد صلاة الصبح كل يوم.

عن حمزة بن محمد الطيار أنه قـال: ذكرنا محمد بن أبي بكر عند أبي عبد الله عليه السلام، فقال: «رحمه الله وصلى عليه، قال محمد بن أبي بكر لأمير المؤمنين يومًا من الأيام: ابسط يدك أبايعك، فـقال: أوما فعلت؟ قال: بـلى، فبسط يده فقـال: أشهد أنك إمـام مُفْـتَرَضٌ طاعتـه، وأن أبي (يريد أبا بكر أباه) في النار» (رجال الكشي ـ ص٦١).

وعن شعيب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما من أهل بيت إلا وفيهم نجيب من أنفـسهم، وأنجب النجـباء من أهل بيت سـوء محـمد بن أبي بكـر» (رجال الكشي ـ ص٦١).

وأما عمر فـقال السيد نعمة الله الجزائري: «إن عمـر بن الخطاب كان مُصابًا بداء في دُبُرِه لا يهدأُ إلا بماءِ الرجال» (الأنوار النعمانية ـ ١/ ٦٣).

واعلم أن في مدينة كاشان الإيرانية في منطقة تسمى (باغي فين) مشهدًا على غرار الجندي المجهول، فيه قبر وهمي لأبي لؤلؤة فيروز الفارسي المجوسي، قاتل الخليفة الثاني عمر بن الخطاب، حيث أطلقـوا عليه ما معناه بالعربية: (مرقد بابا شجاع الدين)، وبابا شـجاع الدين هو لقب أطلقوه على أبي لؤلؤة؛ لقـتله عمر ابن الخطاب، وقد كـتب على جدران هذا المشهد بالفـارسي: (مرك بر أبو بكر،

مرك بر عمر، مرك بر عثمـان)، ومعناه بالعربية: الموت لأبي بكر، الموت لعمر، الموت لعـثـمان. وهـذا المشهـد يُزَارُ من قِـبَلِ الإيرانيين، وتُـلْقَى فيـه الأمـوال والتبـرعات، وقد رأيت هذا المشهـد بنفسي، وكانت وزارة الإرشاد الإيرانيـة قد باشرت بتـوسيعـه وتجديده وفـوق ذلك قاموا بطبع صـورة المشهـد على كارتات تستخدم لإرسال الرسائل والمكاتيب.

روى الكليني عن أبي جعفر ﷺ قـال: «.. إن الشيخين ـ أبا بكر وعمر ـ فارقا الدنيا ولم يتوبا، ولم يذكرا ما صنعا بأمير المؤمنين ﷺ، فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» (روضة الكافي ـ ٨/ ٢٤٦).

وأما عـثمان، فـعن علي بن يونس البيـاضي: «كان عثـمانُ ممن يُلْعَبُ به، وكان مُخَنَّثًا» (الصراط المستقيم ـ ٢/ ٣٠)

وأما عائشـة، فقد قال ابن رجب البرسي: «إن عائشـة جمعت أربعين ديناراً من خيانة» (مشارق أنوار اليقين ـ ص٨٦).

وإني أتساءل: إذا كان الخلفاء الثلاثة بهذه الصفات، فَلِمَ بايعهم أمير المؤمنين ﷺ؟ ولم صار وزيرًا لثلاثتهم طيلة مدة خلافتهم؟ أكان يخافهم؟ معاذ الله.

ثم إذا كان الخليفة الثاني عمر بن الخطاب مُصَابًا بداء في دبره ولا يهدأ إلا بماء الرجال كما قال السيـد الجزائري، فكيف إذن زَوَّجَهُ أمير المؤمنين ﷺ ابنته أم كلثوم؟ أكانت إصابته بهذا الداء خافية على أمير المؤمنين ﷺ وعرفها السيد الجزائري؟! .. إن الموضوع لا يحتاج إلى أكثر من استعمال العقل للحظات.

روى الكليني: «إن الناس كلهم أولاد زنا ـ أو قال بـغايا ـ ما خلا شيـعتنا» (الروضة ـ ٨/ ١٣٥).

ولهذا أباحوا دماء أهل السنة وأموالـهم، فعن داود بن فرقد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في قتل الناصب؟

فقال: «حـلال الدم، ولكني أتقي عليك، فإن قدرت أن تقلب عليـه حائطًا أو تغرقه في ماء لكيلا يشهد عليك فافعل» (وسائل الشيعة ـ ١٨/ ٤٦٣)، (بحار الأنوار ـ ٢٧/ ٢٣١). وعلق الإمام الخـميني على هذا بقوله: فـإن استطعت أن تأخذ ماله فخذه، وابعث إلينا بالخمس.

وقال السيد نعمة الله الجزائري: «إن علي بن يقطين وزير الرشيد، اجتمع في حـبسـه جـماعـة من المخـالفين، فأمـر غلمـانه وهدموا أسـقف المحـبس على المحبوسين، فماتوا كلهم، وكانوا خمسمئة رجل» (الأنوار النعمانية ـ ٣/ ٣٠٨).

وتُحَدِّثُنا كتـب التاريخ عما جرى في بغـداد عند دخول هولاكو فيـها، فإنه ارتكب أكبر مجزرة عرفها التـاريخ، بحيث صبغ نهر دجلة باللون الأحمر لكثرة من قتل من أهل السنة، فـأنهارٌ من الدماء جـرت في نهر دجلة حتى تغـير لونه فصار أحـمر، وصبغ مرة أخـرى باللون الأزرق لكثرة الكتب التي ألقيـت فيه، وكل هذا بسبب الوزيرين القصير الطوسي ومحمد بن العلقمي، فقد كانا وزيرين للخليفة العبـاسي، وكانا شيعيين،و كانت تجري بينهمـا وبين هولاكو مراسلات سرية، حيث تمكنا من إقناع هولاكو بدخول بغداد وإسقـاط الخلافة العباسية التي كانا وزيرين فيها.

وكانت لهما اليد الطُّولى في الحكم، ولكنهما لم يرتضيا تلك الخلافة؛ لأنها تدين بمذهب أهل السنة، فدخل هولاكو بغـداد وأسقط الخلافة العباسـية، ثم ما لبثا حتى صارا وزيرين لهولاكو، مع أن هولاكو كان وثنيًا.

ومع ذلك، فإن الإمام الخمـيني يترضى على ابن يقطين والطوسي والعلقمي ويعتبر ما قاموا به يعد من أعظم الخدمات الجليلة لدين الإسلام.

▪ وأختم هذا البـاب بكلمة أخيرة، وهـي شاملة وجامعـة في هذا الباب، قـول السـيد نعـمـة الله الجزائري في حكـم النواصـب (أهل السـنة)، فقـال: «إنهم كـفار أنجاس بإجـماع علمـاء الشيـعة الإمـاميـة، وإنهم شر من اليـهود والنصارى، وإن من علامات الناصبي تقديم غير علي عليه في الإمامة» (الأنوار النعمانية ـ ٢٠٦، ٢٠٧).

وهكذا نرى أن حكم الشيعة في أهل السنة يتلخص بما يأتي:

إنهم كفار، أنجاس، شر من اليهود والنصارى، أولاد بغايا، يجب قتلهم وأخذ أموالهم، لا يمكن الالتقاء معهم في شيء؛ لا في رب، ولا في نبي، ولا في إمام، ولا يجوز موافقتهم في قول أو عمل، ويجب لعنهم وشتمهم وبالذات الجيل الأول.

أولئك الذين أثنى الله تعـالى عليهم في القـرآن الكريم، والذين وقـفوا مع رسول الله ـ صلوات الله عليه وتسليماته ـ في دعوته وجهاده، وإلا فقل لي بالله عليك من الذي كـان مع النبي ﷺ في كل المعارك التي خـاضها مـع الكفار؟ فمشاركتهم في تلك الحروب كلها دليل على صدق إيمانهم وجهادهم، فلا يلتفت إلى ما يقوله فقهاؤنا.

لما انتهى حكم آل بهلوي في إيران علـى أثر قيام الثورة الإسلامـية، وتسلم الإمام الخميني زمـام الأمور فيها، توجب على علماء الشيـعة زيارة وتهنئة الإمام بهذا النصر العظيم لقيام أول دولة شيعية في العصر الحديث يحكمها الفقهاء.

وكان واجب التـهنئة يقع عليَّ شخـصيًا أكـثر من غيـري، لعلاقتي الوثيـقة بالإمام الخمـيني، فزرت إيران بعد شهر ونصف ـ وربما أكثـر ـ من دخول الإمام طهران، أثر عـودته من منفاه باريس، فَرَحَّبَ بي كـثيرًا، وكـانت زيارتي منفردة عن زيارة وفد علماء الشيعة في العراق.

وفي جلسة خاصة مع الإمام قال لي: سيد حسين، آن الأوان لتنفيذ وصايا الأئمة - صلوات الله عليهم -، سنسفك دماء النواصب، نقتل أبناءهم، ونَسْتَحِيي نساءَهم، ولن نترك أحدًا منهم يُفْلِتُ من العقاب، وستكون أموالهم خالصة لشيعة أهل البيت، وسنمحو مكة والمدينة من وجه الأرض؛ لأن هاتين المدينتين صارتا معقل الوهابيين، ولابد أن تكون كربلاء أرض الله المباركة المقدسة، قبلة للناس في الصلاة، وسنحقق بذلك حلم الأئمة - عليهم السلام -. لقد قامت دولتنا التي جاهدنا سنوات طويلة من أجل إقامتها، وما بقي إلا التنفيذ!!

ملاحظة: اعلم أن حقد الشيعة على العامة - أهل السنة - حقد لا مثيل له، ولهذا أجاز فقهاؤنا الكذب على أهل السنة، وإلصاق التهم الكاذبة بهم، والافتراء عليهم ووصفهم بالفضائح.

والآن ينظر الشيعة إلى أهل السنة نظرة حاقدة بناء على توجيهات صدرت من مراجع عُليا، وصدرت التوجيهات إلى أفراد الشيعة بوجوب التغلغل في أجهزة الدولة ومؤسساتها، وبخاصة المهمة منها كالجيش والأمن والمخابرات وغيرها من المسالك المهمة، فضلاً عن صفوف الحزب.

وينتظر الجميع بفارغ الصبر - ساعة الصفر - لإعلان الجهاد والانقضاض على أهل السنة، حيث يتصور عموم الشيعة أنهم بذلك يقدمون خدمة لأهل البيت - صلوات الله عليهم -، ونسوا أن الذي يدفعهم إلى هذا أُناس يعملون وراء الكواليس، ستأتي الإشارة إليهم في الفصل الآتي.



أثر العناصر الأجنبية في صنع التشيع

عرفنا في الفصل الأول من هذا الكتاب دور اليهودي عبد الله بن سبأ في صنع التشيع، وهذه حقيقة يتغافل عنها الشيعة جميعًا من عوامهم وخواصهم.

لقد فكرتُ كثيرًا في هذا الموضوع، وعلى مدى سنوات طوال، فاكتشفت كما اكتشف غيري: أن هناك رجالاً لهم دور خطير في إدخال عقائد باطلة وأفكار فاسدة إلى التشيع.

إن مكوثي هذه المدة الطويلة في حوزة النجف العلمية التي هي أم الحوزات، واطلاعي على أمهات المصادر؛ جعلني أقف على حقائق خطيرة يجهلها أو يتجاهلها الكثيرون، واكتُشِفَت شخصيات مُريبة كان لها دور كبير في انحراف المنهج الشيعي إلى ما هو عليه اليوم، فما فعله أهل الكوفة بأهل البيت عليهم السلام وخيانتهم لهم كما تقدم بيانه يدل على أن الذين فعلوا ذلك بهم كانوا من المتسترين بالتشيع والموالاة لأهل البيت.

ولنأخذ نماذج من هؤلاء المتسترين بالتشيع:

- ***هشام بن الحكم:***

وهشام هذا حديثه في الصحاح الثمانية وغيرها، إن هشام تسبب في سجن الإمام الكاظم، ومن ثم قتله، ففي رجال الكشي: «إن هشام ابن الحكم ضال مضل شارك في دم أبي الحسن عليه السلام» (ص٢٢٩).

- قال هشام لأبي الحسن عليه السلام: أوصني، وقال: أوصيك أن تتقي الله في دمي» (رجال الكشي - ص٢٢٦).

وقد طلب منه أبو الحسن عليه السلام أن يمسك عن الكلام، فأمسك شهرًا، ثم عاد فقال له أبو الحسن: «يا هشام، أَيَسُرُّكَ أَنْ تشترك في دم امرئٍ مسلم؟»، قال: لا، قال: «وكيف تشترك في دمي؟ فإن سكت وإلا فهو الذبح»، فما سكت حتى كان من أمره ما كان ـ صلى الله عليه. (رجال الكشي ـ ص٢٣١).

أيمكن لرجل مخلص لأهل البيت أن يتسبب في قتل هذا الإمام رضي الله عنه؟

اقرأ معي هذه النصوص:

عن محمد بن الفرج الرخجي قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أسأله عما قال هشام بن الحكم في الجسم، وهشام بن سالم ـ الجواليقي ـ في الصورة.

فكتب: «دع عنك حيرة الحيران، واستعذ بالله من الشيطان، ليس القول ما قال الهشامان» (أصول الكافي ـ ١/ ١٠٥)، (بحار الأنوار ـ ٣/ ٢٨٨)، (الفصول المهمة ـ ص٥١).

لقد زعم هشام بن الحكم أن الله جسم، وزعم هشام بن سالم أنَّ الله صورة.

وعن إبراهيم بن محمد الخزاز، ومحمد بن الحسين قالا: دخلنا على أبي الحسن الرضا عليه السلام، فحكينا له ما رُوي أن محمدًا رأى ربه في هيئة الشاب الموفق في سن أبناء ثلاثين سنة، رجلاه في خضره، وقلنا: «إن هشام بن سالم وصاحب الطاق والميثمي يقولون: إنه أجوف إلى السرة والباقي صمد .. إلخ» (أصول الكافي ـ ١/ ١٠١)، (بحار الأنوار ـ ٤/ ٤٠).

فهل يُعقلُ أن الله تعالى في هيئة شاب في سن ثلاثين سنة، وأنه أجوف إلى السرة؟؟ إن هذا الكلام يوافق بالضبط قول اليهود في توراتهم أن الله عبارة عن إنسان كبير الحجم، وهذا منصوص عليه في سفر التكوين من توراة اليهود.

فهــذه آثار يهودية أُدْخِلَت إلى الــتشيع، على يــد هشام بن الحكم المتــسبب والمشتــرك في مقــتل الإمام الكاظم ﷺ، ويد هشــام بن سالم وشـيطان الطاق والميثمي علي بن إسماعيل صاحب كتاب الإمامة.

ولو نظرنا في كتبنا المعتبرة، كالصحــاح الثمانية وغيرها، لوجدنا أن أحاديث هؤلاء في قائمة الصدارة.

■ زرارة بن أعـين:

قــال الشيخ الطوسي: «إن زرارة من أُســرة نصــرانية، وإن جــده (سنسن)، وقيل (سبسن) كــان راهبًا نصرانيًا، وكان أبوه عبدًا روميًــا لرجل من بني شيبان» (الفهرست ـ ص١٠٤).

وزرارة هو الذي قال: «سألت أبا عبد الله عن التشهد .. إلى أن قال: فلما خرجت ضرطت في لحيته وقلت: لا يفلح أبدًا»[١]. (رجال الكشي ـ ص١٤٢).

وقــال زرارة أيضًا: «والله لو حَــدَّثْتُ بكل مــا سمــعتــهُ من أبي عبــد الله؛ انتَفَخَت ذكور الرجال على الخشب»[٢]. (رجال الكشي ـ ص١٢٣).

عن ابن مسكن قال: سمعت زرارة يقول: «رحم الله أبا جــعفر، وأما جعفر فإن في قلبي عليه لفتة».

فقلت له: وما حمل زرارة على هذا؟ قــال: «حمله علي هذا أن أبا عبد الله أخرج مخازيه» (الكشي ـ ص١٣١).

ولهذا قال أبو عبد الله فيه: «لعن الله زرارة» (ص١٢٣).

---

(١) إن من يضرط في لحية أبي عبد الله ﷺ ويقول عنه لا يفلح أبدًا، لا يمكن أن يكون مسلمًا ومخلصًا لأهل البيت ﷺ.

(٢) وهذا اتهام منه لأبي عبد الله، ومراده أن أبا عبد الله قد حدثه بقضايا مخزية تثير شهوة الرجال بحيث لا يمكنهم ضبط النفس عند سماعهم ذلك إلا إذا قضى أحدهم شهوته، حتى ولو على خشبة.

وقال أبو عبد الله عليه السلام أيضًا: اللهم لو لم يكن جهنم إلا سكرجة[1] لوسعها آل أعين بن سنسن» (ص١٢٣).

وقال أبو عبد الله: «لعن الله بريدًا، لعن الله زرارة» (ص١٣٤).

وقال أيضًا: «لا يموت زرارة إلا تائهًا عليه لعنة الله» (ص١٣٤).

وقال أبو عبد الله أيضًا: «هذا زرارة بن أعين، هذا والله من الذين وصفهم الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾ (الفرقان: ٢٣)». (رجال الكشي - ص١٣٦).

وقال: «إن قومًا يُعارون الإيمان عارية، ثم يُسْلَبُونَه، فيقال لهم يوم القيامة: (المعارون)، أما إن زرارة بن أعين منهم» (ص١٤١).

وقال أيضًا: «إن مرض فلا تَعُدْهُ، وإن مات فلا تَشْهَد جنازته». فقيل له: زرارة؟ متعجبًا، قال: «نعم، زرارة شر من اليهود والنصارى، ومن قال إن الله ثالث ثلاثة، إن الله قد نكس زرارة»، وقال: «إن زرارة قد شك في إمامتي فاستوهبته من ربي»[2]. (ص١٣٨).

قلت: فإذا كان زرارة من أسمرة نصرانية، وكان قد شك في إمامة أبي عبد الله، وهو الذي قال بأنه ضرط في لحية أبي عبد الله، وقال عنه لا يفلح أبدًا، فما الذي نتوقع أن يقدمه لدين الإسلام؟؟

(١) سكرجة: هو إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل، وهذه الكلمة فارسية مُعَرَّبَة.

(٢) إن عامة مراجعنا وعلمائنا يفسرون قول أبي عبد الله وطعنه في زرارة على أنه من باب التقية، وهذا طبعًا مردود، فإذا كان قول أبي عبد الله من باب التقية، فماذا يكون قول زرارة وطعنه في أبي عبد الله عندما قال - لعنه الله - بأنه ضرط في لحية أبي عبد الله، أهو تقية أيضًا؟؟

لا، إن هذا يثبت لنا أنَّ قطيعة كانت بين أبي عبد الله وزرارة، سببها أقوال زرارة وأفعاله الشنيعة وبدعه المنكرة، وإلا لما قال فيه أبو عبد الله ما قال.

إن صحاحنا طافحة بأحاديث زرارة، وهو في مركز الصدارة بين الرواة، وهو الذي كذب على أهل البيت، وأدخل في الإسلام بدعًا ما أدخل مثلها أحد، كما قال أبو عبد الله، ومن راجع صحاحنا وجد مصداق هذا الكلام ومثله بريد، حتى أن أبا عبد الله ﷺ لعنهما.

▪ أبو بصير ليث بن البختري:

أبو بصير هذا تَجَرَّأ على أبي الحسن موسى الكاظم ﷺ عندما سُئِلَ ﷺ عن رجل تزوج امرأة لها زوج، ولم يعلم.

- قال أبو الحسن ﷺ: «تُرْجَمُ المرأة، وليس على الرجل شيء، إذا لم يعلم»، فضرب أبو بصير المرادي على صدره يحكها، وقال: أظن صاحبنا ما تكامل علمه. (رجال الكشي - ص١٥٤).

أي أنه يتهم الكاظم ﷺ بقلة العلم!!

ومرة تذاكر ابن اليعفور وأبو بصير في أمر الدنيا، فقال أبو بصير: أما أن صاحبكم لو ظفر بها لاستأثر بها، فأغفى - أبو بصير - فجاء كلب يريد أن يشغر[1] عليه، فقام حماد بن عثمان ليطرده، فقال له ابن أبي يعفور: دعه، فجاءه حتى شغر في أذنيه. (رجال الكشي - ص١٥٤).

أي أنه يتهم أبا عبد الله بالركون إلى الدنيا وحب الاستِئثَار بها، فعاقبه الله تعالى بأن أرسل كلبًا فبال بأذنيه جزاءً له على ما قال في أبي عبد الله.

وعن حماد الناب قال: جلس أبو بصير على باب أبي عبد الله عليه السلام ليطلب الإذن، فلم يُؤذَن له، فقال: لو كان معنا طبق لأَذِنَ، قال: فجاء كلب فشغر في

(١) رفع رجله ليبول.

وجه أبي بصـير، فقال أبو بصـير: أُف أُف، ماهذا؟[١]. فقال له جلـيسه: هذا كلب شغر في وجهك. (رجال الكشي ـ ص١٥٥).

أي أنه يتهم أبا عـبد الله ﷺ بحب الثريد والطعـام اللذيذ، بحيث لا يأذن لأحد بالدخـول عليه إلا إذا كان مـعه طبق طعام، لكن الله تعـالى عاقبـه أيضًا فأرسل كلبًا فبال في وجهه عِقابًا له على ما قاله في أبي عبد الله ﷺ.

ولم يكن أبو بصير موثوقًا في أخلاقـه، ولهذا قال شاهدًا على نفسه بذلك: كنتُ أقرِئُ امرأةً كنت أُعلمها القرآن، فمـازَحتُها بِشَيء!! قال: فَقَدِمَتْ على أبي جعفر ـ عليه السلام ـ (أي تَشْتَكِيه)، قال: فقال لي أبو جعفر: يا أبا بصير، أي شيء قلتُ للمـرأة؟ قال: قلتُ بـيدي هكذا، وغَطَّى وجـهه!! قـال: فقـال أبو جعفر: لا تعودن عليها. (رجال الكشي ـ ص١٥٤).

أي أن أبا بصير مد يده ليلمس شيئًا من جسدها بغرض المداعبة والممازحة!، مع أنه كان يُقْرِؤُها القرآن!!!

وكان أبو بصـير مخلطًا .. فـعن محمد بن مـسعود قـال: سألت علي بن الحسن عن أبي بصيـر فقال: أبو بصيـر كان يُكنى أبا محمد، وكـان مولى لبني أسد، وكـان مكفوفًا. فـسألته هل يُتَّهَـمُ بالغُلُوِّ؟ فقال: أَمَّـا الغُلُوُّ فلا، لم يكن يُتَّهَم، ولكن كان مخلطًا. (رجال الكشي ـ ص١٥٤).

قلت: أحاديثـه في الصحاح كـثيرة جـدًا، وفيها عـجب عجاب، فـإذا كان مخلطًا .. فماذا أدخل في الدين من تخليط؟!! إن أحاديثه فيها عجب عجاب، أليست هي من تخليطه؟؟!!

(١) لأنه كان أعمى البصر.

▪ علماء طبرستان:

لقد ظهر في طبرستان جماعة تظاهروا بالعلم، وهم ممن اندسوا في التشيع لغرض الفساد والإفساد، ومن المعلوم أن الإنسان تشهد عليه آثاره، فإن كانت آثاره حسنة فهذا دليل حسن سلوكه وخُلُقه واعتقاده وسلامة سَرِيرَته، والعكس بالعكس، فإن الآثار السيئة تدل على سوء من خَلَّفَهَا سواء في سلوكه أو في خلقه أو اعتقاده، وتدل على فساد سريرته.

إن بعض علماء طبرستان تركوا مخلفات تثير الشكوك حول شخصياتهم، وَلنَأخذ ثلاثة من أشهر مَن خرج من طبرستان:

١ ـ الميرزا حسين بن تقي النوري الطبرسي، مؤلف كتاب (فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب)، جمع فيه أكثر من ألفي رواية من كتب الشيعة ليثبت بها تحريف القرآن الكريم، وجمع أقوال الفقهاء والمجتهدين، وكتابه وصمة عارٍ على جبين كل شيعي.

إن اليهود والنصارى يقولون بأن القرآن مُحَرَّفٌ، فما الفرق بين كلام الطبرسي وبين كلام اليهود والنصارى؟ وهل هناك مسلم صادق في إسلامه يشهد على الكتاب الذي أنزله الله تعالى وَتَكَفَّل بحفظه، يشهد عليه بالتحريف والتزوير والتبديل؟؟!!

٢ ـ أحمد بن علي بن أبي طالب[1] الطبرسي، صاحب كتاب (الاحتجاج). أورد في كتابه روايات مُصَرِّحَة بتحريف القرآن، وأورد أيضًا روايات زعم فيها أن العلاقة بين أمير المؤمنين والصحابة كانت سيئة جدًا، وهذه الروايات هي التي

(١) أطلق على نفسه هذا الاسم لقصد التمويه، حتى يَتَسَنَّى له بَث سمومه، وإلا فإن مثله لا يصح أن ينسب نفسه للتراب الذي كان يدوسه أمير المؤمنين ﷺ، علمًا أنه لا يُعرَفُ له أصلُ ولا تُعرَفُ له ترجمة.

تتسبب في تمزيق وحدة المسلمين، وكل من يقرأ هذا الكتاب يجد أن مؤلفه لم يكن سليم النية.

٣ ـ فضل بن الحسن الطبرسي، صاحب (مجمع البيان في تفسير القرآن)، ذلك التفسير الذي شحنه بالمغالطات والتأويل المُتَكَلَّف، والتفسير الجاف المخالف لأبسط قواعد التفسير.

إن منطقة طبرستان والمناطق المجاورة لها مليئة بيهود الخزر، وهؤلاء الطبرسيون هم من يهود الخزر المتسترين بالإسلام، فمؤلفاتهم من أكبر الكتب الطاعنة بدين الإسلام، بحيث لو قارنا بين (فصل الخطاب) وبين مؤلفات المستشرقين الطاعنة بدين الإسلام، لرأينا (فصل الخطاب) أشد طعنًا بالإسلام من مؤلفات أولئك المستشرقين، وهكذا مؤلفات الآخرين.

توفي أحد السادة المدرسين في الحوزة النجفية، فغسلتُ جثمانَه مُبْتَغِيًا بذلك وجه الله، وساعدني في غسله بعض أولاده، فاكتشفت أثناء الغسل أن الفقيد الراحل غير مختون!! ولا أستطيع الآن أن أذكر اسم هذا (الفقيد)؛ لأن أولاده يَعرفون من الذي غسل أباهم، فإذا ذكرته عرفوني، وعرفوا بالتالي أني مؤلف هذا الكتاب، واكتُشِفَ أمري، ويحصل ما لا تُحمَدُ عقباه.

وهناك بعض السادة في الحوزة لي عليهم ملاحظات تثير الشكوك حولهم والريب، وأنا والحمد لله دائب البحث والتحري للتأكد من حقيقتهم.

تحريف الكتب المعتمدة عند الشيعة:

وَلِنَرَ لونًا آخر من آثار العناصر الأجنبية في التشيع، فقد عبثت هذه العناصر بكتبنا المعتبرة ومراجعنا المهمة، وَلْنَأخُذ نماذج يطلع القارئ من خلالها على حجم هذا العَبَث ومداه.

إن كتاب (الكافي) هو أعظم المصادر الشيعية على الإطلاق، فهو موثق من قبل الإمام الثاني عشر المعصوم الذي لا يُخْطِئ ولا يغلط، إذ لما ألف الكليني كتاب الكافي، عرضه على الإمام الثاني عشر في سردابه في سامراء، فقال الإمام الثاني عشر ﷺ: «الكافي كافٍ لشيعتنا». انظر مقدمة (الكافي ـ ص٢٥).

قال السيد المحقق عباس القمي: «الكافي هو أجل الكتب الإسلامية، وأعظم المصنفات الإمامية، والذي لم يُعْمَلْ للإمامية مثله»، قال المولى محمد أمين الاسترابادي في (محكى فوائده): «سمعنا من مشايخنا وعلمائنا أنه لم يصنف في الإسلام كتاب يوازيه أو يُدانيه». (الكنى والألقاب ـ ٣/ ٩٨).

ولكن اقرأ معي هذه الأقوال:

قال الخوانساري: «اختلفوا في كتاب الروضة الذي يضم مجموعة من الأبواب: هل هو أحد كتب الكافي الذي هو من تأليف الكليني، أو مزيد عليه فيما بعد؟» (روضات الجنات ـ ٦/ ١١٨).

قال الشيخ الثقة السيد حسين بن السيد حيدر الكركي العاملي المتوفى ١٠٧٦هـ: «إن كتاب الكافي خمسون كتابًا بالأسانيد التي فيه لكل حديث متصل بالأئمة ـ عليهم السلام ـ» (روضات الجنات ـ ٦/ ١١٤).

بينما يقول السيد أبو جعفر الطوسي المتوفى ٤٦٠هـ: «إن كتاب الكافي مُشْتَمِلٌ على ثلاثين كتابًا» (الفهرست ـ ص١٦١).

يتبين لنا من الأقوال المتقدمة أن مازيد على الكافي ما بين القرن الخامس والقرن الحادي عشر: عشرون كتابًا، وكل كتاب يضم الكثير من الأبواب، أي أن نسبة ما زيد في كتاب الكافي طيلة هذه المدة يبلغ ٤٠% عدا تبديل الروايات،

وتغيير ألفاظها، وحذف فقرات، وإضافة أخرى، فمن الذي زاد في الكافي عشرين كتابًا؟ .. أيمكن أن يكون إنسانًا نزيهًا؟؟!!

وهل هو شخص واحد، أم أشخاص كثيرون تتابعوا طيلة هذه القرون على الزيادة والتغيير والتبديل والعبث به؟؟!!

ونسأل: أمازال الكافي مُوَثَّقًا من قِبَلِ المعصوم الذي لا يخطئ ولا يغلط؟؟!!

ولْنَأخذ كتابًا آخر يأتي بالمرتبة الثانية بعد (الكافي)، وهو أيضًا أحد الصحاح الأربعة الأولى، إنه كتاب (تهذيب الأحكام) للشيخ الطوسي مُؤَسِّس حوزة النجف، فإن فقهاءَنا وعلماءَنا يذكرون على أنه الآن (١٣٥٩٠) حديثًا، بينما يذكر الطوسي نفسه مؤلف الكتاب - كما في عدة الأصول - أن تهذيب الأحكام هذا أكثر من (٥٠٠٠) حديث، أي لا يزيد في كل الأحوال عن (٦٠٠٠) حديث، فمن الذي زاد في الكتاب بهذا الكم الهائل من الأحاديث الذي جاوز عدده العدد الأصلي لأحاديث الكتاب؟ مع ملاحظة البلايا التي رُوِيَت في الكافي وتهذيب الأحكام وغيرهما، فلاشك أنها إضافات لأيدٍ خَفِيَّة تسترت بالإسلام، والإسلام منها بريء، فهذا حال أعظم كتابين، فَمَا بالك لو تابعنا حال المصادر الأخرى، ماذا نجد؟؟

ولهذا قال السيد هاشم معروف الحسني: «وضع قُصَّاصُ الشيعة مع ما وضعه أعداء الأئمة عددًا كثيرًا من هذا النوع للأئمة الهُداة».

وقال أيضًا: «وبعد التتبع في الأحاديث المنتشرة في مجاميع الحديث كـ(الكافي)، و(الوافي) وغيرهما، نجد أن الغلاة والحاقدين على الأئمة الهداة لم يتركوا بابًا من الأبواب إلا ودخلوا منه لإفساد أحاديث الأئمة والإساءة إلى سمعتهم» (الموضوعات - ص١٦٥، ٢٥٣).

وقد اعترف بذلك الشيخ الطوسي في مقدمة التهذيب، فقال: «ذاكرني بعض الأصدقاء .. بأحاديث أصحابنا، وما وقع فيها من الاختلاف والتباين والمنافاة والتضاد، حتى لا يكاد يتفق خبر إلا وبإزائه ما يضاده، ولا يسلم حديث إلا وفي مقابله ما يُنافيه حتى جعل مخالفونا ذلك من أعظم الطعون على مذهبنا»، ورغم حرص الطوسي على صيانة كتابه إلا أنه تعرض للتحريف كما رأيت.

في زيارتي للهند، التقيت السيد دلدار علي، فأهداني نسخة من كتابه (أساس الأصول)، جاء في (ص٥١): «إن الأحاديث المأثورة عن الأئمة مختلفة جدًا لا يكاد يُوجَد حديث إلا وفي مقابله ما ينافيه، ولا يتفق خبر إلا وبإزائه ما يضاده»، وهذا الذي دفع الجم الغفير إلى ترك مذهب الشيعة.

ولننظر في القول بتحريف القرآن، فإن أول كتاب نص على التحريف هو كتاب سليم بن قيس الهلالي (ت٩٠هـ)، فإنه أورد روايتين فقط، وهو أول كتاب ظهر للشيعة، ولا يوجد فيه غير هاتين الروايتين.

ولكن إذا رجعنا إلى كتبنا المعتبرة، والتي كُتِبَت بعد كتاب سليم بن قيس بدهور، فإن ما وصل إلينا منها طافح بروايات التحريف، حتى تسنى للنوري الطبرسي جمع أكثر من ألفَي رواية في كتابه (فصل الخطاب).

فمن الذي وضع هذه الروايات؟ وبخاصة إذا رجعنا إلى ما ذكرناه آنفًا في بيان ما أُضيف إلى الكتب، وبالذات الصحاح تبين أن هذه الروايات وُضِعَتْ في الأزمان المتأخرة عن كتاب سليم بن قيس، وقد يكون في القرن السادس، أو السابع، حتى أن الصدوق المتوفى ٣٨١هـ قال: «إن مَن نسب للشيعة مثل هذا القول ـ أي التحريف ـ فهو كاذب»؛ لأنه لم يُسْمَع بمثل هذه الروايات، ولو

كانت موجودة فعلاً لَعُلِمَ بها أو لَسُمِعَ. وكذلك الطوسي أنكر نِسبَةَ هذا الأمر إلى الشيعة، كما في تفسير (التبيان في تفسير القرآن ـ ط النجف ١٣٨٣هـ)، وأما كتاب سليم بن قيس فهو مكذوب على سليم بن قيس: وضعه إبان بن أبي عياش، ثم نسبه إلى سليم.

وإبان هذا قال عنه ابن المطهر الحلي والأردبيلي: «ضعيف جداً، وينْسِبُ أصحابنا وضع كتاب سليم بن قيس إليه». انظر (الحلي ـ ص٢٠٦)، (جامع الرواة) للأردبيلي (٩/١).

ولما قامت الدولة الصفوية، صار هناك مجال كبير لوضع الروايات وإلصاقها بالإمام الصادق وبغيره من الأئمة عليهم السلام.

* بعد هذا الموجز السريع، تبين لنا أن مصنفات علمائنا لا يُوثَقُ بها ولا يُعْتَمَدُ عليها، إذ لم يُعْتَنَ بها، ولهذا عَبِثَت بها أيدي العِدَى، فكان من أمرها ما قد عرفتَ.

**** والآن نريد أن نُعَرِّجَ على لون آخر من آثار العناصر الأجنبية في التشيع، إنها قضية الإمام الثاني عشر، وهي قضية خطيرة جداً:***

لقد تناول الأخ الفاضل السيد أحمد الكاتب هذا الموضوع فبين أن الإمام الثاني عشر لا حقيقة له ولا وجود لشخصه، وقد كفانا الفاضل المذكور مهمة البحث في هذا الموضوع، ولكني أقول: كيف يكون له وجود، وقد نصت كتبنا المعتبرة على أن الحسن العسكري ـ الإمام الحادي عشر ـ تُوفي ولم يكن له ولد، وقد نظروا في نسائه وجواريه عند موته فلم يجدوا واحدة منهن حاملاً أو ذات ولد، راجع لذلك كتاب (الغيبة) للطوسي (ص٧٤)، (الإرشاد) للمفيد (ص٣٥٤)، (أعلام الورى) للفضل الطبرسي (ص٣٨٠)، (المقالات والفرق) للأشعري القمي (ص١٠٢).

وقد حقق الأخ الفـاضل السيد أحمد الكاتب في مسـألة نُوَّاب الإمام الثاني عشـر، فأثبت أنهم قوم من الدَّجَلَة، ادَّعَـوا النيابة من أجل الاستحـواذ على ما يُراد من أموال الخُمس، وما يُلْقَى في المرقد، أو عند السرداب من تبرعات.

▪ ولْنَرَ ما يصنعُه الإمام الثاني عشر المعروف بالقائم أو المنتظر عند خروجه:

١ ـ يضع السيف في العرب:

روى المجلسي: أن المنتظر يسـيـر في العرب بما فـي الجفـر الأحمـر، وهو قَتْلُهم. (بحار الأنوار ـ ٥٢/ ٣١٨).

وروى أيضًا: «ما بقي بيننا وبين العرب إلا الذبح» (بحار الأنوار ـ ٥٢/ ٣٤٩).

وروى أيضًا: «اتَّقِ العرب، فإن لهم خبـرُ سوءٍ، أما إنه لم يخرج مع القائم منهم واحد» (بحار الأنوار ـ ٥٢/ ٣٣٣).

قلت: فإذا كان كـثير من الشيـعة هم من أصل عربي، أيشهر الـقائم السيف عليهم ويذبحهم؟؟ لا . . لا . . إن وراء هذه النصوص رجالاً لَعِبُوا دورًا خطيرًا في بث هذه الســموم، لا تسـتغـربن مادام كـسرى قـد خلص من النار إذ روى المجلسي عن أمير المؤمنين: «أن الله قد خلصه ـ أي كسرى ـ من النار، وأن النار محرمة عليه» (البحار ـ ٤١/ ٤). هل يعقل أن أمير المؤمنين ﷺ يقول إن الله قد خَلَّصَ كسرى من النار وإن النار مُحَرَّمَةٌ عليه؟؟

٢ ـ يهدم المسجد الحرام والمسجد النبوي:

روى المجلسي: «إن القائم يهدم المسجد الحرام حتى يرده إلى أساسه، والمسجد النبوي إلى أساسه» (بحار الأنوار ـ ٥٢/ ٣٣٨)، (الغيبة) للطوسي (٢٨٢).

وبين المجلسي: أن أول ما يبدأ به القائم، يُخْرِجُ هذين ـ يعني أبا بكر وعمر ـ رَطْبَيْنِ غَضَّيْنِ، ويذريهما في الريح، ويكسر المسجدَ» (البحار ـ ٥٢/ ٣٨٦).

إن المتعارف عليه، بل المُسَلَّم به عند جميع فقهائنا وعلمائنا: أن الكعبة ليس لها أهمية، وأن كربلاء خير منها وأفضل، فكربلاء حسب النصوص التي زورها فقهاؤنا هي أفضل بقاع الأرض، وهي أرض الله المختارة المقدسة المباركة، وهي حرم الله ورسوله، وقِبْلَةُ الإسلام وفي تربتها الشفاء، ولا تدانيها أرض ولا بقعة أخرى حتى الكعبة.

وكان أستاذنا السيد محمد الحسين آل كاشف الغطاء، يتمثل دائمًا بهذا البيت:

ومن حديث كربلا والكعبة ••• لكربلاء بانَ عُلُوُّ الرُّتَبَة

وقال آخر:

هي الطفوفُ فَطُف سبعًا بمغناها ••• فما لمكةَ معنى مثل معناها

أرضٌ ولكنها السبعُ الشدادُ لها ••• دانت وطأطأ أعلاها لأدْناها

ولنا أن نسأل: لماذا يكسر القائم المسجد ويهدمه ويرجعه إلى أساسه؟

والجواب: لأن من سيبقى من المسلمين لا يتجاوزون عُشرَ عددهم كما بَيَّنَ الطوسي: «لا يكون هذا الأمر حتى يذهب تسعة أعشار الناس» (الغيبة - ص١٤٦). بسبب إعمالِ القائم سيفَه فيهم عمومًا، وفي المسلمين خصوصًا.

٣ - يقيم حكم آل داود:

وعقد الكليني بابًا في أن الأئمة ﷺ إذا ظهر أمرهم حكموا بحكم آل داود، ولا يسألون البينة، ثم روى عن أبي عبد الله قال: «إذا قام قائم آل محمد حكم بحكم داود وسليمان، ولا يَسْألُ بيِّنَةً» (الأصول من الكافي - ١/ ٣٩٧).

وروى المجلسي: «يقوم القائم بأمر جديد، وكتاب جديد، وقضاء جديد» (البحار - ٥٢/ ٣٥٤)، (غيبة النعماني - ص١٥٤).

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «لكأني أنظر إليه بين الركن والمقام يبايع الناس على كتاب جديد» (البحار ـ ٢/ ١٣٥)، (الغيبة ـ ص١٧٦).

ـ ونختم هذه الفقرة بهذه الرواية المروعة، فقد روى المجلسي عن أبي عبد الله عليه السلام: «لو يعلم الناس ما يصنعُ القائم إذا خرج؛ لأَحَبَّ أكثرُهم ألاَّ يَرَوْهُ مما يقتل من الناس . . حتى يقول كثير من الناس: ليس هذا من آل محمد، ولو كان من آل محمد لرحم» (البحار ـ ٥٢/ ٣٥٣)، (الغيبة ـ ص١٣٥).

واستوضحت السيد الصدر عن هذه الرواية، فقال: «إن القتل الحاصل بالناس أكثره مختص بالمسلمين»، ثم أهدى لي نسخة من كتابه (تاريخ ما بعد الظهور)، حيث كان قد بين ذلك في كتابه المذكور، وعلى النسخة الإهداء بخط يده.

ولابد لنا من التعليق على هذه الروايات فنقول:

١ ـ لماذا يُعْمِلُ القائم سيفه في العرب؟ ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عربيًا؟

٢ ـ ألم يكن أمير المؤمنين وذريته الأطهار من العرب؟

٣ ـ بل القائم الذي يُعْمِلُ سيفه في العرب كما يقولون أليس هو نفسه من ذرية أمير المؤمنين؟ وبالتالي أليس هو عربيًا؟!

٤ ـ أليس في العرب الملايين ممن يُؤمن بالقائم وبخروجه؟

٥ ـ فلماذا يخصص العرب بالقتل والذبح؟ وكيف يُقال: لا يخرجُ مع القائم منهم واحد؟

وكيف يمكن أن يهدم المسجد الحرام والمسجد النبوي؟ مع أن المسجد الحرام هو قبلة المسلمين، كما نص عليه القرآن، وبين أنه أول بيت وجد على وجه الأرض، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد صلى فيه وأيضًا أمير المؤمنين والأئمة من بعده، وخصوصًا الإمام الصادق الذي مكث فيه مدة طويلة.

لقد كان ظَنُّنا أن القائم سيُعيد المسجد الحرام بعد هدمه إلى ما كان عليه زمن النبي ﷺ، وقبل التوسعة . . ولكن تبين لي فيما بعد أن المراد من قوله: «يُرجِعُه إلى أساسه» أي يهدمه ويُسَوِّيه بالأرض؛ لأن قِبَلة الصلاة ستتحول إلى الكوفة.

روى الفيض الكاشاني: «يا أهل الكوفة، لقد حباكم الله - عزَّ وجَلَّ - بما لم يَحْبُ أحداً من فضل، مُصَلاكم بيتُ آدم وبيت نوح وبيت إدريس ومصلى إبراهيم، ولا تذهب الأيام حتى يُنْصَبَ الحجر الأسود فيه» (الوافي - ١/ ٢١٥).

إذاً، نَقْلُ الحجر الأسود من مكة إلى الكوفة، وجَعْلُ الكوفةِ مُصَلَّى بيت آدم ونوح وإدريس وإبراهيم، دليل على اتخاذ الكوفة قبلة للصلاة بعد هدم المسجد الحرام، إذ بعد هذا لا معنى لإرجاعه إلى ما كان عليه قبل التوسعة، ولا تبقى له فائدة، فلابد له من الإزالة والهدم - حسبما ورد في الروايات - وتكون القبلة والحجر الأسود في الكوفة، وقد علمنا فيما سبق أن الكعبة ليست بذات أهمية عند فقهائنا، فلابد إذن من هدمها.

ونعود لنسأل مرة أخرى: ما هو الأمر الجديد الذي يقوم به القائم؟ وما هو الكتاب الجديد والقضاء الجديد؟

إن كان الأمر الذي يقوم به من صلب حكم آل محمد، فليس هو إذن بجديد. وإن كان الكتاب من الكتب التي استأثر بها أمير المؤمنين - حسبما تَدَّعِيه الروايات الواردة في كتبنا - فليس هو بكتاب جديد.

وإن كان القضاء من أقضية محمد وآله، والكتاب من غير كتبهم والقضاء من غير أقضيتهم فهو فعلاً أمر جديد، وكتاب جديد وقضاء جديد، وكيف لا يكون جديداً والقائم سيحكم بحكم آل داود كما مر؟

إنه أمر من حكم آل داود، وكتاب من كتبهم، وقضاء من قضاء شريعتهم، ولهذا كان جديدًا، ولذلك ورد في الرواية: «لكأني أنظر إليه بين الركن والمقام يبايع الناس على كتاب جديد»، كما مر بيانه.

بقي أن تعلم أن ما يصنعه القائم - حسبما جاء في الرواية المروعة -، فإنه سَيُثْخِنُ في القتل، بحيث يتمنى الناس ألا يروه لكثرة ما يقتل من الناس، وبصورة بشعة لا رحمة فيها ولا شفقة، حتى يقول كثير من الناس ليس هذا من آل محمد، ولو كان من آل محمد لرحم!!

وبدورنا نسأل: بمن سيفتك القائم؟ ودماء مَنْ هذه التي سيجريها بهذه الصورة البشعة؟

- إنها دماء المسلمين، كما نصت عليه الروايات، وكما بين السيد الصدر.

إذن، ظهور القائم سيكون نقمة على المسلمين، لا رحمة لهم، ولهم الحق إن قالوا إنه ليس من آل محمد، نعم؛ لأن آل محمد يرحمون ويشفقون على المسلمين، أما القائم فإنه لا يرحم ولا يشفق، فليس هو إذن من آل محمد.

ثم أليس هو - أي القائم - سيملأ الأرض عدلاً وقِسْطًا بعد أن مُلِئَتْ جورًا وظلمًا؟ .. فأين العدل إذن، إذا كان سيقتل تسعة أعشار الناس وخاصة المسلمين؟ وهذا لم يفعله في تاريخ البشرية أحد ولا حتى الشيوعيون الذين كانوا حريصين على تطبيق نظريتهم على حساب الناس .. فتأمل!!

لقد أسلفنا أن القائم لا حقيقة له، وأنه غير موجود، ولكنه إذا قام فسيحكم بحكم آل داود، وسيقضي على العرب والمسلمين ويقتلهم قتلاً لا رحمة فيه ولا شفقة، ويهدم المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ، ويأخذ الحجر الأسود، ويأتي بأمر جديد وكتاب جديد ويقضي بقضاء جديد، فمن هو هذا القائم؟ وما المقصود به؟

إن الحقيقة التي تَوَصَّلْتُ إليها بعد دراسة استغرقت سنوات طوالاً، ومراجعة لأمهات المصادر، هي أن القائم كناية عن قيام دولة إسرائيل، أو هو المسيح الدجال؛ لأن الحسن العسكري ليس له ولد كما أسلفنا وأثبتنا، ولهذا رُوي عن أبي عبد الله ﷺ ـ وهو بريء من ذلك ـ: «ما لمن خالفنا في دولتنا نصيب، إن الله قد أحل لنا دماءهم عند قيام قائمنا» (البحار ـ ٥٢/ ٣٧٦).

ولماذا حُكم آلِ داود؟ أليس هذا إشارة إلى الأصول اليهودية لهذه الدعوة؟

وقيام دولة إسرائيل لابد أن يسودها حكم آل داود، ودولة إسرائيل إذا قامت، فإن مُخَطَّطاتِها القضاء على العرب، خصوصًا المسلمين، والمسلمين عمومًا كما هو مقرر في بروتوكولاتهم، تقضي عليهم قضاءً مُبْرَمًا وتقتلهم قتلاً لا رحمة فيه ولا شفقة.

وحلم دولة إسرائيل هو هدم قِبلة المسلمين وتسويتها بالأرض، ثم هدم المسجد النبوي، والعودة إلى يثرب التي أُخرجوا منها، وإذا قامت فستفرض أمرًا جديدًا، وتضع بدل القرآن كتابًا جديدًا، وتقضي بقضاء جديد، ولا تسأل بينة؛ لأن سؤال البينة من خصائص المسلمين، ولهذا تسود الفوضى والظلم بسبب العنصرية اليهودية.

ويحسن بنا أن ننبه إلى أن أصحابنا اختاروا لهم اثني عشر إمامًا، وهذا عمل مقصود، فهذا العدد يمثل عدد أسباط بني إسرائيل، ولم يكتفوا بذلك، بل أطلقوا على أنفسهم تسمية (الاثنا عشرية) تَيَمُّنًا بهذا العدد، وكرهوا جبريل عليه السلام والروح الأمين كما وصفه الله تعالى في القرآن، وقالوا: إنه خان الأمانة، إذ يفترض أن ينزل على علي عليه السلام، ولكنه حاد عنه فنزل إلى محمد ﷺ، فخان بذلك الأمانة[1].

---

(١) القول بخيانة جبريل عليه السلام من عقائد الغرابية والكيسانية، وهما من فرق الشيعة.

ولهذا كرهوا جبريل عليه السلام، وهذه هي صفة بني إسرائيل في كراهتهم له، ولهذا رد الله عليهم بقوله الكريم: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ﴾ (البقرة:٩٧-٩٨)، فوصف من عادى جبريل بالكفر، وأخبر أن مَن عاداه فإنه عدو لله تعالى.

ومن أعظم آثار العناصر الأجنبية في حَرْفِ التشيع عن ركب الأمة الإسلامية، هو القول بترك صلاة الجمعة، وعدم جوازها إلا وراء إمام معصوم. لقد صدرت في الآونة الأخيرة فتاوى بجواز إقامة صلاة الجمعة في الحسينيات، وهذا عمل عظيم، ولي ـ والحمد لله ـ جهودٌ كبيرة في حث المراجع العليا على هذا العمل، وإني أحتسب أجري عند الله تعالى.

ولكني أتساءل: من الذي تسبب في حرمان كل تلك الأجيال، وعلى مدى ألف سنة تقريبًا من صلاة الجمعة؟ فأية يدٍ خفية هذه التي استطاعت بدهائها وسيطرتها أن تحرم الشيعة من صلاة الجمعة، مع وجود النص القرآني الصريح في وجوب إقامة الجمعة؟؟!!

ومازالت الأيادي الخَفِيَّةُ الخبيثة تعمل وتبث سُمومها، فقد أصدرت زعامة الحوزة في يومنا هذا تعليمات بوجوب إكثار الفساد والظلم ونشره بين الناس؛ لأن كثرة الفساد تُعَجِّلُ في خروج الإمام المهدي ـ القائم ـ من سردابه، وقد استجاب كثير من الشيعة لذلك، وطبَّقُوا هذه التعليمات، ومارسوا الفساد بكل ألوانه، وكان السيد البروجردي يشرف علي تطبيقها في مدينة الثورة في بغداد، فإذا ما مشى رجل في أحد شوارع الثورة، فرأى امرأة أعجبته، فإنها تستجيب له بابتسامة منه أو إشارة بطرف عينه.

ولم تكتف زعامة الحوزة بذلك، بل أرادت تعميم هذا الفساد ليشمل كل أنحاء العراق، ولهذا قاموا باستئجار باصات نقل كبيرة لغرض السياحة والاصطياف في شمال العراق، وقاموا بترغيب العوائل الساكنة في مدن الجنوب بالسفر إلى الشمال، فترى العوائل المسافرة تتكون كل عائلة منها من رجل عجوز وامرأته الطاعنة في السن بثياب رَثَّة لا يملك أحدهم ثمن وجبة عشاء، فضلاً عن نفقات السياحة والاصطياف، وقد اصطحبت كل عائلة معها عددًا من الفتيات الجميلات، فإذا ما وصلت القافلة إلى محافظة من المحافظات التي تمر بها، وهي صلاح الدين ـ تكريت ـ، الموصل، دهوك، أربيل، كركوك، حط المسافرون رحالهم فيها أيامًا، ثم تبدأ الفتيات بالنزول إلى أسواق تلك المحافظة، فيعرضن أنفسهن على الشباب لتتم (الصفقات المحرمة)، وأما فترة بقاء العوائل في المصايف، فإني أعجز عن وصف ما يجري!!

إن الغاية من إصدار هذه التعليمات هي: نشر الفساد، وتدمير البلاد، وأما خروج الإمام الثاني عشر المعروف بالقائم، فأنا واثق بأنهم يدركون أنه لا وجود لهذا الإمام!!

فانظروا إلى هذه الأيدي الخبيثة، ماذا فعلت؟ وماذا تفعل؟!!!



الخاتمة

بعد هذه الرحلة المرهقة في بيان الحقائق المؤلمة، ما الذي يجب عليَّ فعلُه؟

هل أبقي في مكاني ومنصبي وأجمع الأموال الضخمة من البسطاء والسُّذَّج باسم الخُمس والتبرعات للمَشاهد، وأركب السيارات الفاخرة!! وأتمتع بالجميلات؟ أم أترك عَرَضَ الدنيا الزائل، وأبتعد عن هذه المحرمات، وأصدع بالحق؛ لأن الساكت عن الحق شيطانٌ أخرس؟

لقد عرفت أن عبد الله بن سبأ اليهودي هو الذي أَسَّسَ التشيع، وفَرَّقَ المسلمين، وجعل العداوة والبغضاء بينهم بعد أن كان الحب والإيمان يجمع بينهم، ويؤلف قلوبهم، وعرفت أيضًا ما صنعه أجدادنا - أهل الكوفة - بأهل البيت، وما رَوَتْهُ كتبنا في نبذ الأئمة والطعن بهم، وضَجَر أهل البيت من شيعتهم - كما سبق القول -، ويكفي قول أمير المؤمنين ﷺ في بيان حقيقتهم: «لو ميزتُ شيعتي لما وجدتُهم إلا واصلة، ولو امتحنتُهم لما وجدتُهم إلا مرتدين، ولوتمحصتهم لما خلص من الألف واحد» (الكافي - ٨/٣٣٨).

وعرفت أنهم يُكَذِّبون الله تعالى، فإن الله تعالى بين أن القرآن الكريم لم تعبث به الأيادي، ولن تقدر لأن الله تَكَفَّلَ بحفظه، وأما فقهاؤنا فيقولون إن القرآن مُحَرَّفٌ، فيردون بذلك قول الله تعالى، فمن أُصَدِق؟ أَأُصَدِّقُهُم؟ أم أُصَدِّقُ الله تعالى؟ وعرفتُ أن المتعة مُحَرَّمةٌ، ولكن فقهاءَنا أباحوها، وجَرَّت إباحتها إلى إباحة غيرها كان آخرها اللواطة بالمردان من الشباب!!

وعرفت أن الخمس لا يجب على الشيعة دفعه ولا إعطاؤه للفقهاء والمجتهدين، بل هو حِلٌّ لهم حتى يقوم القائم، ولكن فقهاءَنا هم الذين أوجبوا على الناس دفعه وإخراجه، وذلك لمآربهم - أي الفقهاء - الشخصية ومنافعهم الذاتية.

وعرفت أن التشيع قد عبثت به أيادٍ خفية هي التي صنعت فيه ما صنعت، كما أوضحنا في الفصول السابقة، فما الذي يُبْقِيني في التشيع بعد ذلك؟

ولهذا ورد عن محمد بن سليمان عن أبيه قال: قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام: «جُعْلتُ فداكَ، فإنا قد نبزنا نبزًا أثقل ظهورنا، وماتت له أفئدتنا، واستَحَلَّتْ له الوُلاةُ دِماءنا» في حديث رواه لهم فقهاؤهم. قال أبو عبد الله عليه السلام: «الرافضة؟» فقلت: «نعم». قال: «لا والله ما هم سموكم به، ولكن الله سماكم به» (روضة الكافي - ٥/ ٣٤).

فإذا كان أبو عبد الله قد شهد عليهم بأنهم رافضة؛ لرفضهم أهل البيت، وأن الله تعالى سماهم به، فما الذي يبقيني معهم؟ وعن المفضل بن عمر قال: سمعت أبا عبد الله يقول: «لو قام قائمنا بدأ بكذابي الشيعة فقتلهم» (رجال الكشي - ص٢٥٣) ترجمة ابن الخطاب، لماذا يبدأ بكذابي الشيعة فيقتلهم؟

يقتلهم قبل غيرهم لقباحة ما افتروه وجعلوه دينًا يتقربون به إلى الله تعالى كقولهم بإباحة المتعة واللواطة، وقولهم بوجوب إخراج خمس الأموال، وكقولهم بتحريف القرآن، والبداء لله تعالى، ورجعة الأئمة، وكل السادة والفقهاء والمجتهدين يؤمنون بهذه العقائد وغيرها، فمن منهم سينجو من سيف القائم - عَجَّلَ الله فَرَجَه -؟؟!!

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما أنزل الله سبحانه آية في المنافقين إلا وهي فيمن يَنْتَحِلُ التَّشَيُّع» (رجال الكشي - ص٢٥٤) أبي الخطاب.

صدق أبو عبد الله - بأبي هو وأمي -، فإذا كانت الآيات التي نزلت في المنافقين منطبقة على مَن ينتحل التشيع، فكيف يمكنني أن أبقى معهم؟؟

وهل يصح بعد هذا أن يدَّعوا أنهم على مذهب أهل البيت؟؟ وهل يصح أن يدَّعوا محبة أهل البيت؟

لقد عرفتُ الآن أجوبةَ تلك الأسئلة التي كانت تحيرني وتشغل بالي.

بعد وقوفي على هذه الحقائق وعلى غيرها، أخذتُ أبحثُ عن سبب كوني وُلِدتُ شيعيًا، وعن سبب تَشَيُّعِ أهلي وأقربائي، فعرفت أن عشيرتي كانت على مذهب أهل السنة، ولكن قبل حوالي مئة وخمسين سنة جاء من إيران بعض دعاة التشيع إلى جنوب العراق، فاتصلوا ببعض رؤساء العشائر، واستغلوا طيب قلوبهم وقلة علمهم، فخدعوهم بِزُخْرُفِ القول، فكان ذلك سبب دخولهم في المنهج الشيعي، فهناك الكثير من العشائر والبطون تَشَيَّعَت بهذه الطريقة بعد أن كانت على مذهب أهل السنة.

ومن الضروري أن أذكر بعض هذه العشائر أداءً لأمانة العلم: فمنهم بنو ربيعة وبنو تميم والخزاعل والزبيدات والعمير وهم بطن من تميم، والخزرج وشمرطوكة الدوار والدفافعة وآل محمد وهم من عشائر العمارة، وعشائر الديوانية وهم آل أقرع وآل بدير وعفج والجبور والجليحة، وعشيرة كعب، وبنو لام وغيرها كثير.

وهؤلاء العشائر كلهم من العشائر العراقية الأصيلة المعروفة في العراق، وهم معروفون بشجاعتهم وكرمهم ونخوتهم، وهم عشائر كبيرة لها وزنها وثقلها، ولكن مع الأسف تَشَيَّعوا منذ أكثر من مئة وخمسين سنة بسبب مَوجات دُعاة الشيعة الذين وَفَدوا إليهم من إيران، فاحتالوا عليهم، وشَيَّعوهم بطريقةٍ أو بأخرى.

ونسيت هذه العشائر الباسلة - رغم تشيعها - أنَّ سيف القائم ينتظر رقابهم ليفتك بهم كما مر بيانه، إذ أن الإمام الثاني عشر المعروف بالقائم سيقتل العرب

شر قتلة، رغم كونهم شيعته، وهذا ما صَرَّحَت به كُتبنا - معاشر الشيعة - فلتنتظر تلك العشائر سيف القائم ليفتك بها!!

لقد أخذ الله تعالى العهد على أهل العلم أن يبينوا للناس الحق، وها أنا ذا أبينه للناس وأوقظ النيام، وأنبه الغافلين، وأدعو هذه العشائر العربية الأصيلة أن ترجع إلى أصلها، وألا تبقى تحت تأثير أصحاب العمائم الذين يأخذون منهم أموالهم باسم الخُمس والتبرعات للمشاهد، ويعتدون على شرف نسائهم باسم المتعة، وكل من الخُمس والمتعة مُحَرَّمٌ - كما سبق بيانه -، وأدعو هذه العشائر الأصيلة لمراجعة تاريخها وتاريخ أسلافها لَيَقِفُوا علي الحقيقة التي طَمَسَها الفقهاء والمجتهدون وأصحاب العمائم حِرصًا منهم على بقاءِ منافِعِهم الشخصية.

وبهذا أكون قد أَدَّيْتُ جزءًا من الواجب.

اللهم أسألُك بمحبتي لنبيك المختار، وبمحبتي لأهل بيته الأطهار أن تضع لهذا الكتاب القبول في الدنيا والآخرة، وأن تجعله خالصًا لوجهك الكريم، وأن تنفع به النفع العميم، والحمد لله من قبلُ ومن بعدُ.

الفهرس

